الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر– بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

Université Mohamed KHIDHER -Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences écononmic

الموضـــــــــــــــــوع

دور الصيرفة الإسلامية في استقطاب الأموال بالبنوك العمومية الجزائرية
دراسة حالة البنك الوطني الجزائري لوكالتي-بسكرة وباتنة- للفترة (2021-2020)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالب(ة):
بن عبد الله سندس

الأستاذ المشرف:
بالعبيدي عايدة عبير

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّـفـة	مؤسسة الانتماء
1	كردودي صبرينة	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	**جامعة بسكرة**
2	بالعبيدي عايدة عبير	أستاذ محاضر-ب-	مشرفا	**جامعة بسكرة**
3	صيفي وليد	أستاذ محاضر-ب-	مناقشا	**جامعة بسكرة**

السنة الجامعية: 2020 /2021

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر– بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

Université Mohamed KHIDHER -Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences écononmic

الموضـــــــــــــــــوع

دور الصيرفة الإسلامية في استقطاب الأموال بالبنوك العمومية الجزائرية
دراسة حالة البنك الوطني الجزائري لوكالتي-بسكرة وباتنة- للفترة (2021-2020)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالب(ة):
بن عبد الله سندس

الأستاذ المشرف:
بالعبيدي عايدة عبير

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّـفـة	مؤسسة الانتماء
1	كردودي صبرينة	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	**جامعة بسكرة**
2	بالعبيدي عايدة عبير	أستاذ محاضر-ب-	مشرفا	**جامعة بسكرة**
3	صيفي وليد	أستاذ محاضر-ب-	مناقشا	**جامعة بسكرة**

السنة الجامعية: 2020 /2021

الإهداء

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، الذي وفقني لأبلغ هذا المستوى وأنجز مذكرتي بكل تفاني وإخلاص، عسى أن يكون عملي هذا علما نافعا ينتفع به غيري.

أتقدم بالإهداء أولا إلى والداي.. "أمي" التي لطالما كانت خلفي وشجعتني وقت محنتي وكانت أملا لي أراه عند كل ضيق .. آمنت بي وجعلت مني شخصا صابرا مثابر ربما هاته الكلمات تكون لها كالنسيم البارد في هذا الحرَ ،حقا أنا افتخر بك في كل مقام وميعاد ... أحبك أمي

"أبي" آمل أنك تشعر بالفخر، دائما ما أردت أن أفرحك وابعد عنك كل الضغوطات حتى ترى ثمرة مجهوداتك التي لم تبخل علينا بها .. أنت أيضا تستحق كل الشكر والثناء ... أحبك أبي

إلى أخوتي من يتقاسمون معي كل شيء .. إلى أختي التي لم تبخل عليا بالدعاء إلى قطع السكر أبنائها جود ونزار ..

الى كل من سهر وتعب وأفنى جهده في طلب العلم، إلى كل من كافح وجاهد وجعل من ضعفه قوة كي يصل إلى أهدافه..

الى من كانت ذكرى، وباتت حلم، وستكون يوما حقيقة.

سندس بن عبد الله

شكر و عرفان

الحمد لله حمدا يليق بكماله وثناء يليق بعظمته، الحمد لله الذي سدد خطايانا
وأنار سبيلنا ويسر لنا أمورنا وكان في عوننا على إتمام هذا العمل المتواضع
والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين
وبعد:
أتقدم بالشكر والامتنان إلى الأستاذة المشرفة" **بالعبيدي عايدة عبير**"
الإشراف على هذا البحث والتي لم تبخل علي بإرشاداتها و نصائحها
والتوجيهات الضرورية ا لتي ساهمت الى حد كبير في إنجاز هذا العمل
المتواضع،
كما أتقدم بالشكر الموصول إلى أستاذي "**دردوري لحسن**" الذي قدم لي يد المساعدة

وأعضاء لجنة المناقشة على قبولهم وقراءة هذا العمل المتواضع و مناقشتهم و إبدائهم ملاحظاتهم
و توجيهاتهم الطيبة،

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى جميع أساتذة كلية العلوم الاقتصادية بدون استثناء وكل من ساعدني من
قريب أو من بعيد في انجاز هذه المذكرة
فشكرا للجميع و الحمد لله رب العالمين

الفهرس العام

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الإهداء	I
شكر وعرفان	II
ملخص الدراسة	III-IV
الفهرس العام	V-XI
فهرس المحتويات	VI- VI
قائمة الأشكال	VI
قائمة الجداول	VI
قائمة الملاحق	VI
المقدمة العامة	أ-ذ
تمهيد	ب
1-الدراسات السابقة	ب-ج
2-طرح الإشكالية و الأسئلة البحثية	ح
3-فرضيات و نموذج الدراسة	ح-خ
4-التموضع الاستمولوجي و منهجية الدراسة	خ-د
5-تصميم البحث	د
6-أهمية الدراسة	د
7-هيكل الدراسة	د-ذ
الفصل الأول: الإطار النظري للصيرفة الإسلامية و تطبيقها في المصارف العمومية	46-1
تمهيد	2
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية	34-3
المطلب الأول: عموميات حول البنوك الاسلامية	14-3
الفرع الأول: نشأة و مفهوم البنوك الإسلامية	5-3
الفرع الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية	11-5
الفرع الثالث: أنواع البنوك الإسلامية	14-11
المطلب الثاني: *ضوابط الصيرفة الإسلامية و الفروقات بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية*	20-15
الفرع الأول: الضوابط الشرعية للعمل المصرفي	16-15
الفرع الثاني: الفروقات بين البنوك الإسلامية و البنوك العمومية	20-16
المبحث الثاني: الخدمات المصرفية الإسلامية	34-21

الفهرس العام

المطلب الأول: صيغ التمويل الإسلامي	32-21
الفرع الأول: صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار	27-21
الفرع الثاني: صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المديونية	32-27
المطلب الثاني: الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك الإسلامية	34-33
الفرع الأول: مجموعة الخدمات المصرفية	33
الفرع الثاني: مجموعة التسهيلات الائتمانية	33
الفرع الثاني: مجموعة الخدمات الاجتماعية	34-33
المبحث الثالث: مداخل وآليات تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية	45-35
المطلب الأول: التحول إلى بنوك إسلامية	39-35
الفرع الأول: مفهوم ومبادئ تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية	36-35
الفرع الثاني: الدوافع والجهات المسؤولة عن التحول إلى الصيرفة الإسلامية	37-36
الفرع الثالث: أشكال ومداخل التحول إلى الصيرفة الإسلامية	39-37
المطلب الثاني: فتح الفروع الإسلامية	41-40
الفرع الأول: نشأة ومفهوم الفروع الإسلامية	40
الفرع الثاني: الآراء الاقتصادية حول إنشاء الفروع الإسلامية والضوابط الشرعية لأنشطتها	41-40
المطلب الثالث: فتح النوافذ الإسلامية وبيع منتجات إسلامية	45-41
الفرع الأول:فتح النوافذ الإسلامية	44-41
الفرع الثاني:بيع منتجات إسلامية	45-44
خلاصة الفصل الأول	46
الفصل الثاني: دراسة حالة الشبابيك الإسلامية لوكالتي بسكرة–باتنة للفترة (2020–2021)	76 -47
تمهيد	48
المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر	66 -49
المطلب الأول: الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري	58 -49
الفرع الأول: نبذة عن النظام المصرفي الجزائري	53 -49
الفرع الثاني: نبذة عن انفتاح الجزائر على الصيرفة الإسلامية	58 -53
المطلب الثاني: آلية تفعيل الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية	66 -58
الفرع الأول: الإطار القانوني للصيرفة الإسلامية في الجزائر	61 -58
الفرع الثاني: شروط تفعيل الصيرفة الإسلامية والإجراءات والخصائص التقنية لتطبيقها في البنوك الجزائرية	66 -61
المبحث الثاني: دراسة حالة البنك الوطني الجزائري–وكالة بسكرة–وكالة باتنة– في فتح شبابيك للصيرفة الإسلامية في الفترة (2020–2021)	74 -67

الفهرس العام

المطلب الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري	67- 69
الفرع الأول: نشأة البنك الوطني الجزائري	67
الفرع الثاني: تعريف البنك الوطني الجزائري وهيكله التنظيمي	67- 69
المطلب الثاني: مناقشة وتحليل نتائج دراسة حالة لوكالتي بسكرة وباتنة للبنك الوطني الجزائري	70- 74
الفرع الأول: مناقشة وتحليل نتائج دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة-بسكرة	70- 72
الفرع الثاني: مناقشة وتحليل نتائج دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة-باتنة	72- 74
خلاصة الفصل الثاني	75- 76
الخاتمة العامة	77- 81
الخلاصة العامة للدراسة	78
نتائج اختبار فرضيات الدراسة	78- 79
نتائج الدراسة	79- 80
التوصيات المقترحة للدراسة	80
آفاق البحث	81
قائمة المراجع	82- 90
الملاحق	91

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	خصائص البنوك الإسلامية	7
02	أهداف البنوك الإسلامية	11
03	أنواع البنوك الإسلامية	14
04	خطوات العمل بالمشاركة	23
05	الخطوات العملية لإجراء المضاربة	25
06	إجراءات عملية المرابحة	29
07	صيغ التمويل الإسلامي	32
08	مداخل التحول إلى الصيرفة الإسلامية	39
09	هيكل الجهاز المصرفي الجزائري	51
10	حصة البنوك الإسلامية في القطاع المصرفي الجزائري	52
11	مقارنة بين تطور حجم ودائع البنوك الإسلامية بالنسبة للقطاع المصرفي(2017-2018)	56
12	مقارنة بين تطور حجم تمويلات البنوك الإسلامية بالنسبة للقطاع المصرفي(2017-2018)	56
13	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري	69

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	الفروقات بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية	20
02	الوكالات المصرفية في القطاع المصرفي الجزائري	52
03	تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر	55-54
04	تطور حجم التمويلات والودائع في البنوك الإسلامية بالنسبة للقطاع المصرفي الجزائري (2017-2018) الوحدة: مليار دينار جزائري	56
05	المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري-وكالة بسكرة خلال الفترة(2020-2021) (الوحدة الدينار الجزائري)	71
06	جدول المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري-وكالة باتنة خلال الفترة(2020-2021) (الوحدة الدينار الجزائري)	73

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	طلب مساعدة لاستكمال مذكرة تخرج	92
02	مقابلة البنك الوطني الجزائري وكالة-بسكرة	95-93
03	مقابلة البنك الوطني الجزائري وكالة-باتنة	98-96
04	شهادة المطابقة الشرعية للنافذة الإسلامية	99
05	شهادة المطابقة الشرعية لحساب الودائع تحت الطلب	100
06	شهادة المطابقة الشرعية للحساب الجاري الإسلامي	101
07	شهادة المطابقة الشرعية لحساب التوفير الإسلامي	102
08	شهادة المطابقة الشرعية لحساب التوفير الإسلامي للشباب (القصر)	103
09	شهادة المطابقة الشرعية لحساب الاستثمار غير المقيد	104
10	شهادة المطابقة الشرعية للمرابحة العقارية	105
11	شهادة المطابقة الشرعية لمرابحة التجهيزات	106
12	شهادة المطابقة الشرعية لمرابحة السيارات	107
13	شهادة المطابقة الشرعية للإجارة المنتهية بالتمليك (العتاد)	108

المقدمة العامة

تمهيد

تعتبر الصيرفة الإسلامية أحد المواضيع المهمة التي لاقت اهتماما كبيرا من قبل مجموعة من الهيئات الدولية والبنوك العالمية، نظرا لجملة النجاحات التي حققتها منذ سنوات عدة في جذب المدخرات والقيام بعمليات استثمارية من خلال مختلف الصيغ التمويلية المتنوعة، فقد شهدت الصيرفة الإسلامية في الفترة الأخيرة تطورا كبيرا إضافة إلى النظرة الايجابية التي تلقتها وخاصة بعد الأزمة المالية العالمية نظرا لما تساهم به هذه الأخيرة في استقرار النظام المالي كونها لا تتعامل بالربا الذي أكدت الدراسات على أنه سبب حدوث الأزمة، فقد استطاعت البنوك الإسلامية النجاة من الآثار الحادة للازمة وكانت الأقل ضررا مقارنة بالبنوك التقليدية، وباعتباره الصيرفة الإسلامية ترتكز على المبادئ الأخلاقية والشفافية والمنفعة المتبادلة في عملياتها أصبحت أحد أهم عناصر النظام المالي العالمي.

شكلت النجاحات التي حققتها البنوك الإسلامية منذ سنوات عامل جذب للبنوك التقليدية للأخذ بنموذج الصيرفة الإسلامية ولو في بعض صورها، فقد جعلت العديد من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية على المستوى الدولي تراجع حساباتها بشأن التعامل مع هذا السوق المصرفي الجديد ومحاولة اقتحامه، لهذا سعت البنوك التقليدية إلى تبني الصيرفة الإسلامية والتي تعددت صور ممارستها في البنوك التقليدية.

والجزائر كغيرها من الدول التي سعت إلى تطوير منظومتها المصرفية بفتح مجال النشاط أمام البنوك الإسلامية سنة 1991 بناءا على إصلاحات قانون النقد والقرض لسنة 1990، أين تم اعتماد تأسيس البنوك الإسلامية نتيجة هذه الإصلاحات، وتواصلت جهود الجزائر في تطبيق الصيرفة الإسلامية باعتمادها مجموعة من الإصلاحات أهمها إصدار النظام 20-02 المؤرخ في 20 رجب 1441هـ الموافق ل15 مارس 2020م المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، والذي يسمح بإنشاء النوافذ الإسلامية على مستوى البنوك العمومية الجزائرية، فقد اعتمدت السلطات النقدية الجزائرية على آلية فتح النوافذ الإسلامية لتقديم مختلف المنتجات المصرفية الإسلامية جنبا إلى جنب مع الخدمات التقليدية، من اجل مسايرة التطور الحاصل في هذا المجال وتلبية رغبات واحتياجات مختلف فئات المجتمع لمحاولةً جذب شريحة كبيرة من العملاء.

1. الدراسات السابقة: من أهم الدراسات التي لها علاقة بموضوعنا هي الدراسات التالية:

أولا: الدراسات باللغة العربية

– الدراسة الأولى: عبد الرحمان روان، (ابريل 2021)، **واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات**، مقال في مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد 09، جامعة زيان عاشور-الجلفة.

تناولت هذه الدراسة موضوع واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات، وتهدف إلى بيان مفهوم الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية، ومعرفة الأسباب التي أدت إلى إنشاء هذه الفروع، بالإضافة إلى عرض خصائصها وطبيعة العلاقة بينها وبين البنوك المنشئة لها، وكذا بيان موقف المهتمين بشؤون الاقتصاد الإسلامي من الفروع والنوافذ الإسلامية. وقد اعتمدت هذه الدراسة لمعالجة الموضوع على منهجين؛ المنهج الوصفي التحليلي ويتجسد ذلك في جمع المعلومات التي لها علاقة كبيرة بموضوع واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من منظور الاقتصاد الإسلامي، وكذا

التطرق إلى وصف وتحليل نشاط عمل هذه الفروع والنوافذ الإسلامية، وعلاقتها بالبنوك التابعة لها، و اعتمدت على المنهج الاستقرائي الذي يتجسد في استقراء أهم التحديات التي تواجهها الفروع و النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بالإضافة إلى أهم التطلعات. وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: إن واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية محاط بكثير من التحديات أبرزها تبعية الفروع الإسلامية للبنوك التقليدية وعدم استقلالها عنها يوضح انه ليس لتلك الفروع رأس مال خاص بها في مزاولة العمل.

– الدراسة الثانية: بن زكورة العونية، (سبتمبر 2020)، **التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر–آفاق و تطلعات،** ورقة بحثية في المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد 07، العدد 02، جامعة مصطفى اسطمبولي – معسكر.

قامت هذه الورقة البحثية بتسليط الضوء على عملية تحول البنوك التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر، نظرا لما تلعبه منتجات التمويل الإسلامي من دور بارز في أحداث التنمية على مختلف الأصعدة اقتصادية كانت أو اجتماعية، تهدف هذه الدراسة التعرف على منظور تحول البنوك التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي، وكذا تبيان أهمية تبني صيغ التمويل الإسلامي من اجل المساهمة في أحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، ومعرفة سبل تحول البنوك التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية، بالإضافة إلى الإشارة إلى قدرة صيغ التمويل الإسلامي في الاستجابة لتطلعات التنمية، ومعرفة جهود النظام المصرفي الجزائري في تبني الصيرفة الإسلامية. وقد تم الاعتماد في هذه لدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للتعرف على أدبيات الدراسة زيادة لمختلف القوانين المرتبطة بدراسة حالة الجزائر في تبني الصيرفة الإسلامية (بقوانين اعتمادها وكذا قوانين تبني النوافذ الإسلامية)، وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:انه توجهت الجزائر إلى تبني البنوك الإسلامية ضمن منظمتها المصرفية بهذا فهي تسعى إلى تلبية رغبات شريحة هامة من المجتمع في التعامل مع هذا النوع من البنوك من جهة، مع مسايرة تغيرات الساحة المصرفية من جهة أخرى في ظل التحولات الجديدة، تصبح محاولات الجزائر في التحول للصيرفة الإسلامية أكثر تفاؤل بالنظر إلى الخطوات المتقدمة في تبني المنتجات المالية الإسلامية على مستوى البنوك التقليدية.

–الدراسة الثالثة: بنوجعفر عائشة، (مارس 2020)،**الفروع الإسلامية كمدخل لتحول البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية،** المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد 07، العدد 01.

تناولت هذه الدراسة الفروع الإسلامية كمدخل لتحول البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية نظرا لتزايد الطلب على الخدمات المصرفية الإسلامية من قبل شريحة كبيرة في مختلف المجتمعات، وتهدف هده الدراسة إلى التعرف على حقيقة الفروع الإسلامية التابعة للبنوك الربوية وأسباب نشأته، وخصائصها والأنشطة التي تقوم بها وأهدافها، بالإضافة إلى بيان موقف المهتمين بشؤون الاقتصاد الإسلامي من الفروع الإسلامية والحكم الشرعي في التعامل معها، وكذا الوقوف على ايجابياتها وسلبياتها واهم التحديات التي تواجهها و عوامل نجاحها. وقد اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليل يظهر ذلك من خلال الوقوف على كامل المعلومات اللازمة الخاصة بهذا الموضوع وجمع كل المعلومات الضرورية لدراسة الفروع الإسلامية كمدخل لتحول البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية. وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها: أن البنوك التقليدية عند ملاحظة تراجع حصاها في السوق المصرفي وجدت من الأفضل أن تدخل ميدان الصيرفة الإسلامية حفاظا على عملائها الحاليين والحصول على

شريحة من هذا السوق المتنامي، كما أن هذه البنوك أقدمت على ممارسة العمل المصرفي الإسلامي لما في ذلك من أرباح هائلة نظرا لضخامة الأموال المتاحة في هذه الأسواق وانخفاض كلفتها، كما أن النظام المصرفي الإسلامي أي نظام آخر له كيانه الخاص به وأسسه التي يقوم عليها وأنظمته وقواعده التي يتميز بها عن غيره.

– **الدراسة الرابعة:** سياخن مريم، (2020)،**متطلبات انتهاج الصيرفة الاسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية**، مقال في مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد 03، العدد 02، جامعة البليدة 2

هدف هذه الدراسة إلى معالجة موضوع متطلبات انتهاج العمل المصرفي الإسلامي من طرف البنوك التقليدية الجزائرية سواء بإتباع مدخل التحول الكلي أو مدخل التحول الجزئي، من خلال التركيز على المفاهيم المرتبطة بالصيرفة الإسلامية ومختلف الطرق والآليات المستخدمة في تنفيذ عملية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، التعرف على أسس الصيرفة الإسلامية وأهم ما يميزها عن غيرها من المصارف التقليدية وجاءت هذه الدراسة لتبيان واقع التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، وإبراز مختلف التحديات والعراقيل التي تواجه البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية عند تنفيذها لعملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية، وتم من خلالها التعرف على التجربة الجزائرية في مجال المعاملات المصرفية الإسلامية من خلال التطرق إلى البنوك المقدمة لهذه المعاملات، اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليل ويظهر ذلك التطرق إلى أهم الجوانب النظرية المتعلقة بظاهرة الدراسة، وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: يعتبر تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية دليل على رغبتها في التخلص من المعاملات المصرفية الربوية واستبدالها بمعاملات مصرفية إسلامية واستغلال مختلف الحلول المالية التي تقدمها الصيرفة الإسلامية والجاذبة للعديد من المستثمرين، كما انه تواجه البنوك الإسلامية في الجزائر مجموعة من التحديات والعراقيل سواء تلك المتعلقة بالجانب القانوني أو الجانب التنظيمي أو الجانب البشري، وبالرغم من ذلك استطاعت هذه البنوك مواصلة مسيرة عملها وجذب المزيد من المتعاملين والتأثير على بعض البنوك التقليدية وتحفيزها لممارسة العمل المصرفي الإسلامي.

– **الدراسة الخامسة:** مريم سعد رستم، (2014م)، **تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية نموذج مقترح للتطبيق على المصارف الإسلامية**، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية و المصرفية،كلية الاقتصاد، العلوم المالية و المصرفية، جامعة حلب، سوريا

تناولت الباحثة في هذه الأطروحة موضوع تقييم المداخل المتبعة في تحول المصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي مع اقتراح نموذج تطبيقي للتحول يلائم طبيعة عمل المصارف التقليدية في سورية، وتهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم التحول ومداخله ومتطلباته و العقبات التي تواجه تطبيقه، ومقارنة أداء البنوك محل الدراسة وذلك قبل و بعد التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي بهدف التعرف على أثر التحول بمختلف مداخله وعلى أداء البنوك التقليدية، وكذا مقارنة أداء البنوك محل الدراسة وذلك بعد التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي بهدف التوصل إلى المدخل الأمثل للتحول، بالإضافة إلى اقتراح نموذج عملي لتحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية يلائم طبيعة البنوك التقليدية الخاصة في سوريا، ، وقد اعتمدت في ذلك على المنهج الوصفي من خلال استعراض ما ورد في الأبحاث والكتب التي تناولت موضوع الدراسة، وتوصلت إلى النتائج المتمثلة أن مدخل التحول الكلي

أدى إلى حدوث تحسن جوهري في جميع مؤشرات الدراسة (السيولة والربحية والنشاط) كما توصلت أيضاً إلى أن مدخل التحول الكلي هو المدخل الأفضل من حيث كفاءة العمليات التشغيلية حيث حقق البنك أعلى نسبة توظيف لموارده مقارنة بالبنوك الأخرى محل الدراسة؛ هذا من جهة ومن جهة أخرى استطاع مدخل التحول الكلي امتصاص الخسارة التي تكبدها البنك دون أن يتعرض لمخاطر في السيولة حيث استطاع البنك المحافظة على نسبة سيولة ضمن الحدود المثلى لها، من أجل ذلك أوصت الباحثة بضرورة الاستفادة من تجربة البنوك التقليدية الخالصة أو التي تحولت جزئياً إلى العمل المصرفي الإسلامي –سواء من خلال افتتاح فروع أو نوافذ إسلامية– من تجارب البنوك التي تحولت بشكل كلي إلى العمل المصرفي الإسلامي.

ثانيا: الدراسات باللغة الأجنبية

–دراسة باللغة الانجليزية:

BenzekkouraLaounia, (2020) ,**Islamic Windows experiance in Algerian legislation,**Journal Of Economics And Management,University of Mustapha Stambouli- Mascara.

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على النوافذ الإسلامية في التشريعات الجزائرية لتشجيع العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر نظرا لأهمية التمويل الإسلامي في مواكبة التطورات المالية والتكنولوجيا في العالم، فقد سعت هذه الدراسة إلى تحديد أسس تبني النوافذ الإسلامية داخل النظام الجزائري، وتحديد الأهمية الاقتصادية لهذه النوافذ وان تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية هو الحل والبديل المناسب للتمويل في الاقتصاد الجزائري، حيث أن الصيرفة الإسلامية تتميز بتنوع المنتجات المصرفية وبالعديد من الخصائص التي تميزها، ولإجراء هذه الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من خلال قراءة وتحليل نظام (20-02) الذي يسمح بفتح النوافذ الإسلامية في البنوك الجزائرية، مرورا بالنظام (18-02) المتعلق بالصيرفة التشاركية ومحاولة توضيح الفرق بينهما في التشريعات الجزائرية، والاعتماد على مختلف القوانين. وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: انه للقيام بتطبيق حقيقي للصيرفة الإسلامية وتقديم المنتجات المصرفية الإسلامية على مستوى البنوك التقليدية يجب أن تكون ضمن هيكل متخصص وبالتالي تكون إداريا وماليا مستقلة عن بقية الهياكل التقليدية في البنك، وان النظام الصادر عبارة عن مبادرة هامة للبدء في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، والمساهمة في توفير أشكال مختلفة ومتنوعة للتمويل في الاقتصاد الجزائري.

لقد تناولت معظم الدراسات السابقة التي تم ذكرها أعلاه ظاهرة تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية وتطلعات وإمكانية تبني العمل المصرفي الإسلامي من خلال مختلف المداخل و الآليات، رغم أن هذه الدراسات مشابهة للموضوع التي تناولته هذه الدراسة إلا أنها تختلف عنها من حيث أنها تدرس الصيرفة الإسلامية بعد تطبيقها في الجزائر وتفعيل تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية ومدى مساهمتها في جذب الودائع و الأموال للبنك واستقطاب شريحة كبيرة من العملاء، ولإجراء هذه الدراسة تم اختيار البنك الوطني لجزائري باعتباره أول بنك قام بتفعيل و تسويق المنتجات المصيرفة الإسلامية في الجزائر، من خلال استخدام أداة المقابلة لجمع المعلومات اللازمة والتي تمت مع وكالتين مختلفتين للبنك وكالة بسكرة وكالة باتنة وهذا حرصا على الوصول إلى نتائج أكثر شمولا و واقعية.

2. طرح الإشكالية والأسئلة البحثية: قامت الجزائر كغيرها من الدول بتفعيل الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية، كحل للمساهمة في التنمية الاقتصادية من خلال استقطاب الأموال خاصة بعد أزمة النفط وذلك باستهداف الشريحة من المجتمع التي تتجنب التعامل مع البنوك التقليدية والتي تجد الأسواق الموازية كمنفذ لها، وعليه تم طرح الإشكالية التالية:

كيف تساهم الصيرفة الإسلامية في استقطاب الأموال للبنوك العمومية الجزائرية خلال الفترة (2020-2021) ؟

هذه الإشكالية تقودنا بدورها إلى طرح مجموعة من التساؤلات والاستفسارات الفرعية مفادها:

- ما هي الآليات والمداخل الممكنة لتطبيق الصيرفة الإسلامية؟
- كيف تم تفعيل الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية؟
- هل ساهمت المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري في استقطاب الأموال للبنك ؟

3. فرضيات ونموذج الدراسة:

3-2. فرضيات الدراسة: بهدف معالجة التساؤلات تم الاعتماد على الفرضيتين التاليتين:

- اعتمدت السلطات النقدية الجزائرية لتفعيل الصيرفة الإسلامية على فتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك العمومية باعتبارها أهم آلية لتلبية احتياجات الشريحة الكبيرة من المجتمع التي تجد الأسواق الموازية كمنفذ لها.

- حرصا منه على استقطاب الأموال قام بنك الوطني الجزائري بتقديم أهم المنتجات الإسلامية في مجال توظيف الأموال التي من شأنها إتاحة الفرص لأصحاب الفائض لتلبية رغباتهم الادخارية و الاستثمارية.

2-3. نموذج الدراسة: فيما يلي الشكل الموالي يوضح نموذج الدراسة:

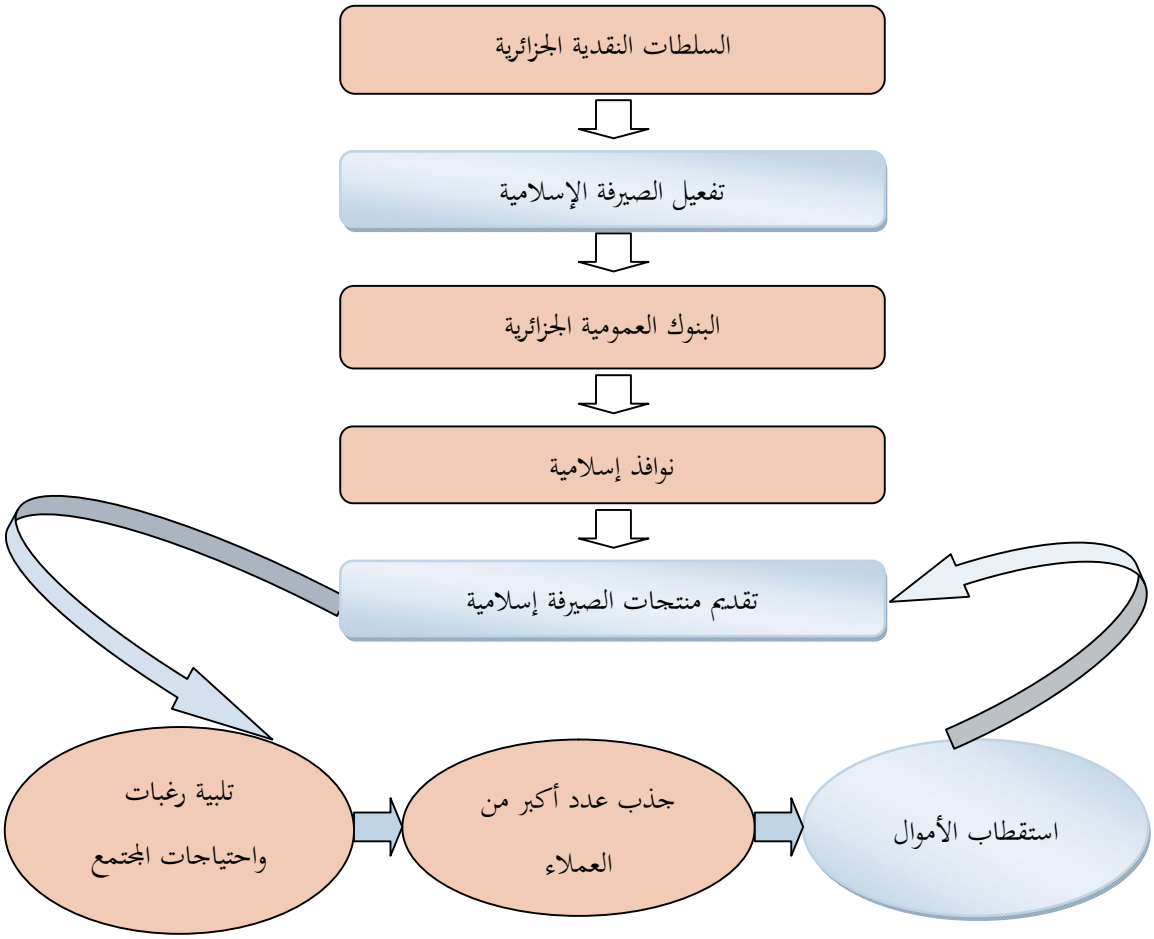

4. النموذج الابستمولوجي ومنهجية الدراسة:

4-1. التموضع الابستمولوجي للباحث و البحث: تم الاعتماد في الدراسة على النموذج الابستمولوجي الواقعي/الوصفي لشرح و وصف واقع تسويق المنتجات الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية و مساهمتها في استقطاب الأموال، لهذا كانت فرضيات الدراسة واقعية وعقلانية، وبالتالي جاءت طبيعة الدراسة موضوعية أي حيادية واستقلالية الباحث عن الدراسة من خلال صياغة فرضيات محددة و بإتباع المنطق الإستنتاجي و المقاربة افتراضية إستنتاجية. وللوصول إلى النتائج تم الاعتماد على طريقة كمية وذلك من خلال اختبار وإسقاط الجانب النظري من الدراسة في الجانب التطبيقي والمتمثل في اختبار تطبيق آلية من آليات تسويق المنتجات الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بغية التحقق من مساهمتها في استقطاب الأموال.

4-2. ومنهجية الدراسة: لإعداد هذه الدراسة ومن أجل دراسة إشكالية البحث و التساؤلات الفرعية تم استخدام المنهج الوصفي والذي يظهر جليا في الجانب النظري من الدراسة من خلال جمع كافة المعلومات المتعلقة بالموضوع، والمنهج التاريخي من خلال سرد نشأة البنوك الإسلامية ونشأة الفروع الإسلامية وظهورها، كما اعتمدنا على المنهج التحليل عند تحليل بيانات الجداول والمعطيات المتحصل عليها من طرف البنك وتحليل ومناقشة المقابلة التي تم إجرائها مع إطارات البنك، بالإضافة إلى منهج دراسة حالة من خلال إسقاط الجانب النظري على الواقع حيث تم اختيار البنك الوطني الجزائري لإجراء المقابلة مع إطاراته، أما فيما

يخص الوسائل والأدوات المستخدمة في جمع المعلومات والبيانات تم الاعتماد على المسح المكتبي من خلال الكتب، الأطروحات، الرسائل، المقالات، الأوراق البحثية، المؤتمرات والملتقيات، التقارير والأنظمة باللغة العربية والأجنبية المتعلقة بالموضوع والمصادر ذات الصلة به، بالإضافة إلى استخدام أداة المقابلة للحصول على المعلومات بشكل مباشر من البنك الوطني الجزائري.

5.تصميم البحث:هناك ستة أبعاد رئيسية للدراسة و هي كالتالي:

5-1. هدف الدراسة: هدفت هذه الدراسة إلى اكتشاف نجاح أو عدم نجاح منتجات الصيرفة الإسلامية في استقطاب الأموال للبنوك العمومية الجزائرية.

5-2. نوع الدراسة: هذه الدراسة تبين العلاقة السببية بين تطبيق الصيرفة الإسلامية والبنوك التقليدية، وهل أن تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية السبب في زيادة الأموال المودعة لدى هذه الأخيرة.

5-3. مدى تدخل الباحث: تتميز هذه الدراسة بالاستقلالية وحيادية الباحث عن الموضوع والابتعاد عن التحيز، أي أنها دراسة موضوعية.

5-4. التخطيط للدراسة: تعتبر هذه الدراسة دراسة ميدانية فقد من خلال إجراء مقابلة مع البنك الوطني الجزائري.

5-5. وحدة التحليل (مجتمع الدراسة): يتمثل مجتمع الدراسة في النظام المصرفي الجزائري والبنك الوطني الجزائري عينة الدراسة.

5-6. المدى الزمني: تم تعيين الحدود الزمنية للدراسة ابتدءا من سنة 2020 وهي السنة التي تم فيها إصدار النظام 20-02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية أي النظام الساري مفعوله حاليا ،والذي ألغى النظام السابق له 18-02 المتعلق بالصيرفة التشاركية، إلى غاية سنة 2021 ، بحيث قام البنك الوطني الجزائري بالحصول على شهادة المطابقة الشرعية للنافذة الإسلامية بتاريخ 30/ جويلية /2020 ، إلى غاية يومنا هذا.

6. أهمية الدراسة:تتجلى أهمية هذه الدراسة في حرص الكثير من الدول على تبني الصيرفة الإسلامية في البنوك والانتشار الواسع لها في العالم العربي والغربي على حد سواء، والجزائر واحد من هذه الدول التي وجب عليها الالتفاتة للصيرفة الإسلامية وإعطائها قدرا من الاهتمام خاصة بعد أزمة انخفاض أسعار البترول، وكانت الانطلاق من خلال إصدار النظام (18-02) ثم إصدار النظام (20-02) الملغي للسابق، والذي أعطى الضوء الأخضر للبنوك حيث كانت البداية في البنك الوطني الجزائري حيث أصبحت البنوك التقليدية تسعى لمنافسة البنوك الإسلامي في جذب الودائع واستقطاب شريحة اكبر من العملاء من خلال تقديم المنتجات الإسلامية على مستوى شبابيكها، وما يزيد الموضوع أهمية ويؤكد على ذلك هو بداية تسويق المنتجات الصيرفة الإسلامية في باقي البنوك الأخرى مثل بنك القرض الشعبي الجزائري وغيره من البنوك العمومية.

7.هيكل الدراسة: من أجل الإلمام بمختلف جوانب الموضوع، تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين، بالإضافة إلى المقدمة العامة والخاتمة العامة كما يلي:

-المقدمة العامة.

–الفصل الأول: تضمن هذا الفصل الإطار النظري الخاص بالصيرفة الإسلامية و تطبيقها في المصارف العمومية ، بحيث تم الإلمام بجميع الجوانب النظرية فيه، جاء فيه ثلاث مباحث تطرق المبحث الأول إلى الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية من حيث النشأة والتعريف، الخصائص، الأهمية، الأنواع، والضوابط الشرعية للعمل المصرفي

والفروقات بين البنوك الإسلامية و البنوك العمومية، أما المبحث الثاني تناول المنتجات المصرفية الإسلامية تطرق بالتفصيل إلى صيغ التمويل الإسلامي والى مجموعة الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك الإسلامية، أما بالنسبة للمبحث الثالث تضمن آليات تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية بحيث تطرق إلى التحول إلى بنوك إسلامية، الفروع الإسلامية وفتح النوافذ الإسلامية.

–الفصل الثاني: تضمن هذا الفصل دراسة حالة البنك الوطني الجزائري لوكالتي بسكرة–باتنة للفترة (2020–2021)، جاء فيه مبحثين المبحث الأول عالج واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر تطرق فيه إلى النظام المصرفي الجزائري والصيرفة الإسلامية في الجزائر مبينا هيكل النظام المصرفي الجزائري ونبذة عن انفتاح الجزائر على الصيرفة الإسلامية، وآلية تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر مبينا الإطار القانوني لذلك والشروط والإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها، أما فيما يخص المبحث الثاني تضمن دراسة حالة البنك الوطني الجزائري في فتح الشبابيك الإسلامية تم من خلاله تقديم بطاقة تعريفية للبنك الوطني الجزائري من حيث النشأة والتعريف، بالإضافة إلى تحليل ومناقشة نتائج المقابلة مع إطارات البنك الوطني الجزائري لوكالتي بسكرة وباتنة.

–الخاتمة العامة

الفصل الأول:

الإطار النظري للصيرفة الإسلامية و تطبيقها في البنوك العمومية

تمهيد:

لقد أصبحت البنوك الإسلامية ضرورة من ضروريات العصر، كونها تعتبر تجسيدا لمبادئ الاقتصاد الإسلامي، حيث أصبحت واقعة ليست في حياة الأمة الإسلامية فحسب، بل تعددت إلى الشعوب الأخرى، فمن خلال أنشطة التمويلية التي تمارسها أصبحت تساهم في بناء الواقع الاقتصادي بأبعاده وبما يخدم تحقيق أهداف المجتمع لتؤدي دورها التنموي على أكمل وجه.

فقد وضعت البنوك الإسلامية منهجا في التمويل تختلف به عن غيرها من البنوك الأخرى، متخلصة به من مشكلة الربا التي ابتليت بها الأمم، والذي يعتبر المبرر الأساسي الذي جاءت به البنوك الإسلامية، من خلال مجموعة المنتجات المصرفية الإسلامية التي تقدمها.

ونظرا لاتساع ونمو حجم السوق المصرفي الإسلامي وتزايد الطلب على الخدمات المصرفية الإسلامية بشكل كبير ومتنامي من قبل شرائح عريضة في مختلف المجتمعات، ونتيجة للنجاحات التي حققتها البنوك الإسلامية منذ سنوات شكل ذلك عامل جذب للبنوك التقليدية لتطبيق الصيرفة الإسلامية من خلال أشكال ومداخل مختلفة.

وعليه سيتم من خلال هذا الفصل التطرق إلى ماهية البنوك الإسلامية وكذا محاول إبراز كل الجوانب الأساسية والعمومية المتعلقة بها من خلال الثلاث مباحث التالية:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للصيرفة الإسلامية.

المبحث الثاني: المنتجات المصرفية الإسلامية.

المبحث الثالث: أشكال و مداخل تطبيق إلى الصيرفة الإسلامية.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للصيرفة الإسلامية

لقد خطت البنوك الإسلامية خطوة كبيرة في مجال العمل المصرفي، ويظهر ذلك جليا من خلال الانتشار الواسع لها في مختلف الدول، حيث أصبحت منافسا للبنوك التقليدية رغم ما تتميز به من اختلاف في طبيعة العمل والأسس التي تقوم عليها وكذا الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها، لذا تم في هذا المبحث إبراز مفهوم البنوك الإسلامية ونشأتها، واهم الخصائص التي تتميز بها البنوك الإسلامية وكذا أهدافها وأنوعها، وضوابط عمل هذه البنوك والفروقات التي بينها وبين البنوك التقليدية.

المطلب الأول: عموميات حول البنوك الإسلامية

من خلال محتوى هذا المطلب سنتطرق إلى كل من مفهوم البنوك الإسلامية ونشأتها، وإلى خصائصها وأنواع البنوك الإسلامية وأهدافها

الفرع الأول: نشأة و مفهوم البنوك الإسلامية

إن البنوك الإسلامية في شكلها المعاصر لم تصل إلى وضعها الحالي شكلا، موضوعا، تنظيما وتشريعا، إلا عبر المرور بمراحل زمنية تطورت من خلالها تطورا بلغ من نتائجه أن توسعت توسعا جغرافيا ملموسا، ولهذا سنتطرق في هذا الفرع إلى نشأة البنوك الإسلامية ومفهومها.

أولا: نشأة البنوك الإسلامية: يؤكد علماء الاقتصاد الإسلامي أن فكرة المصارف الإسلامية ترجع إلى صدر الإسلام، عندما كان الصراف في ولاية إسلامية يعطي ورقة تخول له حق صرف مبلغ معين من صراف آخر في ولاية أخرى متى اطمأن الآخر إلى صحة توقيع الأول، وكان الهدف من هذه العملية هو عدم نقل المال خلال رحلات برية وبحرية طويلة خشية السرقة والضياع، وهذا ما يسمى في الفكر الصيرفي المعاصر بالشيك أو الحوالة (خريس، 2015م، صفحة 217)

إن أول من ابتكر طريقة الإيداع بمنع الاكتناز المحرم في الإسلام ويتيح للمودع لديه حرية التصرف بالأموال المودعة، وهي الأساس المرتكز عليه عمل المصارف هو الزبير بن العوام، رضي الله عنه و أرضاه، فكان لا يقبل أن يودع لديه إلا على سبيل القرض، وعند انتشار استعمال الفوائد في جميع البنوك كان من الطبيعي البحث عن بديل للبنك التجاري، لإيجاد بنك يقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية.

ولقد كانت التجربة في وقتنا المعاصر للبنوك الإسلامية في ماليزيا سنة1940 وباكستان في 1950 حيث تم إنشاء أول صناديق ادخار لا تعمل بالفائدة. (مندور، 2013م، صفحة 271)

وفي مصر بدأت عام 1963 عندما أنشأت بنوك الادخار المحلية بإقليم الدقهلية في مصر على يد الدكتور احمد عبد العزيز النجار، حيث كانت بمثابة صناديق ادخار وتوفير لصغار الفلاحين.

ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام1971م بالقاهرة وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة و القرض الحسن ثم كانت محاولة مماثلة في باكستان، ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام1974م، تلاه بنك دبي الإسلامي عام1975م، ثم فيصل الإسلامي السوداني عام1977م، فبيت التمويل الكويتي عام1977م، ثم بنك فيصل الإسلامي المصري عام1977م، أما في

الأردن فقد كانت البداية بالبنك الإسلامي الأردني للتمويل و الاستثمار عام1978م فالبنك العربي الإسلامي الدولي عام1997م. (شاهين، 2015م، صفحة 90)

وفي دول إسلامية أخرى نشأت بنوك إسلامية مثل: بنك قطر الإسلامي بالدوحة بدولة قطر و كذلك بنك قطر الدولي الإسلامي، بيت البركة التركي للتمويل في تركيا، بنك فيصل الإسلامي-النيجر، بنك البركة في بنجلاديش، بيت التمويل السعودي-التونسي-تونس، البنك العراقي الإسلامي في بغداد-العراق، بنك البركة الاندونيسي-اندونيسيا، بنك البركة في جيبوتي-جيبوتي، بنك البركة في الجزائر، كما امتد تأسيس البنوك الإسلامية في دول غير إسلامية، من ذلك بنك قبرص الإسلامي-قبرص، البنك الإسلامي الدولي-الدنمرك، بنك فيصل الإسلامي-غينيا، بنك بان الأمريكان الإسلامي-بيونسيرس-الأرجنتين، بنك الأمانة للاستثمار الإسلامي بمانيلا-الفيليبين، بنك البركة بان كورب/باس يدنيا-كاليفورنيا-الولايات المتحدة الأمريكية (محمدين، 2008م، الصفحات 19-20)

والآن انتشرت البنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم، حتى أن البنوك التقليدية العالمية عملت على فتح نوافذ أو فروع أو بنوك إسلامية، مما يؤكد صلاحية النظام الاقتصادي الخالي من الفائدة للتطبيق وإمكانية تفوقه على الأنظمة الاقتصادية السائدة. (شاهين، 2015م، صفحة 90)

إذن فالجذور التاريخية لنشأة البنوك الإسلامية ككيان مالي قائم تعود إلى بيت مال المسلمين، حيث كان منذ نشأته يمثل مؤسسة مالية مصرفية في ضوء ما تحمله من خصائص وأهداف ووظائف وأدوات، ولها قياساتها المالية والمصرفية والمحاسبية وفقا لظروف البيئة والعصر، أما من حيث المنهج و الأسس الفكرية الحاكمة فهي قواعد الفقه الإسلامي وبعض النظم المعاصرة التي لا تصطدم مع تلك القواعد، أما من حيث البناء والتنظيم فهي استفادت وبوضوح من البنوك التقليدية كون هذه الأخيرة سابقة لها في ذلك (العامري، 2013م، صفحة 39)

ثانيا: مفهوم البنوك الإسلامية: يوجد تعريفات متعددة للبنوك الإسلامية و التي إن اختلفت لفظا فهي متفقة معنى أهمها:عرفت البنوك الإسلامية في اتفاقيات إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك و في الفقرة الأولى من المادة الخامسة عند الحديث عن شرط العضوية في الاتحاد كالآتي "يقصد بالبنوك الإسلامية في ذلك النظام تلك البنوك و المؤسسات التي ينص إنشائها و نظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة ، و على عدم التعامل بالفائدة آخذا و عطاءا" (ابو شهد، 2014م، صفحة 112)

- وتم تعريفها أيضا ب "انه مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي و تحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي الصحيح. (مندور، 2013م، الصفحات 265-266)

- وعرفها البعض بأنها "أجهزة مالية تعمل على جذب الموارد المتنوعة من إفراد المجتمع و توظيفها توظيفا منتجا، وتمارس معظم الأنشطة المصرفية التي تمارسها البنوك التقليدية بالية تتوافق مع القواعد المستقرة لأحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى أنشطة مصرفية أخرى تنفرد بممارستها دون غيرها، بما يخدم المجتمع تنمويا واقتصاديا واجتماعيا". (العامري، 2013م، صفحة 31)

– "يعرف عوف محمود الكفراوي البنوك الإسلامية بأنها تلك المؤسسات المالية التي تقوم بالمعاملات المالية و المصرفية و غيرها من المعاملات المالية و التجارية و إعمالا لاستثمار وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية فلا تتعامل بالربا أخذا و عطاء و ذلك بهدف المحافظة على القيم و الأخلاق الإسلامية و تطهير النشاط المصرفي من الفساد و تحقيق أقصى عائد اقتصادي و اجتماعي ممكن لتحقيق التنمية الاقتصادية". (بورقبة، 2013م، صفحة 88)

– البنك الإسلامي هو مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياته"ا. (عبد الحميد، 2014م، صفحة 17)

– يمكن تعريف المصارف الإسلامية بأنها منشات مالية تقدم الأعمال المصرفية في إطار الشريعة الإسلامية وتعتمد على منافذ مشروعة للحصول على الأموال واستثمارها بالطرق الشرعية من خلال وسائل المضاربة والمرابحة وبيع السلم والإجارة وغيرها". (شاهين، 2015م، صفحة 233)

– في رأي احد الباحثين فانه "يقصد بالمصارف أو بيوت التمويل الإسلامية، تلك المؤسسات التي تباشر الأعمال المصرفية، مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية أخذا وإعطاء–بوصفه تعاملا محرما شرعا– وباجتناب إي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية". (محمدين، 2008م، صفحة 45)

– "مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية المختلفة، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة كما تقوم ببعض الخدمات الاجتماعية والدينية وهذا كله في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتهدف المصارف الإسلامية إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للأمة الإسلامية. (عبد الواحد، 2018م، صفحة 220)

– "مؤسسة مالية تعمل على دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الإسلامية، من خلال القيام بجميع الخدمات، والأعمال البنكية، والمالية، والتجارية، وأعمال الاستثمار مباشرة، أو من خلال المشاركة، وذلك وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ونبذ سعلا الفائدة كأساس للتعامل، وإحياء فريضة الزكاة". (العاني، 2013م، صفحة 38)

من خلال التعاريف السابقة نستخلص أن البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية ومصرفية ذات بعد اقتصادي واجتماعي، تسعى إلى جذب الموارد من الأفراد والمؤسسات وتوجيهها للاستخدام الأفضل، مع تقديم الخدمات المصرفية المتعددة، وتحقيق العائد المناسب لرؤوس الأموال، وذلك في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: خصائص و أهداف البنوك الإسلامية

تتميز البنوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص وجملة من الأهداف تسعى لتحقيقها

أولا: خصائص البنوك الإسلامية:استنادا إلى المفاهيم الخاصة بالبنوك الإسلامية والتي تتضمنها التعريفات السابقة، فإن البنوك الإسلامية هذه تتسم ببعض الخصائص نذكر أهمها: (خلف، 2006م، الصفحات 96-93)

– عدم التعامل بالفائدة أخذا، وعطاء، أي أنها لا يمكن أن تعطي فائدة مقابل الموارد التي تحصل عليها من المتعاملين معها، أي أصحاب الحسابات لديها، وبكافة أشكالها، كما أنها لا يمكن أن تأخذ فائدة من المتعاملين معها عند استخدامها للموارد لديها، أي عند توفير الموارد التمويلية لهم، إضافة إلى تعاملها بالأعمال و الخدمات الأخرى التي لا تتضمن التعامل بالفائدة.

– الالتزام التام و الكامل بقاعدة الحلال و الحرام عند قيامها بأعمالها ونشاطاتها، أي أن حصولها على الموارد وتجميعها لديها، إذ يجب أن تقتصر في تجميع الموارد هذه على المال الحلال فقط، وأن استخدام الأموال التي تتوفر لديها إلا في الاستخدامات التي هي حلال في الشريعة الإسلامية، وتجنب أي استخدام فيما هو حرام، أو يقود إلى حرام.

– إن البنوك الإسلامية تبذل أقصى اهتمامها وجهدها من أجل تجميع وتعبئة أقصى قدر من الإدخارات غير المستخدمة، أي المكتنزة(المجمدة) استنادا إلى الشريعة الإسلامية التي تحرم الاكتناز وتحاربه، لأنه يتضمن عدم الانتفاع من الموارد التي يتم اكتنازها سواء لصاحبها أو للمجتمع، ولذا فإن البنوك الإسلامية تركز على تجميع الموارد الصغيرة المكتنزة(المجمدة)، من أجل تلافي تحقيق الاكتناز هذا المحرم شرعا، ومن أجل تأمين الانتفاع الاقتصادي من الموارد هذه، وبما يحقق عائدا لأصحابها وللمجتمع والاقتصاد ككل عند تجميعها واستخدامها في تمويل النشاطات الاقتصادية.

– إن البنوك الإسلامية تتجه في جهدها إلى توفير التمويل اللازم للنشاطات الأكثر نفعا و الأكثر أهمية للفرد من ناحية، وللمجتمع من ناحية أخرى، من ثم للاقتصاد ككل، وبالتالي فإن هذا يتضمن قيامها في إطار ذلك العمل على تنمية النشاطات والقطاعات الاقتصادية وتطويرها سواء كانت زراعية أو صناعية أو تجارية أو غيرها وبالشكل الذي يقود إلى تطوير الاقتصاد وتنميته، ومن ثم فإنها بهذا تمارس مهمة البنوك الاختصاصية و التجارية معا.

– إن البنوك الإسلامية تعمل وبكل جهدها، وباهتمام كبير في تقديم أقصى نفع للمجتمع من خلال الأعمال و النشاطات والخدمات التي تقوم بها، أي أن هذه البنوك لا تقتصر في أعمالها ونشاطاتها على إفادة المتعاملين معها، والمساهمين فحسب، بل إن هذا يمتد ليشمل إفادة المجتمع ككل استنادا إلى روح الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وبذلك تمارس البنوك هذه المهمة الاجتماعية، أي البنوك ذات طابع اجتماعي.

– إن الربح لا يعتبر الهدف الأساسي الوحيد الذي تسعى البنوك الإسلامية لتحقيقه من أعمالها ونشاطاتها، رغم انه يبقى هدفا أساسيا لها باعتبارها مؤسسات اقتصادية، لأنها مؤسسات مالية مصرفية، إلا أن الأهداف الأساسية الأخرى، المتمثلة في العمل على تطوير الاقتصاد، وتنمية خدمة المجتمع، يجعل هدفها الأساسي هذا، وهو تحقيق ربح مناسب لها، احد الأهداف الأساسية التي تسعى وتعمل على تحقيقها، وليس الهدف الأساسي.

الشكل رقم (01): خصائص البنوك الإسلامية

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية: إن البنوك الإسلامية وانسجاما مع سماتها، وارتباطها بهذه الخصائص، تستهدف تحقيق عدة أهداف منها:

1. الأهداف التنموية للبنوك الإسلامية: تساهم البنوك الإسلامية بفعالية في تحقيق تنمية اقتصادية اجتماعية إنسانية والتي من أهمها : (بشناتي، 2009م، الصفحات 24-25)

– تسعى البنوك الإسلامية في هذا المجال إلى إيجاد المناخ المناسب لجلب الرأسمال الإسلامي الجماعي وبما يحقق اعتناق الدول الإسلامية من اسر التبعية الخارجية التي تستنزف مواردها وتدمر اقتصادها.

– تعمل على إعادة توطين الأرصدة الإسلامية داخل الوطن الإسلامي وتحقيق الاكتفاء الذاتي له.

– من خلال التوظيف الفعال لموارد البنك الإسلامي يعمل على توسيع قاعدة العاملين في المجتمع والقضاء على البطالة بين أفراده، ومن ثم زيادة الناتج الإجمالي للدولة الإسلامية.

– تهتم بتنمية الصناعات الحرفية والبيئية والصناعات الصغيرة والتعاونيات لأنها أساس لتطوير البنية الاقتصادية والصناعية في الدول الإسلامية.

– يعمل البنك الإسلامي على تأسيس وترويج المشاريع الاستثمارية.

2. الأهداف الاجتماعية للبنك الإسلامي: يهدف البنك الإسلامي إلى تنمية وتثبيت القيم العقائدية والخلق الحسن والسلوك السوي لدى العاملين والمتعاملين مع البنك الإسلامي، وتتمثل تلك الأهداف في: (مندور، 2013م، صفحة 287)

– العمل على تعظيم ثقة المواطن بالنظام الاقتصادي الإسلامي.

– حصر كل المستحقين للزكاة وترتيب تلقيهم للأموال وإخراجهم من حالة الفقر.

– العمل على إنشاء دور العلم المجانية والمستشفيات والمعاهد العلمية.

– ربط البعد الاجتماعي للبنوك الإسلامية ارتباطا شديدا بالبعد الاقتصادي التنموي الارتقائي لها.

– تعمل البنوك الإسلامية على استحداث أدوات مصرفية إسلامية جديدة من أجل تغطية وترقية حاجات الإفراد وهذا عن طريق دراسات علمي معمقة.

– نشر الثقافة والمعرفة المصرفية الإسلامية وإحياء بعث التراث في المعاملات المالية والتجارية والمصرفية.

– يمكن للبنوك الإسلامية أن تمارس دورا هاما من أجل التكامل الاقتصادي الفعال بين الدول الإسلامية وتوجيه الفعل الاقتصادي فيها بفعالية.

3. الأهداف الاستثمارية:تعمل البنوك الإسلامية على نشر وتنمية وتطوير الوعي الادخاري بين الأفراد وترشيد سلوكيات الإنفاق، فان الأهداف الاستثمارية للبنوك الإسلامية في النواحي التالية : (عبد الحميد، 2014م، الصفحات 64-65)

– تحقيق زيادة متناسبة في معدل النمو الاقتصادي بهدف قهر التخلف تحقيق التقدم للأمة الإسلامية.

– تحقيق مستوى توظيفي تشغيلي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوفرة في المجتمع والقضاء على البطالة السافرة والمقنعة.

– العمل بكافة الطرق على إنماء وتنشيط الاستثمار في مختلف الأنشطة الاستثمارية الاقتصادية.

– ترويج المشروعات سواء لحساب الغير أو لحساب البنك الإسلامي ذاته أو بالمشاركة مع أصحاب الخبرة والمعرفة.

– تحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسات المختلفة سواء التي يشرف عليها البنك أو المؤسسات الأخرى التي ستجد نفسها مضطرة لتحسين أدائها وبالتالي القضاء على كافة صور الإسراف.

– تحقيق مستوى مناسب من الاستقرار السعري في أسعار السلع والخدمات المطروحة للتداول في الأسواق وبما يتناسب مع مستوى الدخول.

– تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار وبما يساهم قي عدالة توزيع الدخول بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية.

4. الأهداف المالية: بما أن البنك الإسلامي هي عبارة عن مؤسسة مالية، تقوم بالوساطة بين أصحاب رأس المال وطالب التمويل على مبدأ المشاركة، فان ذلك يعتمد على تحقيق بعض الأهداف أهمها: (مطهري، 2011/2012م، الصفحات 26-27)

4-1. جذب الودائع وتنميتها: يعد هذا الهدف من أهم أهداف البنوك الإسلامية حيث يمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية وترجع أهمية هذا الهدف إلى أنه يعد تطبيقا للقاعدة الشرعية بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالإرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في البنك الإسلامي سواء كانت في صورة ودائع استثمار بنوعيها : ودائع تحت الطلب، الحسابات الجارية أو ودائع الادخار وهي مزيج من الحسابات الجارية وودائع الاستثمار.

4-2. استثمار الأموال: يمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية، وهو الهدف الأساسي للبنوك الإسلامية حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في البنوك الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، وتوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين، على أن يأخذ البنك في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية.

4-3. تحقيق الأرباح: وهي الهدف النهائي لأي مؤسسة مالية بما فيها البنوك الإسلامية، وهي ناتج عملية استثمار الأموال المودعة من قبل أصحاب تلك الأموال وكلما زادت تلك الأرباح بالتالي زادت أرباح المساهمين في البنك، إضافة إلى الأرباح التي حققتها الأرباح المودعة وكذلك الأرباح التي حققها الشخص الذي قام باستثمار تلك الأموال (طالب التمويل)، فالأطراف الثلاثة حققت ما يسعى لتحقيقه.(داوود، 2012م، صفحة 51)

4-4. تحقيق الأمان: تسعى البنوك الإسلامية دائما وفي المقام الثاني بعد هدف الربح إلى توفير مناخ امن، والبعد عن أي شيء من المخاطر ويكون ذلك من خلال إتباع سياسة التنويع في التوظيف ، والتي يطلق عليها محفظة الأمان ، فمهمة البنك هي عملية تحقيق التوازن المناسب بين الهدفين عن طريق ربط الربح بمستوى معين من المخاطرة ، حيث تتناسب درجة الخطورة من المشروع الاستثماري المختار من قبل البنك. (تيقان، 2016/2017م، صفحة 127)

5. أهداف خاصة بالبنك: يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيق أهداف خاصة به منها : (داوود، 2012م، صفحة 52)

- يعمل على تدريب وتنمية مهارات العناصر البشرية الموجودة لتكون قادرة على تحقيق الأهداف الأخرى.

- تحقيق معدلات نمو جاذبة، البنك الإسلامي مثله مثل أي مؤسسة مالية أخرى، إذا لم يحقق معدلات نمو جيدة، لا يمكنه الاستمرار ومنافسة البنوك العمومية الأخرى في السوق، وبالتالي لا يمكنه الانتشار في المجتمع.

6. أهداف خاصة بالمتعاملين: على الكيان الجديد-البنك الإسلامي-القيام بالأعمال المصرفية كتلك التي توفرها البنوك العمومية، وذلك خدمة لعملائه وحتى لا يكون هذا العميل مضطرا للتعامل مع البنوك العمومية، ومن هذه الأهداف:(بشير، 2012/2013م، صفحة 14)

6-1. تقديم الخدمات المصرفية: يقوم نجاح البنك الإسلامي على تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته على جذب العديد منهم، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية ويعد ذلك نجاحا للبنوك الإسلامية وهدفا رئيسيا لإدارتها.

6-2. توفير التمويل للمستثمرين: يقوم البنك الإسلامي باستثماره أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق استثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة، أو القيام باستثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق المحلية، والإقليمية والدولية.

6-3. توفير عنصر نجاح الأمان للمودعين: من ابرز عوامل نجاح البنوك الإسلامية مدى ثقة المودعين بالبنك، ومن أعظم عوامل الثقة بالبنوك :

- توفر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات سحب ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسيل أصول ثابتة.

- توفير التمويل للمستثمرين من جهة أخرى.

7. أهداف خاصة بالمنظومة المالية الإسلامية : (داوود، 2012م، صفحة 53)

- تخليص اقتصاديات الدول الإسلامية من التبعية للاقتصاديات الأخرى، وهذا يتم من خلال:

✓ تكوين سلة من العملات تكون بديلا للعمل المسيطرة، وتكون ضامنة للتقلبات في قيمة الدولار وغيره من العملات التي يتم التعامل بها.

✓ توجيه رؤوس الأموال للاستثمار داخل البلاد.

- السعي لابتكار صيغ أخرى للعملية التمويلية، من خلال العمل على جذب مستثمرين جدد.

- تطوير البنك الإسلامي لمنتجاته المصرفية الأخرى، لتشكل عنصر جذب لعملاء جدد من خلال جودة تلك الخدمات وسرعتها.

8. أهداف إبتكارية: (مطهري، 2011/2012م، صفحة 29) تشتد المنافسة بين البنوك في السوق المصرفية على جذب العملاء سواء أصحاب الودائع الاستثمارية الجارية أو المستثمرين، وهي في سبيل ذلك تقدم لهم العديد من التسهيلات بالإضافة إلى تحسين مستوى أداء الخدمات البنكية والاستثمارية المقدمة لهم، وحتى تستطيع البنوك الإسلامية المحافظة على وجودها بكفاءة وفعالية في السوق البنكية لا بد لها من مواكبة التطور البنكي وذلك عن طريق ما يلي:

– ابتكار صيغ للتمويل:حتى يستطيع البنك الإسلامي مواجهة المنافسة مع البنوك التقليدية في جلب المستثمرين.

– ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية:على البنك الإسلامي أن يعمل علة ابتكار خدمات بنكية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويجب أن لا يقتصر نشاطه على ذلك، بل أن يقوم بتطوير المنتجات الحالية التي تقدمها البنوك التقليدية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

الشكل رقم (02): أهداف البنوك الإسلامية

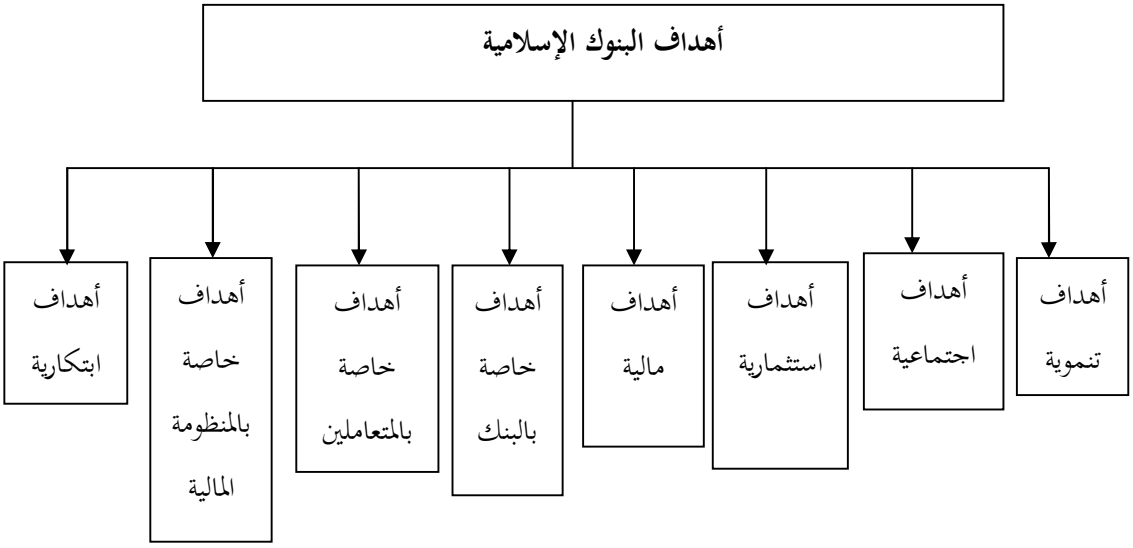

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

الفرع الثالث: أنواع البنوك الإسلامية

يمكن تصور عدة أنواع للبنوك الإسلامية يمكن تقسيمها وفقا لعدة أسس هي:

أولا: وفقا للأساس الجغرافي:وفقا لهذا الأساس يمكن تقسيمها إلى: (مطهري، 2011/2012م، صفحة 21)

– **بنوك إسلامية محلية النشاط**:وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي يقتصر نشاطها داخل الدولة التي تحمل جنسيتها وتمارس فيها نشاطها، ولا يمتد عملها إلى خارج هذا النطاق الجغرافي.

– **بنوك إسلامية دولية النشاط**: تتسع دائرة نشاطها إلى خارج النطاق المحلي و يتخذ عدة أشكال نذكر منها : (عبد الحميد، 2014م، صفحة 76)

✓ إقامة علاقات مع البنوك الأخرى من أجل إيجاد شبكة مراسلين قوية يتم تنفيذ الخدمات المصرفية الدولية عن طريقها (الصرف الأجنبي).

✓ إقامة مكاتب تمثيل خارجية في الدول التي يرى البنك الإسلامي تقوية روابطه و علاقاتها بها.

✓ فتح فروع للبنك بالدول الخارجية يتم من خلالها ممارسة الأعمال المصرفية المطلوبة.

✓ إنشاء بنوك مشتركة مع بنوك أخر ى في الخارج أو إنشاء بنوك خارجية مملوكة بالكامل للبنك الإسلامي.

ثانيا: وفقا لحجم النشاط: ويتم تقسيمها إلى ثلاثة أنواع: (محسن و ناصر، 2020، صفحة 17)

– **بنوك إسلامية صغيرة الحجم**:هي بنوك محدودة النشاط يقتصر نشاطها على الجانب المحلي فقط ، وتعمل على جمع المدخرات ، وتقديم التمويل القصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات ومتاجرات ، وتنقل فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة.

– **بنوك إسلامية متوسطة الحجم**:هي بنوك ذات طابع قومي ، وتكون أكبر حجم في النشاط، وأكبر من حيث العملاء، وأكثر اتساعا من حيث النطاق الجغرافي، وهي محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

– **بنوك إسلامية كبيرة الحجم**: يطلق عليها البعض بنوك الدرجة الأولى ، وهي من الحجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي ، ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه السوق ، وتمتلك لها فروع في أسواق المال والنقد الدولية.

ثالثا: وفقا لمعيار التخصص: يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوظيفي الذي يغلب على نشاط البنك إلى : (مطهري، 2011/2012م، الصفحات 21-22)

– **بنوك صناعية**: و هي التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية خاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخبرات البشرية في إعداد دراسات الجدوى و تقييم فرص الاستثمار في هذا المجال لهم.

– **بنوك زراعية**: وهي تلك البنوك الإسلامية التي يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي وباعتبار أن لديها المعرفة والدراية بهذا النوع من النشاط الحيوي الهام.

– **بنوك الادخار و الاستثمار الإسلامية**: تفتقر إليها فعلا الدول الإسلامية حيث تعمل هذه البنوك على نطاق بنوك الادخار ،و ينتشر في كل مكان (صناديق) مهمتها جمع المدخرات ،و نطاق آخر هو نطاق بنوك الاستثمار تقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها و توجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري

– **بنوك التجارة الخارجية الإسلامية**:تعمل على تعظيم و زيادة التبادل التجاري بين الدول ، و في نفس الوقت معالجة الإختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات في الدول الإسلامية من خلال توسيع نطاق السوق ،تحسين الجودة و تحسين سبل الإنتاج.

– **بنوك إسلامية تجارية**: تتخصص في تقديم التمويل للنشاط التجاري خاصة تمويل رأس المال العامل للتجار وفقا للأسس و الأساليب الإسلامية ، أي وفقا للمتاجرة أو المرابحة أو المشاركة أو المضاربة ....الخ

رابعا: وفقا للإستراتيجية المستخدمة: وفقا لهذا الأساس يمكن التمييز بين: (المغربي، 2004م، الصفحات 80-81)

– **بنوك إسلامية قائدة ورائدة**: وهي بنوك تعتمد على إستراتيجية التوسع و التطوير و الابتكار والتجديد وتطبيق احدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعلومات المصرفية.

– **بنوك إسلامية مقلدة وتابعة**: وتقوم هذه البنوك على إستراتيجية التقليد و المحاكاة لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة و الرائدة.

– **بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط**: يقوم هذا النوع من البنوك على إستراتيجية التكميش أو ما يطلق عليه البعض إستراتيجية الرشادة المصرفية والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي ثبت ربحيتها فعلا، وعدم تقديم الخدمات التي تكون تكلفتها مرتفعة.

خامسا: وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك: حيث يتم التقسيم لهذا الأساس إلى نوعين هما: (محسن و ناصر، 2020، صفحة 18)

– **بنوك إسلامية عادية**:تتعامل مع الأفراد تنشأ خصيصا لهم سواء كانوا طبيعيين أوً من أجل تقديم خدماتها معنويين ، سواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العادية المحدودة.

– **بنوك إسلامية غير عادية**:تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية ، وهي التي تعامل مع الأفراد ، يقدم خدماته من أجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها للدول الإسلامية . كما يقدم خدماته للبنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تواجهها أثناء ممارسة.

سادسا: من حيث مجالات النشاط: تنقسم إلى: (عبد الحميد، 2014م، الصفحات 82-83)

– **بنوك اجتماعية من الدرجة الأولى(مثل بنك ناصر الاجتماعي)**: هذه البنوك يركز عملها أساسا على هذه الصفة الاجتماعية.

– **بنوك تنمية دولية(مثل البنك الإسلامي للتنمية)**: هدفها دعم التنمية الاقتصادية و التقدم الاجتماعي للشعوب الدول الأعضاء و المجتمعات الإسلامية.

– **بنوك تمويلية استثمارية بالدرجة الأولى(مثل بيت التمويل الكويتي)**: تهتم بالدور التمويلي و الاستثماري للبنك الإسلامي بالإضافة على قيامها ببعض الخدمات المصرفية العادية.

– **بنوك إسلامية متعددة الأغراض(مثل بنك فيصل الإسلامي المصري و البنك الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية)**: وهي البنوك التي تقوم بجميع الأعمال المصرفية والمالية والتجارية والاستثمارية والتنموية في الداخل والخارج طبقا لما ورد في قوانين إنشائها.

سابعا: البنوك الإسلامية من حيث ملكيتها: تنقسم إلى: (حسين، 2009م، صفحة 99)

– **بنوك إسلامية تمتلكها الحكومة**: وتتمثل في بنوك إسلامية تشترك في ملكيتها دول عدة مثل البنك الإسلامي بجدة، وبنوك إسلامية تمثلها دولة واحدة مثل بنك ناصر الاجتماعي بمصر.

– **بنوك إسلامية خاصة**: ومثالها معظم البنوك الإسلامية القائمة ويمثلها غالبية البنوك الإسلامية العاملة اليوم، شركات الاستثمار المالي ويمثلها شركة الراجحي المصرفية للاستثمار.

الشكل رقم (03): أنواع البنوك الإسلامية

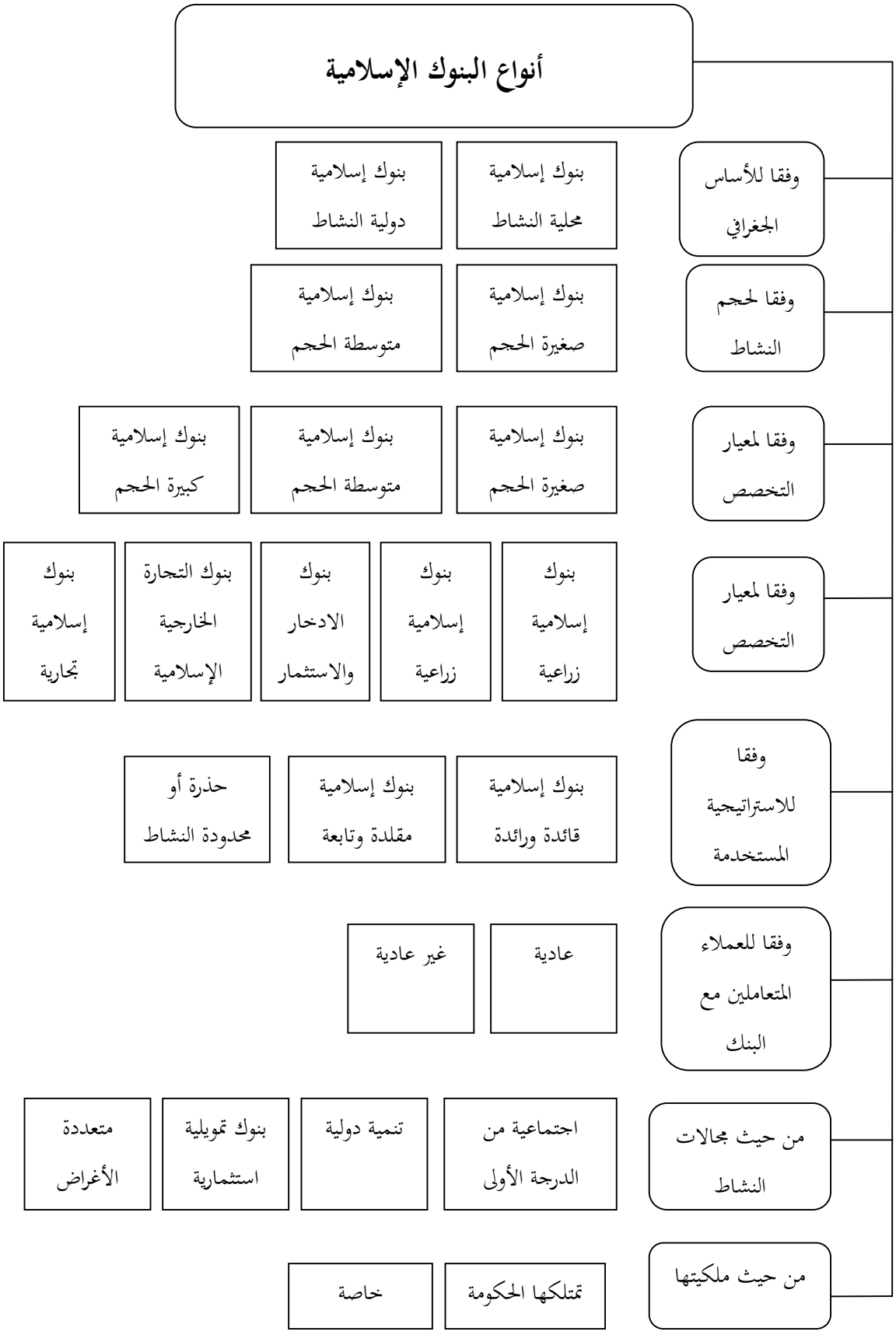

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

المطلب الثاني: ضوابط الصيرفة الإسلامية و الفروقات بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية

إن البنوك الإسلامية خلال أدائها لنشاطها وتقديمها لمنتجاتها الإسلامية تتفرق عن البنوك التقليدية فهي تلتزم بمجموعة من الضوابط الشرعية التي تحكم العمل المصرفي فيها، لذا سنتطرق في هذا المطلب إلى الضوابط الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي والفروقات بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.

الفرع الأول: الضوابط الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي

تتفرع الضوابط و الأسس التي تعمل بها البنوك الإسلامية عن قاعدة أساسية عامة هي" الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية"، وفيما يلي نتعرض باختصار إلى أهم الضوابط والأسس التي تحكم عمل البنوك الإسلامية وتميزها عن غيرها:

أولا : ضوابط القواعد الكلية: من أهم القواعد الكلية التي تحكم العمل المصرفي الإسلامي ما يلي :

– بقاعدة الغنم بالغرم : ويقصد بها أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب العائد أو الربح يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف (المصروفات أو الخسائر أو المخاطر) ، ومعنى هذا أن على المستثمر أن يتحمل الخسائر إن وقعت تماما كما يتحمل الأرباح التي تكون غير مؤكدة الوقوع وغير معلومة المقدار. (لعمش، 2011/2012م، صفحة 5) وبعبارة أخرى فان الحق في الربح يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة، وهذه القاعدة تمثل أساسا فكريا قويا لكل المعاملات، حيث يكون لكل طرف فيها حقوقا تقابل أو تعادل ما عليه من التزامات: التزام بمال أو التزام بعمل أو التزام بضمان.(علي، 2016م، صفحة 470)

– بقاعدة الخراج بضمان : ويقصد بها أن من ضمن أصل شيء جاز له لن يحصل على ما تولد عنه من عائد، وهذا ما يعني أن من اشترى شيئا له غلة ثم اطلع منه على عيب رده إلى بائعه بخيار العيب كانت غلته السابقة للمشتري، لأنه كان مالكا وضامنا له، فلو هلك لهلك عليه، والضمان المقصود هنا هو ضمان ملك وليس ضمان المحض. (بلقاسم، عبود، و ضمضمة، 2018م، صفحة 293)

ثانيا : الضابط العقائدي والأخلاقي: يظهر الالتزام العقائدي في البنوك الإسلامية من خلال ما يلي: (ابو شهد، 2014م، الصفحات 115-122)

– الالتزام بقاعدة الحلال والحرام :الأصل في العقود الجواز والإباحة، فحرية التعاقد مضمونة للناس ما لم تشمل على أمر نهى عنه الشارع، وحرمه بن ضاو قياس أو بمقتضى القواعد المقررة

– عدم التعامل بالربا (الفائدة) : فعدم التعامل بالربا هي سمة مميزة للبنك الإسلامي من اجل تطهير المال من شبهة الظلم والاستغلال الذي هو سمة أساسية من سمات القروض الربوية التي تقوم بها البنوك غير الإسلامية، وذلك على الرغم من أن الإسلام لم يبتدع قضية تحريم الربا وإنما جدد حرمة الربا إلي نزلت في جميع الرسالات السماوية وفي الوحي القديم. (بن ثابت و عبدي، 2010م، صفحة 11)

– الالتزام بالأخلاق الإسلامية في المعاملات : يتفق اغلب المفكرين على ضرورة ارتباط النشاط الاقتصادي بالقيم الخلقية التي دعا إليها الإسلام في المعاملات، وأنها الضمان الوحيد لنجاح هذا النشاط، وعلى اعتبار أن البنوك الإسلامية لا تعمل إلا في الوساطة المالية فقد يكون موضوع عملها المتاجرة في السلع والبضائع والاستيراد والتصدير، ولا يمكننا جمع كل القيم الأخلاقية التي حث عليها الإسلام و المنهيات لكن نشير إلى أهمها:

✓ عدم التعامل بالاحتكار وحبس السلع عن المستهلك.

✓ عدم الغش والترويج المزيف في المعاملات.

✓ عدم التعامل بالرشوة.

– الالتزام بالأولويات الإسلامية في التمويل و الاستثمار: لا ينبغي للبنك أن يجعل من المردود المالي هدفا أسمى لقيامه، فان المردودية التجارية لا تعدو أن تكون سوى مؤشر من المؤشرات المالية المساعدة في المفاضلة واتخاذ القرار الاستثماري.

بالإضافة إلى : (زرارقي، 2011/2012م، الصفحات 11-12)

– تحمل المخاطرة : أغلقت الشريعة باب الكسب الذي يستند إلى مبدأ الضمان وتحمل التبعة وهو الربا، حيث تنشا عنه فئات تحصل على المال دون بذل جهد أو تحمل مخاطرة، وفي الوقت نفسه قدمت الشريعة بدائل وهي المشاركات بأنواعها والمبادلات بأنواعها تحقق التوازن بين الربح والمخاطرة.

– الالتزام بالشفافية والنزاهة : تتجنب البنوك الإسلامية الغرر والترويج المزيف والرشوة لما فيها من أكل لأموال الناس بالباطل، وتلتزم بالنزاهة والشفافية.

– اجتناب المنافسة غير الشرعية.

– تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع :تختلف نظرة الإسلام للنقود عن نظرة الفكر الوضعي الذي ينظر إليها على أنها سلعة تتم المتاجرة فيها بيعا وشراء، بينما الفكر الإسلامي يرى أن النقود هي مجرد وسيلة للتبادل ومخزن للقيم وأداة للوفاء.

ثالثا : ضوابط الأحكام الشرعية: (بورقبة و زرارقي، 2015م، الصفحات 11-12) الأحكام الشرعية التكليفية خمسة أحكام هي: الواجب، المندوب، المباح، المكروه، الحرام. وتكون الضوابط للمؤسسات مثلها مثل الأفراد بحث تكون معاملاتها في نطاق هذه الضوابط، وتخضع لها جميع الأنشطة والأعمال التي تجر بها المؤسسات عامة والبنوك الإسلامية خاصة، ويمكن تحديد أهم هذه الآثار فيما يلي:

– التأثير في صياغة الأهداف والمقاصد والأولويات.

– التأثير في الإدارة الكلية لموارد البنوك الإسلامية في كيفية توزيع النتائج.

– التأثير في نظم وإجراءات العمل والعقود والنماذج وفي مجال التوظيف والخدمات وأساليبها.

– التأثير في التزام البنوك الإسلامية بالمسؤولية الاجتماعية والأخلاقية.

الفرع الثاني : الفروقات بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية

هناك العديد من أوجه التشابه و أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية، كما يلي:

أولا: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية: توجد العديد من أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية والتي منها : (خلف، 2006م، صفحة 99)

– أنها مؤسسات ذات طبيعة مالية ومصرفية، أي أنها تقوم بالأعمال المتصلة بالجوانب المصرفية والمالية.

– تتشابه كل البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في التمسك باعتبارات السيولة والمخاطرة والربحية عند ممارستها لأعمالها ونشاطاتها.

– تخضع لرقابة البنك المركزي وتخضع للتعليمات والقرارات والأنظمة والقوانين ذات الصلة بممارسة البنوك لأعمالها ونشاطها.

– إن كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية تمارس الأعمال ذاتها التي لا تتضمن تعاملا بالفائدة، والتي تتمثل بأداء الخدمات المصرفية التي لا يتعارض القيام بها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

– تتشابه البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية في القيام ببعض أوج الاستثمار الذي يستهدف تحقيق التنمية الاقتصادية

– تتشابه كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في عدم دفع فائدة لأصحاب الحسابات الجارية الدائنة، لان الهدف من هذه الحسابات يتمثل بتمشية المعاملات الجارية وليس الحصول على عائد.

– تتشابه البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في خضوعها للرقابة المالية الداخلية منها والخارجية المتمثلة بالجهات ذات العلاقة، بما فيها هيئات الرقابة المالية.

ثانيا :أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية: تبرز العديد من أوجه الاختلاف وعدم التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية والتي من أهمها :

1- النشأة و طبيعة التعامل: يعود تأسيس أول بنك تقليدي إلى عام 1157م في مدينة البندقية، ثم تلاه بنك الودائع في مدينة برشلونة عام 1411م، ولقد بدا تطور الفن المصرفي منذ القرن السادس عشر نظرا للتطور الهائل الحاصل في الصناعة والتجارة، بينما يعود تاس1963، وهذا يدل على تجربة البنوك الإسلامية العريقة مقارنة بالبنوك الإسلامية، حيث يوجد فارق زمني بينهما يقدر بحوالي ثمانية قرون. (بورقبة، 2013م، صفحة 127)،كانت نشأة البنوك التقليدية وظهورها نزعة فردية نحو الاتجاه بالأموال وتحقيق الثراء من خلالها ، حيث اعتبرت النقود سلعة يتم الاتجار فيها و تحقيق الربح من خلال الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة. وكانت نشأة البنوك الإسلامية كبديل إسلامي للتعامل المصرفي القائم علي نظام الفائدة ولتطبيق المبادئ الاقتصادية في الفكر الإسلامي وهي تبني علي أساس عقائدي مؤداه أن المال مال الله يجب تداوله فيما أحله الله ، ولذا تعد النقود وسيلة ومقياس للقيم، ومن ثم يتم الاتجار بها وليس فيها ، ومن ثم يتحقق الربح بالشكل الصحيح نتيجة عوامل التشغيل وليس عن طريق الربا.(المغربي، 2004م، صفحة 96)

2- الأهداف: يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيق أهداف اجتماعية وأهداف استثمارية ومالية مباشرة وتنمية المجتمع الإسلامي مع الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية بكافة المعلومات المصرفية مع عدم إغفال عامل تحقيق الربح، بينما البنك التقليدي يسعى بصفة أساسية لتحقيق أعلى ربحية وفائدة ممكنة دون النظر إلى تنمية المجتمع من عدمه، كما أنه وسيط بين المقرض والمقترض بفائدة. (محسن و ناصر، 2020، صفحة 15)

3- الرقابة على النشاط المصرفي: فالبنوك التقليدية تخضع لرقابة البنك المركزي للتحقق من مدى التزامها بالقوانين المصرفية إضافة إلى رقابة المساهمين، أما بالنسبة للبنوك الإسلامية فإضافة إلى ذلك هناك أيضا الرقابة الشرعية تقوم بها هيئة تهدف إلى التأكد من أن العمليات التي يبرمها البنك مع أحكام الشريعة الإسلامية. (العامري، 2013م، الصفحات 46-47)

4- الأموال المتاحة للتشغيل: (المغربي، 2004م، صفحة 97) تتكون الأموال المتاحة للاستخدام والتشغيل من حقوق الملكية إلى جانب ودائع ومدخرات الأفراد وذلك كما يلي:

4-1 حقوق الملكية: إن حجم رأس المال في البنوك الإسلامية ، يجب أن يكون أكبر منه في البنوك التقليدية وذلك للأسباب التالية :

- اعتماد البنك الإسلامي علي رأس ماله في بداية نشاطه نظرا لقلة ودائع الأفراد وميلها لأن تكون قصيرة الأجل .
- زيادة نسبة أموال البنك الإسلامي المستثمرة في إنشاء المشرعات بالمقارنة مع البنوك التقليدية .
- يغطي رأس مال البنك الإسلامي مخاطر الاستثمار ، خاصة المباشر ، الذي يقضي قيام البنك بإنشاء مشروعات تابعة للبنك تحتاج هيكل تمويلي طويل الأجل.

وفيما يختص بالاحتياطيات في البنك الإسلامي فيجب أن تقتطع من نصيب المساهمين من الأرباح وليس من صافي الربح الذي يحققه البنك في نهاية الفترة ، حيث إن علاقة المودعين بالبنك علاقة محدودة زمنيا ولا يجوز اقتطاع جزء من نصيبهم من الربح لتكوين الاحتياطيات

4-2 الودائع: تختلف الودائع في نوعيتها وفي علاقة المودعين مع البنك :

- نوعية الودائع : من المتوقع زادة نسبة الودائع الاستثمارية عن الودائع تحت الطلب في البنك الإسلامي بالمقارنة مع البنك التقليدي نظرا لطبيعة الاستثمار العامة للبنك الإسلامي .
- العلاقة بين البنك والمودين في البنك التقليدي علاقة دائنة ومديونية ، أما في البنك الإسلامي فإنها علاقة عقد مضاربة بالنسبة للودائع الاستثمارية وعلاقة الإجارة والوكالة لودائع الجارية.

5- أموال الزكاة: من المصادر المتاحة للبنك الإسلامي دون البنك التقليدي أموال الزكاة والصدقات التي يقوم بتجميعها والحصول عليها من مصادرها المختلفة .ومن المصادر المتاحة للبنك التقليدي دون البنك الإسلامي الاقتراض من البنك المركزي والبنوك الأخرى وهذا لا يتوافر للبنوك الإسلامية نظرا لطبيعتها الشرعية.

6- تنويع الأنشطة الاستثمارية: من المعلوم أن البنوك التقليدية مصدر أرباحها هو الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة، وهذا يعد موقفا سلبيا كونه يحول دون مشاركة حقيقية في النشاط والحراك التنموي الاستثماري، أما البنوك الإسلامية على العكس فالفرق بين الشريك والدائن فالأول شريك في العمل ويتحمل مخاطره بخلاف الدائن فهو مقرض غير مشارك في ملكية أو تعاملات الجهة المقترضة ولا يتحمل مخاطر مشاريعها. (العامري، 2013م، صفحة 46)

7- من حيث النظرة إلى النقود: هناك فارق جوهري في نظرة كلا النوعين من البنوك لهذه النقود فهي في البنوك التقليدية بمثابة سلعة يتم الاتجار فيها ويتم تحقيق الربح من الفرق ين سعر الفائدة الدائنة والمدينة بينما في البنوك الإسلامية وسيط للتبادل. (مطهري، 2011/2012م، صفحة 38)

8- العلاقة مع البنك المركزي: إن الاختلاف يكمن في أن البنوك التقليدية يمكنها اللجوء إلى البنوك المركزية لطلب القروض اللازمة لها مقابل دفع فوائد محددة، بينما البنوك الإسلامية لا يمكنها ذلك لأنها ترفض التعامل على أساس الفائدة، وحتى في حالة قيام البنوك المركزية بتقديم التمويل اللازم للبنوك الإسلامية على أساس الاستثمار فانه يكون قصير الأجل لبضعة أشهر، وفي الوقت ذاته فان البنوك المركزية ترفض تقديم القروض الحسنة إلا إذا كانت مساهمة فيها. (العامري، 2013م، صفحة 47)

9- من حيث الربح والخسارة: يتشاطر الطرفان في الربح قل أو كثر حسب اتفاقهما في التمويل الإسلامي، بينما لا ترتبط الزيادة التي يحصل عليها الممول في التمويل التقليدي بنتيجة ربحية المشروع ولا بحصة المستفيد من التمويل، كما أن الخسارة تقع على رب المال في التمويل الإسلامي بينما لا يتحمل الممول في التمويل التقليدي أي خسارة، إلى جانب أن الربح في التمويل الإسلامي ربح حقيقي لأنه ناتج عن زيادة في عناصر الإنتاج بينما في التمويل التقليدي هو ربح وهمي. (بعزيز و مخلوفي، 2017، صفحة 9)

10- من حيث استخدامات الأموال: من المعلوم أن البنوك التقليدية تقوم بتقديم التمويل اللازم للأنشطة الاقتصادية الخدمية في صور مختلفة، إلا انه يتم التركيز على مجال الإقراض ومجال محفظة الأوراق المالية مع قليل من الاهتمام بالاستثمارات طويلة الأجل، وعلى الجانب الآخر في البنوك الإسلامية فان مجالات تشغيل الأموال تتعدد لتشمل الاستثمار المباشر، والتمويل بالمشاركة، والمضاربات الإسلامية، والرابحات، وشراء أسهم شركات ومنظمات إسلامية أخرى... (الانصاري، اسماعيل، و سمير، 2002م، صفحة 40)

11- من حيث ملكية رأس المال: يستمر ملك رأس المال في التمويل الإسلامي للمالك بينما تنتقل الملكية لرأس المال للطرف الآخر في التمويل التقليدي. (بعزيز و مخلوفي، 2017، صفحة 9)

12- من حيث التكافل الاجتماعي: البنوك التقليدية لا تندرج تحت أنشطتها أي أمور اجتماعية، فيما البنوك الإسلامية تعد إحدى خصوصياتها تحقيق التكافل الاجتماعي عن طريق إحياء فريضة الزكاة والقرض الحسن. (محسن و ناصر، 2020، صفحة 16)

13-من حيث مصادر الأموال : (بورقبة، 2013م، صفحة 130)

- مصادر الأموال الداخلية : لا نجد فروقا جوهرية بين المصادر الداخلية في كلا البنكين إلا في مصدر الاحتياطات والأرباح غير الموزعة، إذ نجد أن هاذين البندين في البنك التقليدي مصدرهما الرئيسي هو الفوائد الربوية، بينما في البنك الإسلامي نجد أن مصدرها هو الأرباح الناتجة عن الاستثمار في المعاملات بالصيغ الشرعية وأجور الخدمات المصرفية.

- مصادر الأموال الخارجية : من خلال المقارنة بين مصادر الأموال الخارجية بالبنوك التقليدية والإسلامية نستنتج انه لا يوجد هناك اختلاف في النوعين من البنوك وإنما يتجلى الاختلاف في هيكلة الودائع و مدى أهميتها، وكذلك أسلوب التعامل مع هذه المصادر.

الجدول رقم(01) : الفروقات بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية

الرقم	أوجه الاختلاف	البنوك الإسلامية	البنوك التقليدية
01	**النشأة وطبيعة التعامل**	–البنوك الإسلامية كبديل مصرفي للدعم المصرفي –أول بنك إسلامي في عام 1963.	–نزعة فردية نحو الاتجار بالأموال وتحقيق الثرى. –أول بنك تقليدي سنة 1157.
02	**الأهداف**	– تحقيق أهداف اجتماعية بدرجة أولى	– تحقيق الربح بدرجة أولى
03	**الرقابة على النشاط المصرفي**	– رقابة البنك المركزي – رقابة المساهمين – الرقابة الشرعية	– رقابة البنك المركزي – رقابة المساهمين
04	**الأموال المتاحة للتشغيل**	**أ. حقوق الملكية:** – رأس مال أكبر من البنوك التقليدية. –الاحتياطات تقتطع من أرباح المساهمين لتكوينها **ب. الودائع:** –ودائع استثمارية – علاقة عقد مضاربة أو إجارة أو وكالة **ج. أموال الزكاة**	**أ.حقوق الملكية:** –رأس مال أقل من البنوك البنوك الإسلامية لبداية النشاط –الاحتياطات تقتطع من صافي الربح لتكوينها **ب. الودائع:** –ودائع لأجل –علاقة مديونية **ج.الاقتراض من البنك المركزي**
05	**تنويع الأنشطة الاستثمارية**	مشاركة حقيقية أكبر في النشاط التنموي والاستثماري	موقف سلبي للمشاركة الحقيقية في النشاط التنموي و الاستثماري
06	**من حيث النظرة للنقود**	وسيط للتبادل	سلع يتم الاتجار فيها
07	**العلاقة مع البنك المركزي**	علاقة رقابة	علاقة تمويل ورقابة
08	**من حيث الربح والخسارة**	– ربح حقيقي يتقاسمه الطرفان –الخسارة على رب المال	– ربح وهمي –لا تقع الخسارة على الممول
09	**استخدامات الأموال**	الاستثمارات	التركيز على الإقراض
10	**من حيث ملكية رأس المال**	تبقى الملكية للمالك	تنتقل الملكية مؤقتا للطرف الآخر
11	**من حيث التكافل الاجتماعي**	تحقيق التكافل الاجتماعي	ليس لها أنشطة اجتماعية
12	**مصادر الأموال**	الاحتياطات و الأرباح الموزعة مصدرها الأرباح	الاحتياطات و الأرباح الموزعة مصدرها الفوائد الربوية

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

المبحث الثاني: المنتجات المصرفية الإسلامية

نزولا عند رغبة المتعاملين الرافضين للمعاملات الربوية و الإقبال المتواصل على البنوك الإسلامية من طرف المتعاملين، فان هذه الأخيرة تسعى دائما إلى تقديم منتجات مصرفية تتوافق مع رغبات الجمهور وذلك لإرضائهم وجذب اكبر عدد منهم، كل ذلك بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، لذلك سنحاول في هذا المبحث إبراز أهم صيغ التمويل الإسلامية والخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية

المطلب الأول : صيغ التمويل الإسلامي

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم صيغ إسلامية متعددة ومختلفة الأشكال والأنواع نذكر أهمها:

الفرع الأول: صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار

تتمثل صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار في أربعة أنواع هي:

أولا : المشاركة

1- مفهوم المشاركة: في اللغة المشاركة بمعنى الاختلاط، والشركة : مخالطة الشريكين، أما في الاصطلاح فهي" أسلوب تمويلي يشترك بموجبه المصرف الإسلامي مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع ما، أو عملية ما، يوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه، إما الخسارة فبنسبة تمويل كل منهما " (الجبوري و عبد الله، 2013م، صفحة 354)

2- شروط صحة المشاركة: تتعلق شروط التمويل بالمشاركة بشروط العاقدين، ورأس مال المشاركة، والربح والخسارة، وشروط التنفيذ كما يلي : (الغريب، 2006م، صفحة 108)

- يشترط في كل شريك أن يكون أهلا للتوكيل.
- لا يشترط في العاقدين أن يكونا مسلمين.
- أن يكون رأس المال من طرفي التعاقد، ولا يشترط تساوي رأس المال المقدم من طرفيهما.
- أن يكون رأس المال من النقود المتداولة التي تتمتع بالقبول العام.
- أن يكون رأس المال معلوم القدر.
- يشترط أن يكون الربح هو المعقود عليه في المشاركة.
- أن يكون نصيب كل شريك في الربح جزء شائع في الجملة غير محدد المقدار.
- أن تكون الخسارة على قدر حصص المال المقدم من كل منهما.
- يبنى عقد المشاركة على الوكالة والأمانة.

3- أنواع التمويل بالمشاركة: من أهم أنواع التمويل بالمشاركة ما يلي : (العاني، 2012م، صفحة 96)

- المشاركة المتناقصة أو المشاركة المنتهية بالتمليك: هي التي يتفق فيها الشريكان على إمكان التنازل من احد الطرفين عن حصته في المشاركة للطرف الآخر، إما دفعة واحدة أو على دفعات، بحسب شروط متفق عليها، وتنشا غالبا بين بنك وشخص مؤهل (إنسان) أو اعتباري (مؤسسة) .

– **المشاركة الثابتة أو الدائمة:** هي التي يقصد بها الاستمرار أو البقاء في الشركة إلى حين انتهائها، وهذه الحالة القديمة أو الغالبة، وهي تحقق مصلحة الشركاء في عدد من المشاريع بتمويلهم بجزء من رأس المال مقابل اقتسام ناتج المشروع بحسب الاتفاق.

4– خطوات العمل بالمشاركة: تكون خطوات العمل بالمشاركة في البنوك الإسلامية كالآتي : (الوادي و سمحان، بدون ذكر سنة النشر، صفحة 199)

– يتقدم المتعامل الذي يرغب بمشاركة البنك الإسلامي في مشروع معين بطلب خطي يبين فيه ما يلي :

– المشروع الذي يرغب بإقامته.

– دراسة جدوى اقتصادية للمشروع.

– يتم دراسة المشروع من قبل قسم التمويل والاستثمار في البنك الإسلامي في ضوء معايير التمويل والاستثمار للتأكد من صحة دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع الذي قدمه العميل و المعلومات الواردة فيه.

– يتم التنسيب من قبل لجنة التمويل والاستثمار في الفرع بالموافقة أو عدمها أو بتعديل شروط منح التمويل التي طلبها المتعامل كنسبة توزيع الأرباح مثلا.

– صدور قرار بالموافقة على طلب المتعامل أو بعدمها أو الموافقة مع إجراء تعديلات معينة.

– إبلاغ المتعامل خطيا بتفاصيل الموافقة وفي حالة موافقته على الشروط يتم إعداد عقود المشاركة من قبل قسم التمويل والاستثمار في البنك الإسلامي.

– توقيع العقود من ممثلي البنك والمتعامل تمهيدا للبدء بالتنفيذ وتبليغ الأقسام الأخرى التي لها علاقة بتنفيذ العقد.

– متابعة تنفيذ العقد مع المتعامل حسب نشاط الشركة وحسب تفويض صلاحيات الإدارة والأمور المالية بين البنك الإسلامي والشريك مما يضمن سير المشاركة بأفضل ما يمكن لتحقيق الهدف المرجو منها.

– يقوم عادة قسم التمويل و الاستثمار بعد نهاية المشاركة بإعداد تقارير تبين فترة المشاركة ونسب الأرباح المحققة فيها مقارنة بدراسات الجدوى ومعدلات العائد السوقية المماثلة لتقييم العملية والتخطيط للمستقبل.

الشكل رقم (04): خطوات العمل بالمشاركة

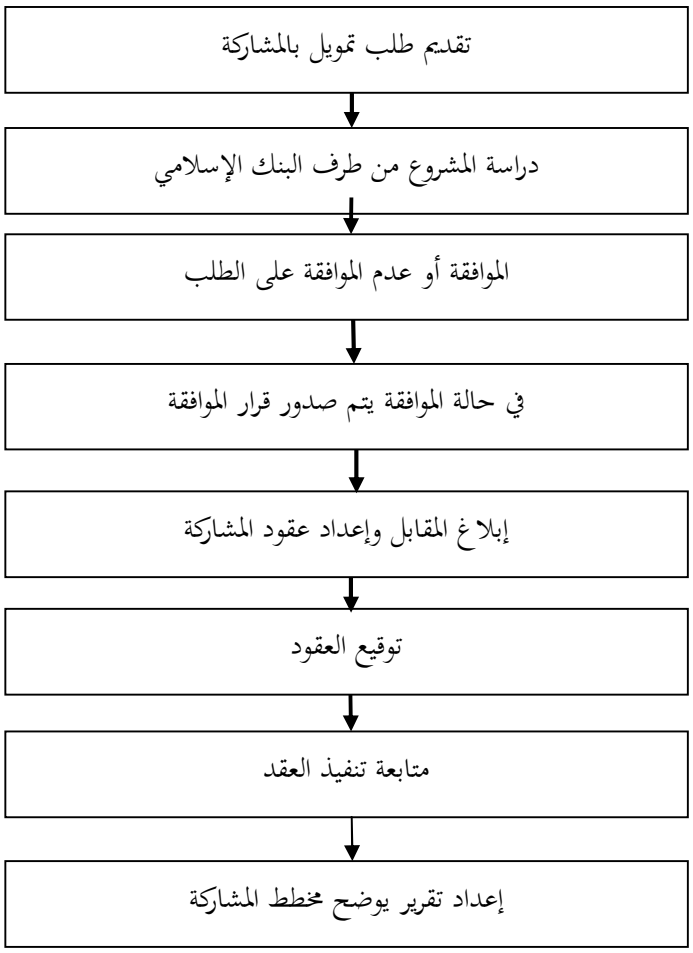

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

ثانيا : المضاربة

1- مفهوم المضاربة : هي اتفاق بين طرفين يبذل احدهما فيه ماله (يسمى صاحب المال) ويبذل الآخر جهده ونشاطه في العمل والاتجار بهذا المال (يسمى المضارب) على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان وإذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله وضاع على المضارب كده وجهده، إما إذا خسرت الشركة تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل عامل المضاربة شيء منها مقابل ضياع جهده وعمله، إذ ليس من العدل أن يضيع عليه عمله وجهده ثم يطالب بالمشاركة برأس المال فيما ضاع من ماله مادام ذلك لم يكن عن تقصير أو إهمال. (اشعلال و خالفي، 2018، صفحة 56)

2- شروط صحة المضاربة: يجب أن تتوافر في عقد المضاربة بعض الشروط أهمها : (النجار، بدون ذكر سنة النشر، الصفحات 103-104)

- أهلية المتعاقدين.
- أن يكون رأس المال نقودا معلومة ولا يجوز أن يكون دينا.
- أن يسلم صاحب المال إلى المضارب ويجوز تسليمه المال إلى دفعات.
- أن تكو حصة كل من المتعاقدين قدرا معلوما من الربح ، ولا يجوز اشتراط مبلغ معين لأحدهما.

– يشترط أن يكون رأس المال معلوما لان واجب رجوعه إلى صاحبه، واجب في نهاية المضاربة فوجل العلم به عند العقد، ولان جهالة رأس المال تؤدي بالضرورة إلى جهالة الربح الذي يمثل الزيادة على رأس المال.

– يجوز للمضارب أن يخلط أمواله الخاصة بأموال المضاربة، فيكون شريكا في المال ويجوز بعد ذلك على المضاربة.

– يجوز للمضارب استئجار من يساعده في الأعمال التي تشق عليه، ولا يقدر على القيام بها بمفرده.

– يجوز لرب المال أن يدفع المال إلى اثنين للمضاربة به في عقد واحد، لان عقده معهما كعقدين، ويجوز أن يتفاوت بينهما في اشتراط الربح لأنهما يختلفان في قوة العمل.

– يوزع الربح في المضاربة بحسب ما اتفق المتعاقدان عليه، بينما الخسارة على صاحب المال ويكفي العامل خسارة جهده.

– تنتهي المضاربة بفسخها من احد الطرفين، لأنها من العقود الجائزة.

– يجوز اخذ كفالة أو رهن من المضارب للاستيفاء في حالة التعدي والتقصير أو المخالفة للشروط، ولكن لا يجوز اخذ ذلك لضمان رأس المال أو الربح لأنه لا يجوز أن يكون احدهما أن يكون مضمونا على المضارب.

– تنحصر تصرفات المضارب فيما يخص مصلحة المضاربة، فليس له أن يقرض شيئا من مال المضاربة أو أن يتبرع به، ولا يضارب أو يشارك غيره بمال المضاربة، ويجوز كل ذلك إذا إذن له رب المال أو فوض إليه العمل برأيه.

3– أنواع المضاربة: تنقسم المضاربة إلى :

– المضاربة المطلقة: وهي التي لا يرد في عقدها أي شرط يحد من سلطة المضارب في العمل سواء من حيث نوعيته أو مكانه أو الأشخاص الذين سيتم التعامل معهم، أن يطلق رب المال يد المضارب للعمل في المال بما يراه محققا للمصلحة مسترشدا في عمله بالعرف. (الفسفوس، 2010م، صفحة 145)

– المضاربة المقيدة: وهي أن يضع رب المال للمضارب شروطا يعمل في إطارها، فهو ملزم باحترامها ولكن دونما تضييق على المضارب يمنعه من تحريك رأس المال واستثماره.(مرزوق، 1990م، صفحة 277)

4– الخطوات العملية لإجراء المضاربة: تمر عملية التمويل بالمضاربة في البنوك الإسلامية بعدة خطوات، كما يلي : (الحمروني، 2013م، الصفحات 139-141)

– طلب التمويل: يذهب العميل إلى البنك الإسلامي طالبا منه تمويل عملية مضاربة معينة، ويجري المسؤولون بالبنك بعض المناقشات حول طبيعة عملية المضاربة، وخصائصها والمبالغ المطلوبة لتمويلها والمدة التي تستغرقها والمكان الذي ستمارس فيه والأرباح المتوقعة في مثل هذه الأنشطة.

– البحث والدراسة: تقوم الإدارة أو القسم المتخصص بالاطلاع على طلب التمويل وتعمل على تحليل المعلومات والبيانات المتقدمة من قبل العميل بما يمكن من تقويم حالة العميل مع دراسة إمكانياته المادية والبشرية والمعنوية، وكذلك سمعته وخبراته وممارساته في النشاط الذي ينبغي تمويله مضاربة.

– اتخاذ القرار: يرفع التقرير السابق المعد للسلطة المفوضة حسب طبيعة عملية المضاربة ومبلغ التمويل المطلوب، والمدة التي تغطيها عملية المضاربة، ويتم البث فيها بالموافقة أو الرفض، أو تعديل بعض البنود حسب ما تراه الجهة المتخذة للقرار في هذا الصدد بما فيه مصلحة الطرفين.

– تنفيذ القرار: إذا تمت الموافقة على طلب التمويل يحضر العميل لإعداد المستندات المطلوبة وتجهيز العقد للتوقيع بين الطرفين (العميل و المسؤول عن البنك الإسلامي)، وإذا كانت عملية المضاربة استيراد من الخارج يتم إخطار القسم لفتح الاعتماد المستندي المطلوب وتبدأ عملية التنفيذ.

– متابعة وتقويم عملية المضاربة: تبدأ عملية المتابعة والتقويم بعد الموافقة واتخاذ الإجراءات التنفيذية للتأكد من حسن سير العمليات، وقد تكون المتابعة ميدانية عن طريق الزيارات الميدانية لمواقع العمل، وقد تكون المتابعة مكتبية عن طريق تقارير دورية من العميل عن موقف عملية المضاربة ومركزها المالي أولا بأول.

– قياس النتائج وتوزيع العوائد: في نهاية عملية المضاربة يتم إعداد الحسابات الختامية والمراكز المالية لإجراء توزيع الأرباح مع مراعاة الخسائر وحيث يوزع الربح بالنسبة المئوية المتفق عليها.

الشكل رقم (05): الخطوات العملية لإجراء المضاربة

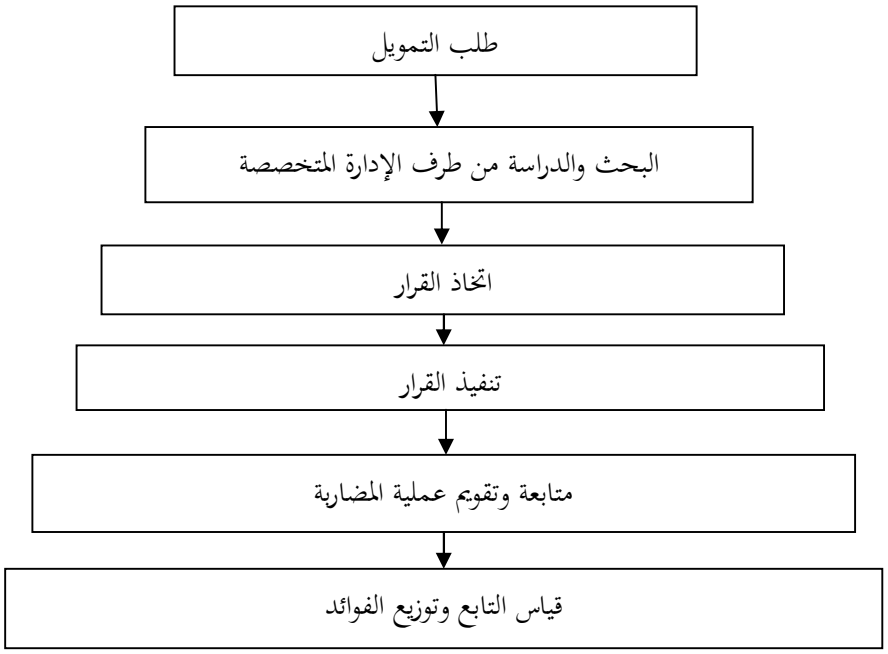

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

ثالثا : المزارعة

1– مفهوم المزارعة: يقصد به إعطاء الأرض لمن يزرعها، على أن يكون له نصيب مما يخرج منها كالنصف أو الثلث أو الأكثر من ذلك أو الأدنى من ذلك بحسب ما يتفقان عليه. (ختيري، زروخي، و بوعلاقة، 2021، صفحة 141)

يتم التطبيق المعاصر للتمويل بصيغة المزارعة من خلال قيام البنك الإسلامي بتوفير الآلات والمعدات الزراعية اللازمة لتحضير الأرض وإمدادها بالبذور والأسمدة الضرورية وتكون الأرض والعمل من صاحب المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة أو الفلاحين الذين يمتلكون الأراضي ولديهم الرغبة بالعمل والاستثمار فيها إلا انه ينقصهم التمويت اللازم للقيام بذلك، ويتم تحديد نسبة مساهمة كل شريك قبل التوقيع على عقد المزارعة الذي يحدد أيضا حصة الطرفين في الأرباح، وتواجه هذه الصيغة في التمويل

مجموعة من المشكلات عند تطبيقها منها انعدام الخبرة لدى البنوك الإسلامية فيما يخص تطبيقات عقد المزارعة. (ياس و احمد، 2020، صفحة 137)

2- شروط صحة المزارعة: وهي كما يلي : (مختاري، 2008/2009م، صفحة 54)

- أهلية المتعاقدين سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو اعتباريين.
- تحديد واجبات كل واحد من الطرفين والتزاماته تحديدا واضحا ونافيا للجهالة.
- معلومة الأرض محل الزراعة وتمكينها لمن عليه واجب العمل.
- معلومة الشيء المزروع.
- معلومة مدة الزراعة.
- كيفية توزيع العائد، وان يكون شركة وجزءا شائعا في الغلة.

3- أنواع المزارعة: من أنواعها ما يلي : (بن حدو، 2018م، صفحة 159)

- أن تكون الأرض والمدخلات من قبل احد الطرفين على أن يقوم الآخر بكل العمل.
- أن تكون الأرض وحدها من قبل احد الطرفين، على أن يقوم الآخر بكل العمل.
- أن تكون الأرض والعمل من طرف، والمدخلات من الطرف الآخر.
- أن تكون الأرض من طرف والمدخلات من طرف ثان، والعمل من طرف ثالث.
- الاشتراك في الأرض والمدخلات والعمل.

رابعا : المساقاة

1- مفهوم المساقاة: المساقاة مفاعلة من السقي، واصطلاحا فهي دفع شجر إلى عامل يسقيها نظير جزء من ثمره، أو تقديم الشجر إلى من يصلح نظير جزء من ثمره. (قويدري و سبع، 2018، صفحة 288)

وتعرف المساقاة على أنها " عقد على مؤونة نمو النبات بقدر، لا من غير غلته، لا بلفظ بيع أو إيجار، وصورتها أن تعقد شركة بين شخصين احدهما مالك للأشجار يبحث عن من ينميها، والآخر يملك الجهد لذلك على أساس توزيع الناتج بينهما حسب الاتفاق. (عمارة، 23/22افريل2003، صفحة 45)

2- شروط صحة المساقاة: يجب أن يتوفر عقد المساقاة على ما يلي: (التويجري و واخرون، 2004م، الصفحات 403-404)

- العائد من هذه العملية جزء شائع محدد نسبيا من الناتج أو الثمرة.
- الإنفاق على البذور والآلات والسماد راجع لما يراه الطرفان طبقا لرأس بعض الفقهاء في المزارعة.
- وفي المساقاة حكا ابن رشد الاتفاق على ضرورة أن يقدم المستثمر أو العامل بعض الأموال مع خدمة العمل مثل بعض الآلات أو الحيوانات حتى لا تكون المسالة مجرد إجارة من صاحب الحديقة للعامل، وهي بهذا الشكل باطلة لأنها إجارة بما لم يخلق.

3- أنواع المساقاة: تكون المساقاة على الأنواع التالية : (خلف، 2006، الصفحات 371-372)

– أن تكون الأرض والأشجار والمستلزمات من قبل احد طرفي المساقاة، والعمل من الطرف الآخر.

– أن تكون الأرض والأشجار من قبل احد طرفي المساقاة، والمستلزمات والعمل من الطرف الآخر.

– أن تكون الأرض والأشجار والعمل من طرف والمستلزمات من الطرف الآخر، الذي يمكن أن يكن البنك الذي يوفر مستلزمات عملية السقي.

– أن تكون المستلزمات من طرف وهو البنك الذي يمول توفيرها، والأرض والأشجار من طرف أخر، والعمل من طرف ثالث، وهنا تكون المساقاة متعددة الأطراف.

– يمكن أن تتحقق المساقاة بالاشتراك في الأرض والأشجار والمستلزمات والعمل، أي أن المشاركة هنا تكون من قبل كل الأطراف في توفير كافة المدخلات في العملية الإنتاجية الزراعية التي تتضمن هذه المساقاة.

الفرع الثاني : صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المديونية

تتمثل صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المديونية في :

أولا : المرابحة

1– مفهوم المرابحة: وتعني بيع السلعة بمثل الثمن الذي اشتريت به مع زيادة ربح معلوم، ففيها يتم الإنفاق على التبايع بالثمن المعتبر انه رأس المال، أي بسعر التكلفة زائد الربح بنسبة معينة من رأس المال ، أو مبلغ محددا. (المكاوي، 2008م، صفحة 52)

2– أنواع المرابحة: للمرابحة نوعين هما :

– المرابحة البسيطة: ويقصد بها أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحا ما للدينار أو الدرهم، ويشترط لصحتها أن يكون الثمن الأول معلوما للمشتري الثاني، وان يكون الربح معلومان لان الربح جزء من الثمن .(خصاونه، 2008م، صفحة 88)

– المرابحة للأمر بالشراء: هو أن يتقدم الراغب في شراء سلعة إلى البنك لأنه لا يملك المال الكافي لسداد ثمنها نقدا، ولان البائع لا يبيعها له إلى اجل، إما لعدم مزاولته للبيوع المؤجلة أو لعد معرفته بالمشتري أو لحاجته إلى المال النقدي، فيشتريها البنك بثمن نقدي ويبيعها إلى عميله بثمن مؤجل أعلى. (طربية، 2010م، صفحة 24)

3– شروط صحة المرابحة: لصحة المرابحة يجب توفر : (بن ابراهيم، 2012م، صفحة 82)

– إعلام المشتري بالثمن الأول للسلعة، ومصاريف الحصول عليها، وهذا شرط أساسي لصحة بيع المرابحة، ولا يجوز للبنك بيع السلعة بالمرابحة ويقبض ثمنها أو جزء منه قبل امتلاك السلعة المراد بيعها.

– أن يكون الربح محددا كمبلغ معين أو قد يكون مجددا كنسبة.

– أن يكون العقد الأول (عقد شراء السلعة من المورد) صحيحا، فإذا كان هذا العقد فاسدا فان المرابحة غير جائزة.

4– إجراءات عملية المرابحة: تتمثل هذه الإجراءات في : (ميدني و قانة، 2016، الصفحات 537–538)

– تقديم طلب الشراء إلى البنك : يتلقى البنك طلبا من العميل، يوضح فيه رغبته في شراء سلعة معينة وبمواصفات محددة معروفة، على أن يشتريها البنك للعميل مرابحة، لأجل محدد معلوم، ويحرر العميل نموذج طلب شراء مرابحة فيه ما يلي :

- ✓ مواصفات السلعة المطلوب شرائها ومصدر شرائها.
- ✓ الثمن الأصلي لهذه السلعة، في ضوء المعلومات المتاحة.
- ✓ عرض سعر باسم البنك من البائع.

– دراسة جدوى طلب الشراء : يقوم البنك بدراسة الطلب من كافة الجوانب، مع التركيز على :

– التحقق من صحة البيانات.

– دراسة السلعة وسوقها.

– دراسة النواحي الشرعية للتجارة في السلعة المرغوبة.

– دراسة تكلفة الشراء ونسبة الربح.

– دراسة الضمانات المقدمة.

– دراسة الدفعة المقدمة والأقساط من العميل.

– تحرير الوعد بالشراء وسداد مبلغ ضمان الجدية : في حالة موافقة البنك يتم تحرير المواعدة بالشراء لإلزام العميل بشراء السلعة عند ورودها، والعقد ملزم للطرفين.

– الاتصال بالمورد و التعاقد على :

– الشراء باسم البنك وعلى مسؤوليته

– ثم حيازة السلعة.

– إبرام عقد البيع مع العميل مستوفيا الأركان والمعلومات : طرفا العقد، موضوع العقد، صيغة العقد.

– تسليم السلعة للعميل : حسب المكان المتفق عليه، ويجوز توكيل العميل بالاستلام بنفسه من البائع في حالات خاصة.

الشكل رقم (06): إجراءات عملية المرابحة

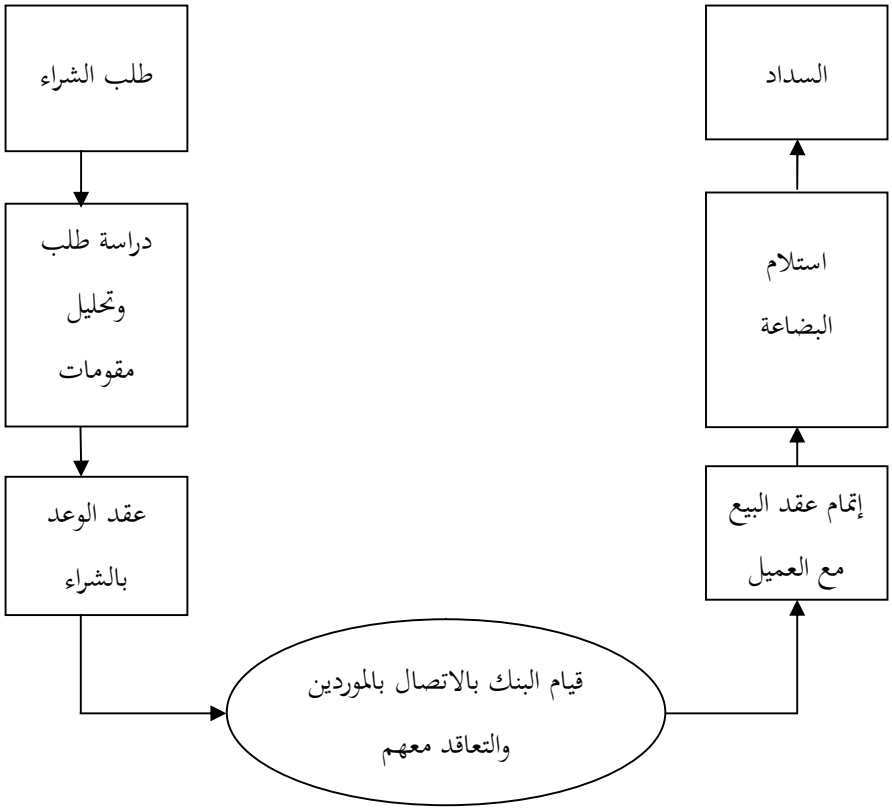

المصدر: اتحاد المصارف العربية، إدارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، اتحاد المصارف الإسلامية، 2002م، ص149

ثانيا : الاستصناع

1- مفهوم الاستصناع: عرفه الدكتور وهبة الزحيلي " هو عقد مع صانع على عمل شيء معين في الدقة-أي العقد على شراء ما يصنعه الصانع وتكون العين والعمل من الصانع ". (حسين، 2002م، صفحة 59)

2- شروط صحة الاستصناع: تتمثل أهم شروط صحة الاستصناع فيما يلي: (عبد الرحمان م.، 2011م، صفحة 14)

- عقد الاستصناع ملزم للطرفين إذا توفرت فيه الأركان والشروط المحددة في العقد من حيث المواصفات ومواعيد التسليم.
- أن يكون المعقود عليه معلوما ببيان جنسه ونوعه وقدره وان يحدد فيه موعد التسليم.
- جواز تأجيل دفع الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة وذلك حسب رأي بض الفقهاء.
- يجوز أن يتضمن عقد الاستصناع شرطا جزائيا في حالة تأخر البنك عن الموعد.
- المحدد وبمقتضى ما اتفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ضرورة للتأخير.
- أن يكون الاستصناع مما يجري فيه التعامل بين الناس.

3- أنواع التمويل بالاستصناع: يمكن أن تتم طلبات التمويل بالاستصناع بالصيغتين التاليتين : (بورقبة، 2013م، صفحة 111)

- **الاستصناع العادي:** حيث يقوم البنك في هذه الحالة بصناعة السلعة محل العقد بنفسه.

- **الاستصناع الموازي:** وهو أن يعقد البنك الإسلامي بخصوص السلعة الواحدة عقدين : احدهما مع العميل طالب السلعة يكون البنك فيه في دور الصانع، والآخر مع القادر على الصناعة، كالمقاول مثلا..

4- خطوات التمويل بالاستصناع: يمكن منح تمويل بالاستصناع حسب الإجراءات التالية : (سمحان و العساف، 2015م، الصفحات 246-247)

- تقديم الطلب للجهة الممولة يبين فيه صاحب المشروع ما يريد استصناعه بالتفصيل والتكلفة المتوقعة والمدة التي يرغب بالسداد فيها.

- تقوم الجهة الممولة بدراسة الطلب حسب معايير التمويل والاستثمار بشكل عام.

- في حال الموافقة يتم إبلاغ صاحب المشروع بحيثياتها، وبعد موافقته يوقع الطرفان عقد استصناع يتم فيه تحديد المصنوع بشكل واضح جدا كما يتم تحديد الثمن وكيفية الدفع.

- تقوم الجهة الممولة عادة بالاتفاق مع صانع أخر (في حالة الاستصناع الموازي) ليقوم بتصنيع المطلوب وحسب المواصفات التي يتم الاتفاق عليها مسبقا مع صاحب المشروع.

- تستلم الجهة الممولة السلعة المصنعة بعد الانتهاء منها من قبل الصانع الأول، وبعد تأكدها من مطابقتها للمواصفات تقوم بتسليمها لصاحب المشروع وتحصيل الثمن المتفق عليه بالطريقة المتفق عليها.

ثالثا : السلم

1- مفهوم السلم: وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السف فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه في سلعته. (بن عزة و بلدغم، 2018، صفحة 81)

2- شروط صحة السلم: يجب أن تتوفر عملية التمويل بالسلم على ما يلي: (العيادي، 2010م، صفحة 40)

- تسليم رأس المال في المجلس جبرا للضرر في الجانب الآخر.

- أن يكون المسلم فيه دينا، فلا ينعقد في عين، لان لفظ السلم للدين.

- أن يكن المسلم فيه مقدورا على تسليمه، فلا يصح السلم في منقطع لدى المحل ولا يضر الانقطاع قبله ولا بعده.

- أن يكون معلوم المقدار.

- معرفة الأوصاف، فلا يصح السلم إلا في كل ما ينضبط منه كل وصف تختلف به القيمة اختلافا ظاهرا لا يتغابن الناس بمثله في السلم.

3- خطوات التمويل بالسلم: تمر عملية التمويل بالسلم بمجموعة من الخطوات كما يلي: (سمحان و العساف، 2015م، صفحة 251)

– يتقدم صاحب المشروع بطلب للحصول على تمويل بطريقة بيع السلم، يحدد فيه السلعة التي سيبيعها للجهة الممولة وكميتها أو وزنها...، وثمن البيع، ووقت التسليم.

– تقوم الجهة الممولة بدراسة الطلب من الناحية الائتمانية وضمن معايير التمويل والاستثمار المعروفة.

– يتم إبلاغ صاحب المشروع بتفاصيل الموافقة على طلبه (قد يكون هنالك مفاوضات حول الثمن أو فترة التسليم)، فإذا اتفق الطرفان يتم توقيع عقد بيع السلم الذي يجب أن يشتمل على كل الشروط الخاصة برأسمال السلم ومحل العقد... الخ.

– تدفع الجهة الممولة كامل الثمن المتفق عليه لصاحب المشروع عند إبرام العقد.

– تستلم الجهة الممولة البضاعة في الأجل المحدد.

4– أنواع التمويل بالسلم: يوجد في البنوك الإسلامية نوعين من التمويل بالسلم : (بورقبة، 2013م، صفحة 106)

– **السلم العادي:** حيث يقوم البنك بتمويل عاجل وحصوله على سلعة في وقت اجل.

– **السلم الموازي:** يقوم البنك بموجبه بشراء سلعة يتحصل عليها مستقبلا ويبيع سلعة مستحقة في نفس الأجل ومماثلة لتلك التي اشتراها بموجب العقد الأول، وعند حلول الأجل يقوم البنك بتسليم نفس السلعة المشترية بموجب العقد الأول إلى المشتري بشرط أن يكون الالتزام في عقدين منفصلين تمام الانفصال، فعجز البائع في العقد الأول من التسليم ينبغي أن لا يترتب عليه عجز البائع في العقد الثاني عند التسليم.

رابعا : الإجارة

1– مفهوم الإجارة: ومعناه أن يقوم شخص أو مؤسسة باستئجار أصل ثابت (عقارات أو معدات وأدوات) لا يستطيع الحصول عليها أو لا يريد ذاك لأسباب معينة، ويكون ذلك بطريقة أقساط محددة تدفع للمؤجر مع فرصة مع فرصة تملك الأصل في نهاية المدة ولكن بعقد مستقل. (سليمان و بوشرمة، 2010-2009م، صفحة 309)

2– أنواع الإجارة: فيه نوعين: (خليفة، 2013م، صفحة 125)

– الإجارة العادية: وفيها يقوم البنك بشراء عقار ما، أو معدات أو آلات، ومن ثم يتم الاتفاق مع العميل لاستئجار ما هو بحاجة إليه خلال مدة معينة وباجرة محددة على أقساط مبينة، من غير أن تنتقل ملكية المؤجر إلى العميل.

– الإجارة المنتهي بالتمليك: وهو أن يقوم البنك بتأجير العقار أو المعدات للعميل خلال فترة زمنية محددة وباجر معلوم على أن تنتهي بتمليك العقار أو المعدات للعميل بعد دفع جميع الأقساط التي تم الاتفاق عليها.

3– شروط صحة الإجارة: يشترط لصحة عقد الإجارة ما يلي : (داودي، 2020-2019م، الصفحات 65-66)

– رضا العاقدين .

– أن تكون المنفعة معلومة.

– أن تكون المنفعة مباحة لغير ضرورة.

– أن تكون المنافع مقدوره على تسليمها.

– أن لا يترتب على استيفاء المنفعة استهلاك العين.

– أن تكون للمنافع قيمة مالية.

- أن تكون منفعة العمل حاصلة للمستأجر.

4- إجراءات تنفيذ عقد الإجارة: تمر عملية الإجارة بمجموع من الإجراءات كما يلي: (رابح، 2018م، الصفحات 105-107)

يتم دراسة طلب العملاء، دراسة ائتمانية تقليدية في إطار الضوابط العامة لمنح الائتمان بما فيها دراسة مصادر السداد واستيفاء الضمانات والإجراءات والشروط المتعلقة بالدراسة، تلك الدراسة التي تعد نقطة البدء وتشمل الدراسة على الخطوات الآتية:

- يتقدم المستأجر إلى البنك بطلب تمويل إجارة خدمات بالخدمة التي يريد استئجارها مبينا فيه:

نوع الخدمة، مواصفات الخدمة، المنتفع من الخدمة، الجهة المنوط بها أداء الخدمة، مكان أداء الخدمة، طريقة أداء الخدمة، مدة أداء الخدمة، تاريخ بدا الانتفاع بالخدمة، تاريخ انتهاء الانتفاع بالخدمة، ما لا تشمله الخدمة المطلوبة، دور البنك بالنسبة للخدمة.

وهذا الطلب من المتعامل يعد ايجابيا من ناحيته كمستأجر، ولا يتم العقد إلا إذا وجد قبولا من البنك الذي يعتبر مؤجرا، ويجب أن يحدد في الطلب مواصفات الخدمة بكل دقة.

- يتم إعداد الدراسة الائتمانية، على أن تشمل العناصر التالية: بيانات كاملة عن العميل، استعلام جيد عن العميل والتأكد من توافر موارد لديه لسداد الأقساط، سمعته الدينية والتزامه الأخلاقي، حساب تكلفة العميل، تقييم العميل والجدارة الائتمانية وإدارة المخاطر.... وغيرها من المعلومات الضرورية.

- وبعد الموافقة على الدراسة الائتمانية، يتم تحرير عقد (إجارة الخدمات) بين البنك الإسلامي والعميل طالب الخدمة والذي يترتب عليه استيفاء كافة الشروط وضمانات الموافقة الائتمانية والقيود المحاسبية المتعلقة بها.

- يقوم العميل بسداد مستحقات البنك وفقا لعدد الأقساط، مع توقيعه على شيكات مسطرة بقيمة الأقساط.

الشكل رقم (07): صيغ التمويل الإسلامي

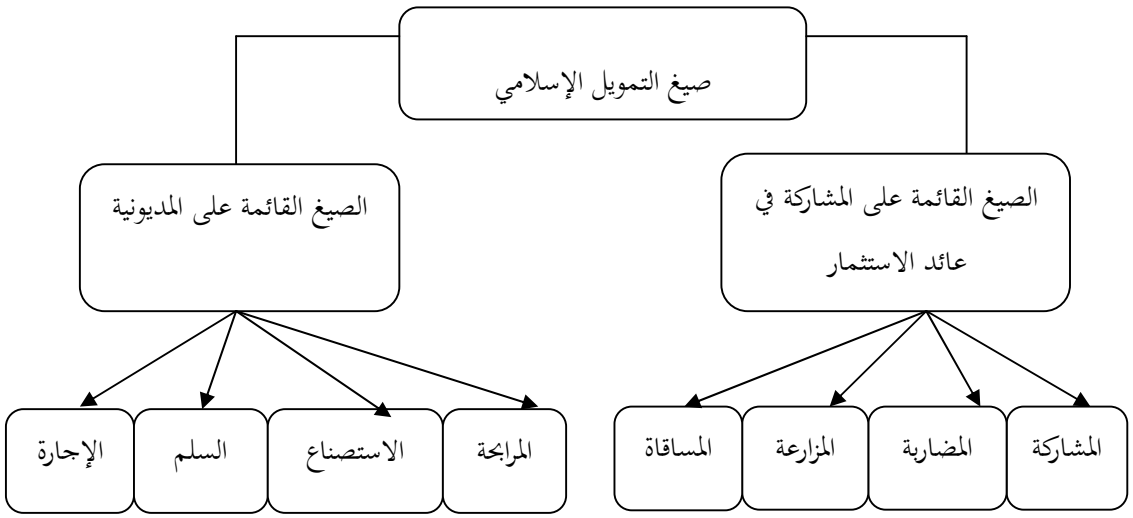

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

المطلب الثاني : الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك الإسلامية

يعد نجاح البنك الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته على جذب العديد منهم، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية، وحتى يحقق البنك الإسلامي ما يصبو إليه من مقاصد فانه يقوم بمجموعة متكاملة من الأنشطة كما يلي:

الفرع الأول: مجموعة الخدمات المصرفية

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم جميع الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك التقليدية والتي لا تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية والمتمثلة في :

1. خدمة قبول الودائع من العملاء.
2. خدمة التحويلات المصرفية لصالح العملاء.
3. خدمة تحصيل خصم الأوراق التجارية.
4. خدمة التعامل بالأوراق المالية: والتي لا تتضمن سعر الفائدة كالأسهم العادية..
5. خدمة صرف العملات الأجنبية.
6. خدمة تأجير الصناديق الحديدية.
7. تقديم الاستشارات المالية والاستثمارية للعملاء.

الفرع الثاني : مجموعة التسهيلات المصرفية

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم التسهيلات الائتمانية المتمثلة في :

1. فتح الاعتمادات المستندية.
2. إصدار خطابات الضمان.

الفرع الثالث: مجموعة الخدمات الاجتماعية

يتميز البنك الإسلامي عن غيره من البنوك بتقديم مجموعة من الخدمات الاجتماعية والتي أهمها :

أولا: القرض الحسن: يعد القرض الحسن مشروع خيري لغايات إنسانية ذات طابع اجتماعي، كتغطية حالات الزواج، والعلاج الصحي، وإيفاء الديون وغير ذلك مما يخضع لتقدير اللجان المتخصصة في البنك، ويعد القرض الحسن من أهم أدوات البنك الإسلامي في تنفيذ غايته الاجتماعية. (رابح، 2018م، صفحة 79)

فالقرض الحسن هو ما يعطيه المقرض من المال إرفاقا بالمقترض ليرد إليه مثله دون اشتراط زيادة، ويطلق هذا اللفظ كما جاء في القران على المال الذي ينفق على المحتاجين طلبا لثواب الآخرة. (سمحان و العساف، 2015م، صفحة 265)

ويمكن تعريف القرض في مؤسسة مالية إسلامية على انه " إقراض محتاج لأجل تمويل مشروع إنتاجي، خاليا من الربا أو المنفعة، يرد في اجل مسمى " فدخل بذلك ما يسمى (القرض الحسن) بالمفهوم القرآني. (بابكر، 2013، الصفحات 15-16)

والقرض الحسن في البنك الإسلامية يقدمه البنك للعملاء، ويمنح للأفراد أصحاب الدخل القليل بدون فوائد ويسدد على أقساط بسيطة وشروط ميسرة متفق عليها، ولا يأخذ البنك أي زيادة على مبلغ القرض عند سداده من قبل المقترض، وهو القرض الذي يأتي في إطار البعد الاجتماعي لعمل البنوك الإسلامية و ينشر الرخاء الاقتصادي، كما انه بديل عن الربا ويساعد كثيرا في حل مشاكل المعسرين، وبما أن البنوك الإسلامية أسست للاستثمار وفادة الناس في تنمية أموالهم، لذا يجب عليها أن تساعد على إيجاد القرض الحسن. (سمحان و العساف، 2015م، صفحة 265)

كما انه تنقسم القروض الحسنة من حيث القرض إلى نوعان: (ازين، 2017، صفحة 146)

- قروض اجتماعية: والغاية منها سد الحاجة لواجهة مطالب اجتماعية كحالة المرض والكوارث الطبيعية...
- قروض إنتاجية: تقدم لصغار الحرفيين والعمال والمحتاجين لمساعدتهم في الاعتماد على أنفسهم، والتحول إلى طاقة إنتاجية لإنتاج ما يفي بحاجتهم ويحقق فائضا يسدد بهم احصلوا عليه من قرض حسن.

ومن المؤكد أن للقروض الحسنة شروط وإحكام للتعامل بها تتمثل في: (العيادي، 2010م، صفحة 88)

- كل ما جاز فيه السلم جاز فيه القرض.
- العلم بمقدار القرض وصفته.
- أن يصادف القرض ذمة.
- أن يتم قبض القرض.

ثانيا: خدمة إدارة أموال الزكاة: فان الزكاة في اللغة تعرف على أنها " النماء والزيادة " إما في الاصطلاح "هي الركن الثالث من أركان الإسلام فهي مفروضة على المسلمين الأغنياء بالكتاب والسنة والإجماع"، فالإسلام يضع مانع الزكاة من العصاة، فالزكاة هي إخراج جزء من مال الأغنياء المفروض شرعا في وقت معين، فهي حق مخصوص من مال بلغ نصاب لمستحقيه أن تم الملك والحول، فهي قدر معين من النصاب لحول يخرجه الغني المسلم الحر إلى الفقير المستحق. (سايح، 2016، صفحة 211)

وما يهمنا هنا هو كيفية قيام البنوك الإسلامية بتحصيل الزكاة وتوزيعها على مستحقيها, وهنا يجب النظر إلى أموال البنك الإسلامي وفق ثلاث أسس:

- رأس المال النقدي، وهو يمثل الأموال المستثمرة في مشروع ما، وتجب عليها الزكاة عندا يحول عليها الحول.
- رأس المال العامل، كالمباني والآلات والمعدات للاستعمال، فهذه لا تجوز عليها الزكاة، ولكنها تجوز عن الأرباح المتأتية نتيجة استغلالها.
- رأس المال العامل في دورة الإنتاج، ويشمل المواد الأولية وتلك القابلة للبيع وهذه تجب فيها الزكاة.
- ويقوم البنك الإسلامي من خلال لجنة الزكاة التابعة له، بتوزيع أموال الزكاة لمستحقيها، وبذلك يكون قد قام بأداء واجبا دينيا مفروضا وواحدا من أركان الإسلام الخمسة ، ومن ثم هي محاولة لردم الهوة بين مختلف طبقات المجتمع(الأغنياء والفقراء) (داوود، 2012م، صفحة 202)

المبحث الثالث: مداخل وآليات تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية

لم يقتصر تقديم العمل المصرفي الإسلامي على البنوك الإسلامية فقط، فلقد سارع عدد من البنوك التقليدية إلى تطبيق الصيرفة الإسلامية بأشكال ومداخل متعددة، وانتشرت هذه الظاهرة عربيا وإسلاميا ، ثم انتقلت إلى بنوك عالمية في الغرب خاصة في أوروبا وأمريكا وفي دول متعددة

المطلب الأول: التحول إلى الصيرفة الإسلامية

إن انتشار ظاهرة التحول إلى الصيرفة الإسلامية أدى إلى ظهور أشكال ومداخل متنوعة إلى ذلك، فسنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم التحول ومبادئه، دوافع وهيئات هذا التحول ثم إلى أشكال ومداخل تحول البنوك التقليدية إلى إسلامية

الفرع الأول: مفهوم ومبادئ تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

إن تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية يلزم وجود مبادئ وإتباعها إذا سنتعرف فيما يلي على مفهوم التحول ومبادئه

أولا: مفهوم تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية: نعني بالتحول الانتقال من وضع المصرفية التقليدية المبنية على سعر الفائدة إلى المصرفية الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، ويكمن عمل البنوك التقليدية في التعامل بأنواع من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، أما الوضع المطلوب التحول إليه فهو إبدال المعاملات المخالفة للشريعة بما أحله الله من معاملات مصرفية تنطوي على تحقيق العدل بين المتعاملين في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية. (محمود، 2019م، صفحة 223)

ثانيا: مبادئ التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي: حتى يتمكن البنك التقليدي من تحقيق النجاح المرغوب فيه من خلال عملية التحول وجب عليه إتباع جملة من المبادئ و من أهمها ما يلي: (بوسبعين، 2011، الصفحات 244-245)

1. إعداد خطة إستراتيجية للتحول ذات رؤيا واضحة محددة المراحل: بحيث يتبنى هذه الخطة مجلس الإدارة والإدارة العليا،وتشمل هذه الخطة على:

- إعداد جدول زمني محدد ومعلن رسميا.
- التأكيد على أهمية الالتزام التام بالتطبيق العملي للجدول الزمني المحدد.
- الالتزام الفعلي في الفصل التام بين أموال وأنشطة الفروع الإسلامية وأموال وأنشطة المركز الرئيسي والفروع الأخرى التجارية.
- العمل على إنشاء إدارة مستقلة تقوم بشؤون الفروع وبانشغالاتها.
- تطوير وابتكار منتجات مصرفية إسلامية.
- التنسيق بين الوحدات التي تم تحويلها للعمل المصرفي الإسلامي.

2. إعداد الخطط اللازمة لتدريب العاملين: من خلال عدة مراحل لتزويدهم بالمفاهيم الأساسية لفقه المعاملات والإجراءات الفنية لتطبيق المنتجات المصرفية الإسلامية.

3. تعيين هيئة للرقابة الشرعية: تعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية المحولة فيتمكن المراقب الداخلي الشرعي أو الإدارة الداخلية للرقابة الشرعية من قياس مدى التزام الوحدات المحولة بتنفيذ قرارات الهيئة الشرعية.

4. **التدرج في التطبيق:** لا يمكن النجاح في تنفيذ تجربة التحول بسرعة لان الطبيعة التشابكية للأعمال المصرفية تحول دون ذلك، وبالتالي فإتباع منهج تدريجي يعني للقائمين على هذا العمل الوقت اللازم لتدريب العاملين على الآليات الضرورية.

5. **الاستمرار وعدم التراجع:** اتخاذ قرار التحول وإعلانه للمجتمع يحتم على البنك الاستمرار في هذا التوجه وليس هناك ضرر في تباطؤ عملية التحول بسبب مواجهتها لبعض العقبات لكن لا يجب العدول على الفكرة.

الفرع الثاني: الدوافع والجهات المسؤولة عن التحول إلى الصيرفة الإسلامية

إن التحول نحو الصيرفة الإسلامية ينبع عن دوافع معينة كما تقوم عليه جهات مسؤولة عن ذلك

أولا: دوافع تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية: تتمثل دوافع التحول إلى البنوك الإسلامية في ما يلي:

1- دوافع شرعية: تعتبر قضية الفوائد كعامل ديني هي الدافع المباشر في تنمية الوعي الإسلامي الذي ساهم في انتشار الصيرفة الإسلامية في البلدان العربية الإسلامية وغير الإسلامية، وتحول الأعمال المصرفية من الربوي إلى ما يتوافق والشريعة الإسلامية، ومثال ذلك تحويل النظام المصرفي في السودان بأكمله إلى النظام الإسلامي. (رشام، 2016م، صفحة 101)

2- دوافع اقتصادية: بالإضافة إلى الأسباب الشرعية المقدمة للتحول هناك أسباب اقتصادية تدعو بإلحاح إلى تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية، أهمها: (بوسبعين، 2011، صفحة 242)

- تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة.
- الحد من تركيز السلطة.
- الحد من التضخم.
- الحد من البطالة.
- الحد من المضاربات المصطنعة.

3- دوافع قانونية: تتمثل الأسباب القانونية لتحول البنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي فيما يلي :(رشام، 2016م، صفحة 102)

- الدعم الحكومي الرسمي لعملية التحول، إما بإصدار نصوص تشريعية لترخيص عملية التحول وتنظيمها، أو بالمساهمة المادية لمؤسسات حكومية بحصة في رأس مال المؤسسة المتحولة بهدف إنجاحها.

- تقييد البنوك التقليدية بقوانين منظمة في مختلف الدول بان تلتزم بنشاط الوساطة المالية بين طرفي العجز والفائض وفق إستراتيجية الإقراض والاقتراض بالربا، في حين أن البنوك الإسلامية تتميز بالطبيعة الخاصة للمصرفية الإسلامية من خلال نشاط الاستثمار المباشر إلى جانب الوساطة المالية، الأمر الذي يعد قيمة إستراتيجية مضافة إلى أداء البنوك التقليدية فالبنوك الإسلامية

تستثمر بشتى أنواع الاستثمار المباشر لنفسها أو للغير "بنوك تجارة" أو "بنوك شاملة"وهو ما ترغب فيه البنوك التقليدية في الاستفادة من هذه الميزة الإستراتيجية وهي الاستثمار.

ثانيا: الجهات المسؤولة عن التحول إلى الصيرفة الإسلامية: تصنف هذه الجهات إلى ثالثة وهي: (العونية، 2020، صفحة 246)

1- القائمين على إدارة البنك (القرار داخلي): يجمع مجلس إدارة البنك بضرورة التحول للصيرفة الإسلامية، إما بداعي التوبة وتحكيم جميع أعمالهم إلى الشريعة أو بداعي مسايرة تطورات الصناعة المصرفية و تلبية احتياجات العملاء

2- جهات خارجية: حالة شراء البنك من أطراف خارجية أو شراكة مع جهات ترغب في تحويل نشاطه وفق أحكام الشريعة الإسلامية .

3- اعتماد قرار التحول للصيرفة الإسلامية بقرار من السلطة: أي بموجب إصدار قوانين تسمح بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية إما كليا أو جزئيا.

الفرع الثالث: أشكال ومداخل التحول إلى الصيرفة الإسلامية

يرتكز تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية على الانتقال من الأعمال المخالفة للشريعة الإسلامية إلى الأعمال الموافقة لها ويأخذ ذلك عدة أشكال ومداخل

أولا: أشكال التحول إلى الصيرفة الإسلامية: يأخذ التحول إلى الصيرفة الإسلامية شكلين:

1- التحول الكلي: قامت بعض البنوك بالتحول الكلي للصيرفة الإسلامية، ومما ساعد على ذلك هو الرغبة في التخلص من المعاملات الربوية هذا من جهة، ومن جهة ثانية رغبة في توسيع قاعدة العملاء ومن ثم الأرباح، و قد يأخذ التحول الكلي نحو الصيرفة الإسلامية سببين، حيث يكون الأول بقرار سياسي، والثاني بقرار نقدي.

وقد يكون قرار التحول الكلي وفق مبدأ التدرج في التطبيق، حيث تعلن إدارة البنك عن نيتها في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات يخرج خلالها البنك من المنتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلها المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية. (شرون، 2017م، الصفحات 184-185)

2- التحول الجزئي: حسب بهذا الأسلوب يقو. البنك التقليدي بتحويل فرع من فروعه برأسمال كامل للبنك التقليدي أو إنشاء فرع جديد للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية كنموذج مصغر لبنك إسلامي ويكون مستقل ماليا وإداريا أو أن يطرح بالإضافة إلى أعماله الربوية بعض صيغ التمويل والاستثمار الإسلامية كالمحافظ والصناديق الإسلامية ويتولى إدارة شؤونها المركز الرئيسي للبنك، وبعد نجاح تجربة الفرع النموذجي، ونضوج خبرة القائمين عليه ويعمم البنك التقليدي التجربة على باقي فروع البنك وفق خطة معينة، ثم يتبعها بعد ذلك تحول المركز الرئيسي مستفيدا من خبرته في تحول جميع فروعه، بحيث يصبح البنك التقليدي بالكامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. (رشام، 2016م، صفحة 103)

ثانيا: مداخل التحول إلى الصيرفة الإسلامية: بينت تجارب الدول والبنوك التقليدية في العديد من المناطق العربية والإسلامية وجود المداخل التالية للتحول إلى الصيرفة الإسلامية:

1- مدخل التحول الكلي لكامل وحدات الجهاز المصرفي: (بوسبعين، 2011، صفحة 244) يعني هذا المدخل تحويل النظام المصرفي للبلد إلى نظام مصرفي إسلامي يعمل وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، أي هناك أسلمة كلية للنظام المصرفي والتي يأتي على رأسها البنك المركزي

ويرى بعض الباحثين إن بإمكان البنك المركزي التحول إلى إسلامي بتطوير بعض الوظائف في ظل غياب عنصر الفائدة، يمكن القول إن جميع الوظائف قابلة الممارسة في ظل التطور الإسلامي، ويتم تطوير بعض الوظائف وجعل وظيفة بنك البنوك الرقابة على البنوك، أما الوظائف الأخرى والمتمثلة في الإصدار النقدي، المحافظة غلى قيمة العملة كونه بنك الحكومة فهي لن ينالها تغيير كبيرا لا في الجوانب الآتية:

- تطوير اقتراض الحكومة من الجهاز المصرفي ليكون على أساس الصيغ الإسلامية.
- تطوير عملية إصدار الحكومة للسندات والأدوات والشهادات لتكون على صيغ إسلامية.

2- مدخل تحول بنك تقليدي بالكامل للعمل المصرفي الإسلامي: يهدف هذا المدخل إلى التحول الكامل للبنك التقليدي إلى بنك إسلامي وذلك من خلال إحلال الأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مكان الأعمال المخالفة، وبذلك يتحول البنك بالكامل إلى العمل وفق مباد\ الشريعة الإسلامية ويتوقف عن ممارسة أي عمل مخالف لمبادئ الشريعة الإسلامية وأهمها التعامل بالفائدة. (رستم، 2014م، صفحة 25)

ومن الممكن أن تتم عملية التحول الكلي من خلال طريقتين:

- قرار من المؤسسين بتحويل البنك التقليدي إلى بنك إسلامي ، وهذا يسمى التحول الكلي من الداخل.
- شراء مستثمرين للبنك التقليدي بغرض تحويله إلى بنك إسلامي، وهذا ما يسمى التحول الكلي من الخارج.

3- تحول فرع تقليدي إلى فرع إسلامي: مدخل هذه الفئة من البنوك لتحقيق هدفها هو انتهاج تحول تدريجي من خلال إنشاء إدارة مستقلة للخدمات المصرفية الإسلامية يديرها خبراء ومتخصصون في الصيرفة الإسلامية، ومن ثم تأخذ هذه الإدارة على عاتقها وضع خطط إستراتيجية للعمل مبتدئة بتحويل بعض الفروع التجارية إلى إسلامية، ومن اجل ضمان سلامة التطبيق واكتساب ثقة الجمهور، تقوم هذه الإدارة تشكيل هيئات مستقلة للرقابة الشرعية على أعمالها، الأمر الذي كان له اثر محمود على سرعة نمو العمل المصرفي الإسلامي، ومن أمثلة ذلك البنك الأهلي التجاري السعودي، بنك مصر الذي افتتح فروع إسلامية بغرض التحول الكامل نحو العمل المصرفي الإسلامي. (بوسبعين، 2011، صفحة 245)

4- مدخل إنشاء نوافذ إسلامية: وهذا يعني قيام البنك التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي يختص فقط بممارسة الأعمال المصرفية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، والملاحظ في هذا الشكل إن البنك التقليدي يمنح العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة شيئا من الاستقلالية المكانية داخل المصرف، حيث يتم فصله عن باقي الأعمال التقليدية من خلال وحدة متخصصة تعنى فقط بالعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة، إلا أنها لا تتمتع بالاستقلالية المالية والدراية اللازمة، بل تتبع في ذلك البنك التقليدي. (عمر، 2016م، صفحة 80)

5- مدخل تقديم أدوات تمويل واستثمار إسلامية: لا شك أن هذه هي أبسط وأسرع مدخل إلى العمل المصرفي الإسلامي لجأت إليها البنوك التقليدية التي كان هدفها في الأساس تجاريا صرفا، حيث رأت في تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية مجرد إضافة إلى تشكيلة منتجاتها تتيح لها استغلال الفرص السوقية المتاحة بين العملاء الراغبيِّن في التعامل المصرفي الإسلامي. ويقع ضمن هذه الفئة الكثير من البنوك التقليدية على المستويين الإقليمي والدولي، التي بدأت بتطوير بعض صناديق الاستثمار الإسلامية أو تقديم عمليات تمويل إسلامية كبيرة الحجم ، ثم تلك التي لجأت فيما بعد إلى فتح نوافذ أو و حدات متخصصة في العمل المصرفي الإسلامي .(محيرق، 2017م، صفحة 61)

6- إنشاء بنك إسلامي جديد: يعتبر هذا الشكل من أفضل أشكال التحول للعمل المصرفي الإسلامي، ذلك أن تأسيس بنك إسلامي جديد يعين التحكم من البداية في نظام العمل المصرفي، ومبادئه بما يضمن عدم وجود مشاكل وإختلالات، وضمان حسن أداء، وهو الشكل الذي يسمح بتجنب مشكلات البدائل التي تقوم على تحويل بنك أو فرع حيث يتطلب ذلك ضرورة التخلص من الوضع التقليدي القائم وإحلال البديل الإسلامي من خلال بنك مستقل بإدارته وأعماله عن البنك التقليدي، ويلتزم في جميع أعماله بأحكام الشريعة الإسلامية من البداية. (رشام، 2016م، صفحة 106)

الشكل رقم (08): مداخل التحول إلى الصيرفة الإسلامية

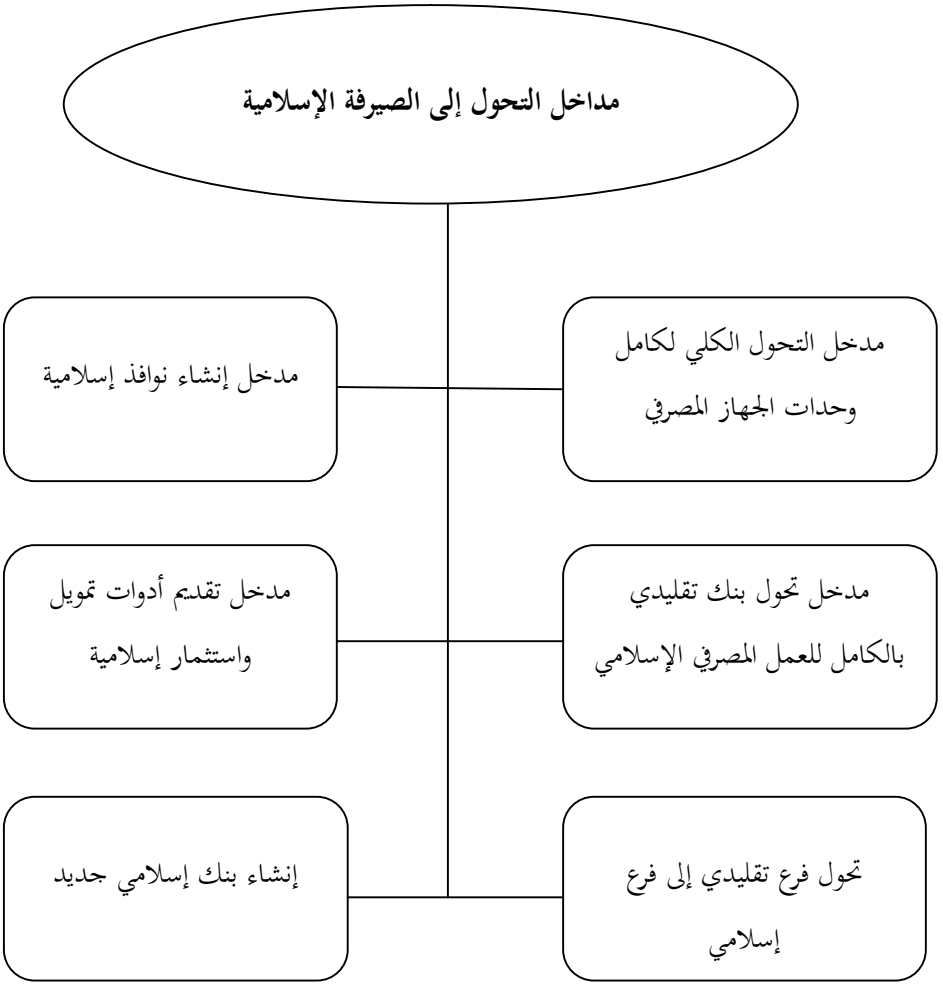

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

المطلب الثاني: فتح الفروع الإسلامية

سنتطرق في هذا المبحث إلى الفروع الإسلامية من حيث نشأتها، مفهومها، ضوابطها، الآراء الاقتصادية حولها وأساليب تقديم الأدوات الإسلامية فيها

الفرع الأول: نشأة ومفهوم الفروع الإسلامية

لتناول الفروع الإسلامية يجب التطرق أولا لنشاتها ومفهومها كما يلي:

أولا: نشأة الفروع الإسلامية نشأة فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية مع نمو البنوك الإسلامية وانتشارها عالميا وعربيا وإسلاميا، حيث بدا أول نموذج من هذه الفروع في مصر بمبادرة من بنك مصر احد بنوك القطاع العام للتجارة المصرية سنة 1980 بإنشاء فرع الحسين للمعاملات الإسلامية وهو فرع تقليدي ثم تحويله بالكامل إلى فرع إسلامي وقد تلا ذلك افتتاح بنك مصر لعدد من الفروع المماثلة حتى بلغ فروعه الإسلامية 33 فرع سنة 1996. (عبد الحميد، 2014م، صفحة 88)

ثانيا: مفهوم الفروع الإسلامية: يعرف الفرع الإسلامي بأنه كيان مالي مملوك لبنك تقليدي، مستقل في نشاطه عن نشاطات البنك الأم، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ولديه هيئة رقابة شرعية تفتي وتراقب أعماله. (سياخن، 2020، صفحة 119)

الفرع الثاني: الآراء الاقتصادية حول إنشاء الفروع الإسلامية والضوابط الشرعية لأنشطتها

إن موضوع البنوك الإسلامية لاق آراء مختلفة من طرف المهتمين بالصيرفة الإسلامية وشرعيتها

أولا: الآراء الاقتصادية حول إنشاء الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية: لقد أثار هذا الموضوع جدالا واسعا حول الموقف من تلك الفروع الإسلامية لبنوك ذات طبيعة مختلفة، فانقسمت وجهات النظر نحوها إلى مجموعتين: (بنو جعفر، 2020، صفحة 14)

– المؤيدون لإنشاء الفروع الإسلامية: ذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن إنشاء البنوك التقليدية لفروع إسلامية يعتبر اعترافا عمليا منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي والبنوك الإسلامية في الواقع العملي، وأن تلك الفروع تعتبر مكسبا دعائيا للبنوك الإسلامية، وان إنشاء تلك الفروع بمثابة رد عملي على الادعاءات التي يروجها الغرب عن الإسلام ومنهجه الاقتصادي.

– المعارضون لإنشاء الفروع الإسلامية: يرى أصحاب هذا الرأي أن هذه الفروع لا تعدو أن تكون واجهة شكلية أرادت بها البنوك التقليدية إلا تفوتها فرصة الفوز بحصة من هذا السوق المصرفي الإسلامي، التي يتزايد الإقبال عليه بشكل كبير، وذلك تحت مسميات وشعارات إسلامية، ويميل معظم القائلين بهذا الرأي إلى عدم جواز التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية.

– القائلون بالتعامل مع الفروع الإسلامية بالضرورة: فقد ذهب فريق ثالث إلى أن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية قد يؤدي إلى دعم وإعانة هذه البنوك وفي ذلك دعم وإعانة للباطل واستمرار له، إلا أنه في حالة عدم وجود البديل الشرعي فإن التعامل مع تلك الفروع يكون للضرورة, أي في حالة عدم وجود مصارف إسلامية أو أي بديل شرعي آخر , فإذا احتاج المسلم للخدمات المصرفية كإيداع الأموال للحفاظ عليها من الضياع أو السرقة أو غير ذلك من الخدمات ولم يجد مصرفا يتعامل معه, فإنه يكون في حكم المضطر , وفي هذه الحالة يمكن له التعامل مع الفروع الإسلامية.

ثانيا: الضوابط الشرعية لنشاط الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية: لنشاط الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط يجب الالتزام بها تتمثل في : (الصمادي، 2010م، صفحة 23)

1- يحصل فرع المعاملات الإسلامية مقابل تأدية الخدمات المصرفية عمولة أو اجر أو إجارة وهذه جائزة شرعا و يؤديها الفرع وفقا لعقد الوكالة أو الإجارة.

2- يحكم حسابات الاستثمار (الإيداعات) عقد المضاربة الإسلامي، حيث يعتبر أصحاب هذه الحسابات بمثابة "رب المال" ويعتبر الفرع الإسلامي "رب العمل" ويقتسما ما يسوقه الله من ربح بينهما بنسبة شائعة، ولا يضمن الفرع الإسلامي لا المال ولا الربح.

3- يحكم توظيف الأموال بمعرفة الفرع الإسلامي عقود المرابحة أو المشاركة أو المضاربة أو السلم أو الاستصناع أو الإجارة، هذه كلها جائزة شرعا وفقا لقواعد الشريعة.

4- يحكم توزيع الأرباح والخسائر بين أصحاب المال "المودعين" وبين الفرع الإسلامي مبدأ الغنم بالغرم والغرم بالغنم، والأخذ بالعطاء، والخراج بضمان.

5- إذا اختلطت أرباح الفرع الإسلامي بمال حرام خبيث يجب تجنبه وعد توزيعه على أصحاب الحسابات الاستثمارية أو المساهمين، ويتم التخلص منه في وجوه الخير من باب تطهير الأموال، لان الله طيب لا يقبل إلا طيبا.

6- ليس هناك من حرج من تعامل الفروع الإسلامية مع البنوك التقليدية، ولكن طبقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ولكن من الأولى أن يكون تعامل الفروع الإسلامية مع شقيقاتها الإسلامية ولا سيما بعدما انتشرت البنوك والفروع الإسلامية في كل مكان.

7- إذا ورد في النظام الأساسي لفروع المعاملات الإسلامية نص يخول لها حساب الزكاة وإنفاقها في مصاريفها الشرعية فعليها الالتزام بذلك.

8- يحظر على فروع المعاملات الإسلامية التعامل بالربا أخذا أو عطاءا، أو توظيف الأموال في مجال الحرام والخبائث.

9- لا يجوز لفروع المعاملات الإسلامية خصم الكمبيالات والشيكات المؤجلة أو بيع الديون وما في حكم ذلك، لان ذلك من المعاملات المحرمة شرعا.

10- يجب على الفروع الإسلامية الالتزام بفتاوي هيئة الرقابة الشرعية باعتبارها ملزمة وليست اختيارية أو استشارية.

المطلب الثالث: فتح النوافذ الإسلامية وبيع منتجات إسلامية

من اجل التوجه نحو الصيرفة الإسلامية تقوم البنوك الإسلامية بفتح نوافذ تتبنى المعاملات الإسلامية

الفرع الأول: فتح النوافذ الإسلامية

إن الاختلاف في الآراء حول إنشاء النوافذ الإسلامية يجعلنا نبحث عن التعريف الدقيق ونشأة هذه النوافذ الإسلامية

أولا: تعريف النوافذ الإسلامية وأسباب إنشائها في البنوك التقليدية: سنتطرق في البداية إلى تعريف النوافذ الإسلامية وأسباب نشأتها

1.تعريف النوافذ الإسلامية: يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام البنك الربوي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية.

ويهدف هذا الأسلوب أساسا إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع البنوك الإسلامية. (عبد الرحمان، 2021، صفحة 203)

وتعرف أيضا بأنها وحدات تابعة للبنوك التقليدية ومتخصصة في تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية. (Laounia, 2020, p. 03)

2. أسباب إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية: إن الأسباب في إنشاء النوافذ الإسلامية تختلف من بنك لأخر، ولكن هناك مجموعة من الأسباب التي لا يخرج أي بنك أراد إنشاء نافذة إسلامية النظر إليها، أهمها: (جعفر هني، 2017م، صفحة 94)

- تنامي الوعي الديِّن لدى المسلمين بتحريم التعامل بالربا.
- أنها وسيلة لاستقطاب رؤوس أموال المسلمين، واستجلاب الاستثمارات المتعددة التي تبحث عن المصرفية الإسلامية.
- إثبات وجود البنوك التقليدية في العمل المصرفي، وتقديم جميع صيغ العمل المصرفي ، ومنها الأعمال المصرفية الإسلامية.
- ارتفاع عوائد عمليات التمويل الإسلامي مقارنة بعوائد التمويل التقليدي.
- الحوافز العقائدية والاجتماعية التي قد تكون ضمن أهداف بعض البنوك التقليدية ، وتكون هذه أول خطوة نحو التحول الكامل إلى المصرفية الإسلامية متى توفرت البنية التحتية اللازمة لذلك.
- تمهيد الطريق لتعميم العمل المصرفي على أساس قواعد الشريعة الإسلامية حيث تشكل هذه النوافذ محطة تمهيدية للتمرس على المنتجات المالية الإسلامية المعتمدة لدى البنوك الإسلامية.
- نجاح تجربة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في تقديم الخدمات التمويلية والاستثمارية المتنوعة بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- بالنسبة للبنوك التقليدية في الدول الغربية فان الهدف الرئيس من افتتاح نوافذ إسلامية هو هدف مادي بحت، وهو التزايد المستمر والكبير في إعداد المسلمين في تلك الدول ورغبتهم في التعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي.

ثانيا: متطلبات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية وعناصرها: من الضروري التحدث عن عناصر النوافذ الإسلامية ومتطلباتها

1.متطلبات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية: تقتضي فتح نافذة للمعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية تحقيق العديد من المتطلبات، إلا أننا نقتصر على أهمها، وهي كما يلي: (قمومية و بن علي، 2019، الصفحات 345-346)

1-1 متطلبات قانونية: تتمثل في الإجراءات التشريعية التي ينبغي الالتزام بها وهي:

- صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للبنك التقليدي يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية عي عقد التأسيس.
- الحصول على موافقة البنك المركزي بعد وضع شروط ينبغي الالتزام بها.

- تكليف إدارة الشؤون القانونية بدراسة الجوانب القانونية لعملية التحول، الآثار القانونية المترتبة والعقبات القانونية المحتملة.

2-1 متطلبات شرعية: تتمثل أهم المتطلبات الشرعية فيما يلي:

- تعيني هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية.
- تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية .
- إلغاء المعاملات المخالفة للشريعة في جميع صورها وأشكالها.
- الفصل بين الموارد المالية المشروعة، وغير مشروعة.

3-1 متطلبات إدارية: يتم الأخذ بالإجراءات الإدارية لفتح النافذة الإسلامية بعد تحقق المتطلبات القانونية والشرعية، وللشروع في ذلك يجب توفر المتطلبات إلا دارية التالية :

- تعديل عقد الصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروعا.
- تعيين لجنة إلا دارة عملية فتح النوافذ والتحول.
- التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي.
- تأهيل العاملين بتصميم برامج تدريبية متخصصة في العقود الشرعية، وصيغ التمويل الإسلامي، ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

2. عناصر النوافذ الإسلامية: يجب مراعاة مجموعة من النقاط لتكوين النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية أهمها: (جعفر هني، 2017م، صفحة 98)

- تكوين النافذة لقسم أو شعبة أو وحدة تابعة إداريا للبنك أو لفرعه التقليدي بحيث لا تصل إلى مستوى الفرع أو البنك المستقل، وهذا العنصر كذلك يبرز من الناحية المكانية في النفاذة إذ يتطلب أن تكون النافذة مرتبطة مكانيا بالبنك أو فرعه التقليدي.
- تخصيص مبلغ معين ليكون رأسمال للنافذة، بحيث تستطيع النافذة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بهامش من الاستقلالية عن رأسمال البنك أو الفرع التقليدي.
- ممارسة الصيرفة الإسلامية، بحيث تتصرف النافذة وكأنها بنك إسلامي مستقل.
- الخضوع لرقابة وإشراف هيئة شرعية خاصة بالنافذة يتم تشكيلها من قبل البنك أو فرعه الذي تتبعه النافذة.
- الخضوع لأحكام القانون، إذ ينبغي أن تكون النافذة خاضعة وملتزمة بأحكام القوانين النافذة في البلاد التي تعمل فيها.

ثالثا: أهداف النوافذ الإسلامية وتحديات إنشائها: للنوافذ الإسلامية أهداف ترجى منها وتحديات ومعوقات تواجهها، كما يلي:

1. النوافذ وأهداف البنوك الإسلامية: يمكن إجمال أهم هذه الأهداف في ما يلي: (خريس، 2014م، صفحة 149)

- العناية بمقاصد الشريعة في المال من إعمار الأرض، وتحقيق التوزيع الأمثل للثروة، حتى لا تكون دولة بين الأغنياء.
- استبدال الحلال بالحرام في المعاملات المصرفية.
- توسيع قاعدة المشاركة في الاقتصاد.

- إعادة النظام الإسلامي للحياة الاقتصادية.
- تحقيق الربح وفق منهج المشاركة ووفق التوجه الإسلامي.
- تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز عن طريق إيجاد فرص عدة للاستثمار وصيغ تتناسب مع الأفراد والشركات.
- تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض،وذلك بربط عائد بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا أو خسارة، وعدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون الأخر.
- تنمية القيم العقدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها.
- مساعدة المتعاملين معها في أداء فريضة الزكاة على أموالهم، والقيام بدورها في المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2. تحديات و معوقات تواجه إنشاء النوافذ الإسلامية:يواجه تأسيس النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية العديد من التحديات منها: (ابو حفيظة و احمد، 2019م، الصفحات 171-174)

2-1 تحديات تتعلق بالسياسات والنظم: يوجد العديد من البنوك التقليدية التي ترغب بالعمل بالنشاط المصرفي الإسلامي، والتي لا تعطي أهمية للنظم المحاسبية المستخدمة في النوافذ الإسلامية بحيث لا تتناسب مع مبادئ الشرع الإسلامي، وكذلك عدم الاهتمام بالإجراءات والنظم الفنية التي تحتاجها هذه النوافذ.

2-2 تحديات إدارية: تكمن هذه التحديات في عدم وجود رؤية واضحة لدى منسوبي الإدارات عن خطة الإدارة في حال رغبتها العمل بالصيرفة الإسلامية، خاصة إذا كانت هناك توجهات مستقبلية لدى إدارة البنك في التوسع بشكل تدريجي فيما بعد.

3تحديات تتعلق بالكوادر البشرية: عند رغبة البنك التقليدي العمل بالنظام المصرفي الإسلامي، فانه غالبا ما يواجه الكثير من العقبات فيما يتعلق بتأهيل الكوادر البشرية وتدريبها وتأهيلها بالشكل الذي يتناسب مع طبيعة النشاطات المصرفية الإسلامية.

4تحديات تتعلق بتطوير الأسواق: مصرفية مزدوجة، تعمل البنوك على خدمة جميع الشرائح السوقية على اختلافها دون التركيز على شريحة أو قطاعات معينة.

5تحديات تتعلق بتوفير المنتجات:كون القطاع المصرفي الإسلامي حديث التجربة إذا ما قورن بالقطاع المصرفي التقليدي، فانه مازال يعاني من قصور، ومن أهمها المنتجات المالية الإسلامية فهي محدودة جدا والبدائل الإسلامية غير كافية، فهي بحاجة إلى تجديد وتطوير.

6تحديات تتعلق بالعملاء:عادة ما يواجه أي أمر مستحدث الكثير من الشكوك والمخاوف خاصة من قبل العملاء.

7تحديات تتعلق باختلاف الأحكام الشرعية لبعض المنتجات والأدوات: تظهر عدة مخاطر تشغيلية في حال الخطأ باستخدام بعض الصيغ التمويلية، وتزداد هذه المخاطر عند اختلاف آراء الفقهاء وتضاربها حول الحكم الشرعي لهذا المنتج.

الفرع الثاني: بيع منتجات إسلامية

لا شك أن هذه هي أبسط وأسرع مدخل إلي العمل المصرفي الإسلامي لجأت إليه المصارف التقليدية التي كان هدفها في الأساس تجاريا صرفاً ، حيث رأت في تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية مجرد إضافة إلي تشكيلة منتجاتها تتيح لها

استغلال الفرص السوقية المتاحة بين العملاء الراغبين في التعامل المصرفي الإسلامي. ويقع ضمن هذه الفئة الكثير من المصارف التقليدية على المستويين الإقليمي والدولي ، التى بدأت بتطوير بعض صناديق الاستثمار الإسلامية أو تقديم عمليات تمويل إسلامية كبيرة الحجم ، ثم تلك التي لجأت فيما بعد إلي فتح نوافذ أو وحدات متخصصة في العمل المصرفي الإسلامي.

غير أن هذه الازدواجية في تقديم الخدمات المصرفية قد قوبلت بالكثير من الانتقادات والشك من قبل المهتمين بالعمل المصرفي الإسلامي ومن العملاء على حد سواء ، فلم يكن هناك من الضوابط العملية والعملياتية ما يبعث على الاطمئنان في التقيد بالأحكام الشرعية لتقديم هذه المنتجات والخدمات الإسلامية ضمن هذه الازدواجية المفتوحة وغير المقيدة بالضوابط المطلوب مراعاتها شرعا في هذا الخصوص .(المرطان، ماي 1989، صفحة 11)

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراستنا للإطار النظري للبنوك الإسلامية يتبين لنا أنها حديثة العهد نسبيا بالمقارنة مع البنوك التقليدية، إلا أن الصيرفة الإسلامية لاقت شيوعا كبيرا وطلبا متسارعا خاصة في الآونة الأخيرة، وذلك لما تتميز به البنوك الإسلامية عن غيرها من خصائص في التعامل والمنتجات التي تقدمها للعملاء.

فقد شملت البنوك الإسلامية العديد من المجالات إن لم نقل كلها، كما لاحظنا ذلك من خلال أنواع البنوك الإسلامية، والتي تسعى إلى تحقيق أهداف متنوعة تعود بالنفع على المجتمع والاقتصاد الوطني والعميل وعلى البنك في حد ذاته، ذلك وان عملها تحكمه مجموعة من الضوابط الشرعية يجب الالتزام بها.

عملت البنوك الإسلامية على تقديم منتجات مصرفية تنفرد بها عن غيرها من البنوك من صيغ التمويل الإسلامي والخدمات المصرفية الإسلامية، والتي لاقت إقبالا كبيرا من جميع فئات المجتمع الإسلامي و العالمي ككل، و نظرا للنجاح الذي حققته البنوك الإسلامية وللاختلاف الذي بينها وبين البنوك التقليدية ولعل ابرز ذلك هو الابتعاد عن الربا، أدى كل ذلك إلى رغبت بعض البنوك التقليدية إلى التوجه إلى الصيرفة الإسلامية وتقديم منتجات مصرفية إسلامية جذبا للعملاء وتلبية لاحتياجاتهم، حتى انتشرت مؤخرا ظاهرة التحول إلى الصيرفة الإسلامية إما تدريجيا أو كليا عن طريق مختلف المداخل، كل هذا يدل على أن الصيرفة الإسلامية مقبلة على مستقبل أفضل وانتشار اكبر في العالم ككل.

الفصل الثاني: دراسة حالة البنك الوطني الجزائري لوكالتي بسكرة و باتنة للفترة (2020-2021)

تمهيد:

بعد استعراضنا في الفصل الأول المتعلق بالجانب النظري للدراسة معلومات حول الصيرفة الإسلامية والإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية وكذا التعرف على المنتجات المصرفية الإسلامية ومعرفة آلية تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية، سنحاول في هذا الفصل إسقاط الجانب النظري على الواقع عبر دراسة تطبيقية في البنك الوطني الجزائري، وهذا وفق المعلومات المتوفرة المقدمة من طرف البنك، بحيث سنتطرق في هذا المبحث إلى:

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

المبحث الثاني: دراسة حالة شبابيك الصيرفة الإسلامية لوكالتي بسكرة و باتنة بالبنك الوطني الجزائري للفترة (2020-2021)

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تعتبر الظروف الاقتصادية التي يعيشها العالم اليوم من بين الأسباب الهامة التي دفعت بالدول العربية والأوروبية منها إلى تبني الصيرفة الإسلامية ، والجزائر تعتبر من هذه الدول التي سعت لتفعيل الصيرفة الإسلامية في بنوكها بل وتعتبر الأولى كونها دولة مسلمة، لذلك في هذا المبحث إلى الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري وكذا تفعيلها في البنوك الجزائرية

المطلب الأول: الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري

إن نجاح النظام الاقتصادي في وقتنا الحاضر أصبح مرهونا بمدى فعالية ونجاعة النظام المصرفي للدولة، والجزائر من الدول التي شهد نظامها المصرفي تحولات وتطورات عدة أدت إلى تغيرات جذرية في الصيرفة الجزائرية والتي باتت تتجه أكثر نحو الصيرفة الإسلامية لما فيها من آثار ايجابية على النظام المصرفي والنظام الاقتصادي ككل

الفرع الأول: نبذة عن النظام المصرفي الجزائري

يعتبر الجهاز المصرفي الجدير بالذكر دوما عند التكلم عن النظام المصرفي لأي اقتصاد، إذن سنتطرق إلى الجهاز المصرفي الجزائري و حصة الصيرفة الإسلامية فيه

أولا: هيكل النظام المصرفي الجزائري: وصل عدد البنوك والمؤسسات المالية، نهاية سنة 2018 إلى عشرون (20) بنكا وثمانية (08) مؤسسة مالية (التقرير السنوي 2018 لبنك الجزائر، 2019) ، وهي كالتالي: https://www.bank-of-algeria.dz ، 29 ماي 2021م، 20:17 h

1. **البنوك العمومية:** بلغت (06) بنوك ، والمتمثلة في:

- البنك الوطني الجزائري BANQUE NATIONALE D'ALGÉRIE
- البنك الخارجي الجزائري BANQUE EXTÉRIEURE D'ALGÉRIE
- بنك الزراعة والتنمية الريفية BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DÉVELOPPEMENT RURAL
- بنك التنمية المحلية BANQUE DE DÉVELOPPEMENT LOCAL
- القرض الشعبي الجزائري CRÉDIT POPULAIRE D'ALGÉRIE
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CAISSE NATIONALE D'ÉPARGNE ET DE PRÉVOYANCE

2. **البنوك الخاصة:** بلغت (14) بنكا، والمتمثلة في:

- بنك البركة الجزائري BANQUE AL BARAKA D'ALGERIE
- المؤسسة العربية المصرفية الجزائر ARAB BANKING CORPORATION ALGERIE
- ناتكسيس الجزائر NATIXIS ALGERIE
- الشركة العامة الجزائر SOCIETE GENERALE ALGERIE
- سيتي بنك CITIBANK N.A. ALGERIA

- البنك العربي الجزائرARAB BANK PLC ALGERIA
- البنك الوطني لباريسBNP PARIBAS EL DJAZAIR
- ترست بنك الجزائرTRUST BANK ALGERIA
- بنك الخليج الجزائريGULF BANK ALGERIA
- بنك الإسكان الجزائرTHE HOUSING BANK FOR TRADE & FINANCE-ALGERIA
- فرنس بنك الجزائرFRANSABANK EL-DJAZAIR
- بنك السلام الجزائرAL SALAM BANK - ALGERIA
- بنك ايتش أس بي سي الجزائرH.S.B.C. ALGERIA

3. المؤسسات المالية ذات التوجه العام: بلغت (08) بنوك، تقسم كما يلي:

3-1. المؤسسات المالية العمومية: وتتمثل في:

- الصندوق الوطني للتعاونية الفلاحية CAISSE NATIONALE DE MUTUALITÉ AGRICOLE
- سوفينونسSOCIETE FINANCIERE D'INVESTISSMENT
- شركة إعادة تمويل الرهن SOCIETE DE REFINANCEMENT HYPOTHECAIRE
- الشركة الوطنية للإيجار المالي SOCIÉTÉ NATIONALE DE LEASING
- إيجار الجزائر IJAR LEASING ALGERIE
- الجزائر للإيجارEL DJAZAIR IDJAR

3-2. المؤسسات المالية الخاصة: وهي:

- الشركة العربية للإيجار المالي ARAB LEASING CORPORATION
- المغاربية للإيجار المالي الجزائر MAGHREB LEASING ALGERIE

4. المؤسسات ذات التوجه الخاص:بلغت مؤسسة واحدة (01) والمتمثلة في:

- الصندوق الوطني للاستثمارFONDS NATIONAL D'INVESTISSEMENT

الشكل رقم (09): هيكل الجهاز المصرفي الجزائري

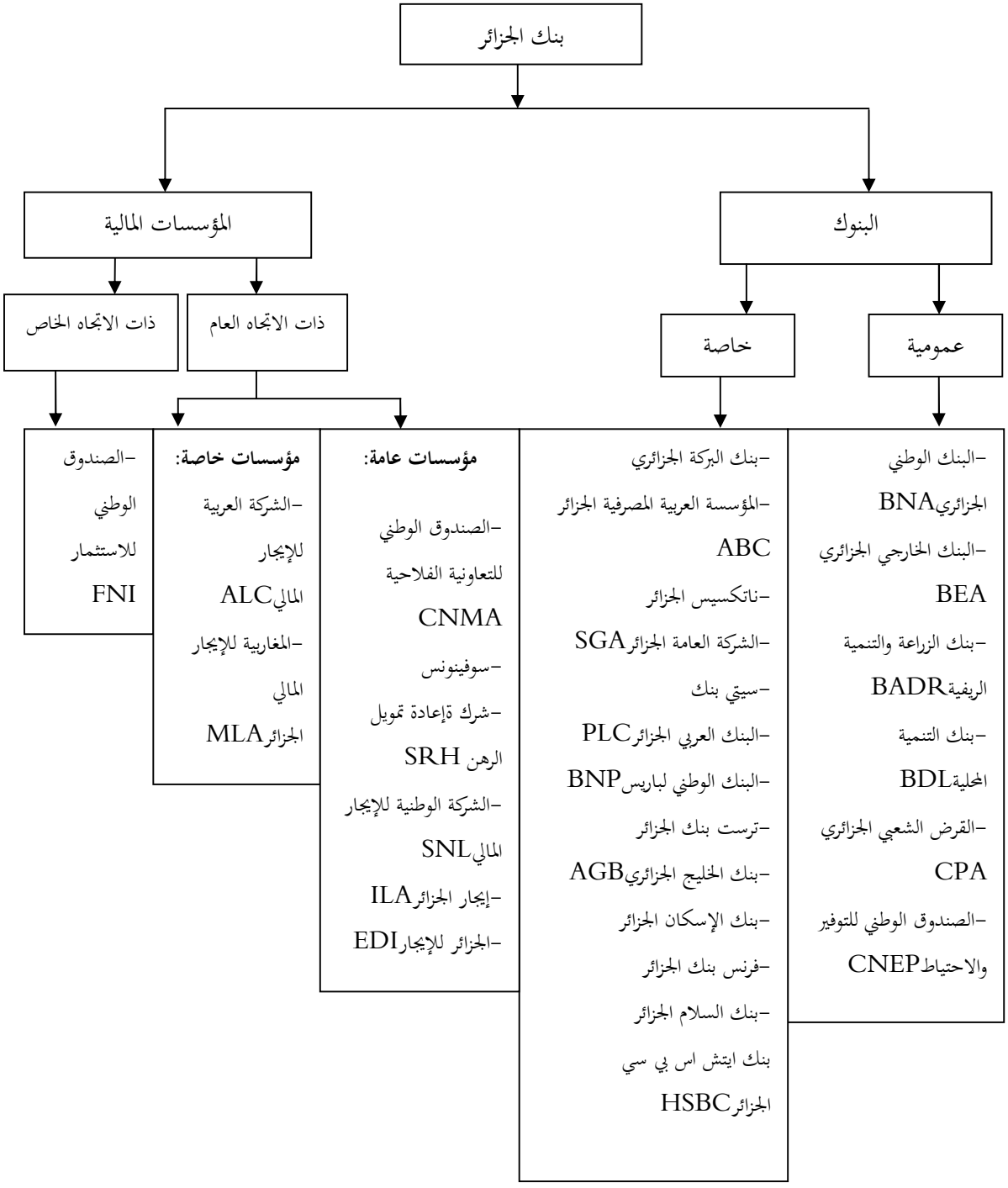

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المذكورة أعلاه

ثانيا: حصة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري: في نهاية 2018، لا تزال شبكة البنوك العمومية مهيمنة ب 1151، أما شبكة البنوك الخاصة فقد بلغت 373 وكالة، فيما يخص المؤسسات المالية، استقر عدد وكالاتها عند 95 وكالة، وسجل إجمالي الوكالات لكامل النظام البنكي 1619 وكالة. (التقرير السنوي 2018 لبنك الجزائر، 2019)

الجدول رقم (02): الوكالات المصرفية في القطاع المصرفي الجزائري

البنوك	البنوك العمومية		البنوك الخاصة		البنوك الإسلامية	
السنة	2017	2018	2017	2018	2017	2018
عدد الوكالات	1145	1151	364	373	39	46
النسبة المئوية	%75.7	%75.5	%24.0	%24.4	%2.5	%3.01

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: - (التقرير السنوي 2018 لبنك الجزائر، 2019)

- (التقرير السنوي 2017 لبنك الجزائر، 2018)

نلاحظ من خلال الجدول رقم (02) إن في نهاية سنة 2018 بلغت عدد الوكالات للبنوك العمومية 1151 وكالة مقابل 1145 وكالة سنة 2017 أي هناك ارتفاع طفيف يقدر بزيادة 6 وكالات، أما بالنسبة للبنوك الخاصة فقد بلغت 373 وكالة لسنة 2018 بينما كانت 364 وكالة في 2017 أيضا نلاحظ زيادة طفيفة تقدر بزيادة 9 وكالات للبنوك الخاصة، كما نلاحظ إن البنوك الإسلامية زادت ب 7وكالات بينما كانت سنة 2017 تقدر ب 39 وكالة فأصبحت 46 وكالة.

من خلال الجدول نستنتج أن وكالات البنوك الإسلامية ارتفع عددها إلى46 وكالة سنة 2018 أي ما يعادل(3.01%) من عدد الوكالات الإجمالية ، مقارنة بسنة 2017 حيث كانت 39 وكالة ما يقارب (2.5%) أي أن هناك زادة تقدر ب (0.51%)

و الشكل التالي يوضح حصة الصيرفة الإسلامية في السوق المحلية الجزائرية

الشكل رقم (10): حصة البنوك الإسلامية في القطاع المصرفي الجزائري

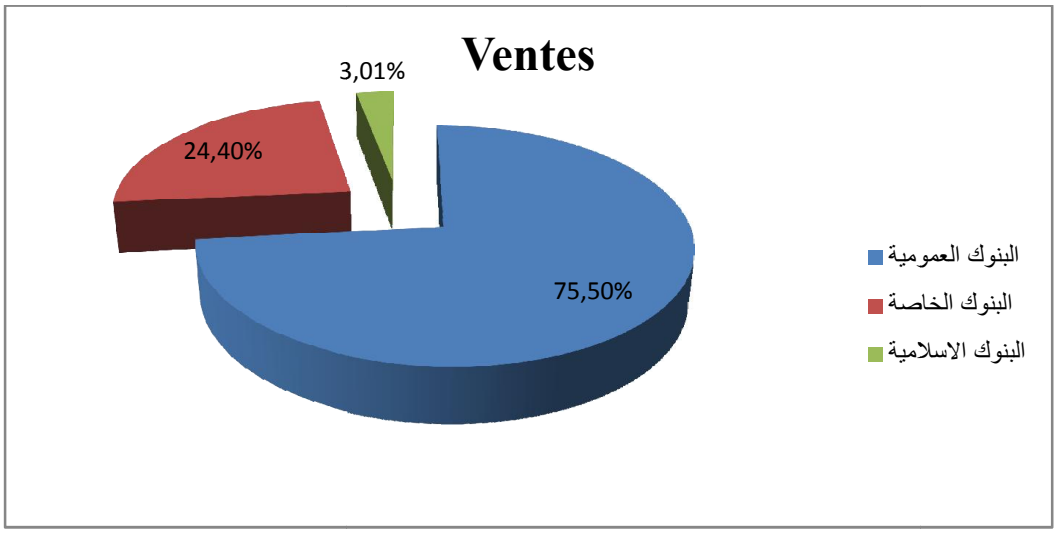

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول أعلاه

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن القطاع المصرفي الجزائري تهيمن عليه البنوك العمومية من حيث عدد الوكالات، إذ تمثل حصة البنوك العمومية (75.5%)، بينما حصة وكالات البنوك الخاصة تقدر (24.4%)، أما البنوك الإسلامية عدد وكالاتها تشغل(3.01%)من القطاع المصرفي.

الفرع الثاني: نبذة عن انفتاح الجزائر على الصيرفة الإسلامية

قامت الجزائر بالإلتفاة لمجال الصيرفة الإسلامية وإعطائها الاهتمام كغالبية الدول وسعت لتطبيق الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري من منذ سنة 1990 ن خلال إنشاء البنوك الإسلامية

أولا: تجربة الجزائر في تبني الصيرفة الإسلامية: بالنسبة للجزائر فإن الصيرفة الإسلامية كانت مقتصرة على خدمات "بنك البركة الجزائري"، ثم بعد ذلك بسنوات طويلة تم تسجيل إنشاء بنك جديد في هذا المجال وهو "بنك السلام"، والذي باشر أعماله حديثا من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ليصبح حينها اكبر البنوك الخاصة العاملة في الجزائر (ناصر و بوشرمة، 2009-2010، صفحة 311)

1. بنك البركة الجزائري: بنك البركة الجزائري هو أول بنك برأس مال مختلط (عام و خاص), تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج, و بدأ بمزاولة نشاطا ته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر1991، أما في ما يخص المساهمين, فهما بنك الفلاحة و التنمية الريفية (الجزائر) و مجموعة البركة المصرفية (البحرين)، في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003, فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات و استثمارات,وذالك موافقة مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلاميةhttps://www.albaraka-bank.com.، 30 ماي 2021م، 16:19

2. بنك السلام الجزائري: بنك السلام-الجزائر، بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، تم اعتماد البنك من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008م، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة، إن بنك السلام-الجزائر يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصلية الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد. https://www.alsalamalgeria.com، 30 ماي 2021م، 19:50 h

إن تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر بالرغم من قصر تجربتها، والمشاكل التي تعترضها، والتي من أهمها خضوعها لنفس القوانين واللوائح التي تطبق عادة على العمل المصرفي التقليدي (أي عدم مراعاة خصوصيتها)، إلاّ أنها حققت نتائج مرضية، تمثلت في تحقيق بنك البركة لنتائج إيجابية، تجلت بالأساس في تضاعف أرباحه، ورفع قيمة رأسماله، كما حققت تمويلات عمليات المرابحة والاستثمار، طفرة كبيرة، تجاوزت 676 مليون دولار في بداية جوان 2008 ،محققة زيادة بنسبة 48% عن النصف الأول من 2007 ولتعزيز مكانة البنوك الإسلامية في الساحة المصرفية الجزائرية، يتطلب الأمر من السلطات النقدية التحمس لهذه الفكرة أولاً، ثم إتباع إستراتيجية واضحة ومتكاملة تعمل على توفير الجو الملائم لعمل البنوك الإسلامية، حتى تتمكن من أن تسهم تدريجياً في عملية تحويل الموارد الاقتصادية من الأنشطة التقليدية التيتهدف إلى الربح فقط، إلى الأنشطة التي تعتمد على تشجيع الاستثمارات الحقيقية.

إن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيحه البنوك الإسلامية في مختلف الحالات ، خاصة وأن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج إلى كل ما يدعم ويعزز هذا النمو والتنمية، ففي مجال تعبئة المدخرات تساهم البنوك الإسلامية في زيادة وترقية الادخار المحلي، خاصة وأن الكثير من الجزائريين يفضل اكتناز أمواله، على أن يودعها لدى البنوك التقليدية التي تتعامل بالربا. (ناصر و بوشرمة، 2009-2010، صفحة 311)

ثانيا: تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر: أضحى توجه الجزائر نحو الصيرفة الإسلامية أمرا واقعا بالنظر إلى القبول الذي تحظى بت تلك المعاملات في أوساط الجزائريين، وهو ما دفع الحكومة للتفكير في تنويع المنتجات المصرفية، وطرح مختلف الصيغ التي تسمح باستقطاب الأموال المتداولة الجدول التالي يوضح باختصار تطور مكانة الصيرفة الإسلامية بالجزائر

الجدول رقم (03): تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر

السنة	المؤشرات
1990	إنشاء هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية ومقرها مملكة البحرين، بموجب اتفاقية التأسيس بتاريخ 1990/02/26في الجزائر
1991	تأسيس أول بنك إسلامي في الجزائر(بنك البركة) في 1991/05/20
2000	تأسيس أول شركة تأمين تكافلي في الجزائر(البركة والأمان سابقا، سلامة للتأمينات حاليا)في 2000/03/26
2003	طبقت الحكومة الجزائرية الصيرفة الإسلامية بشكل محدود عبر صندوق الزكاة(مؤسسة عمومية) التابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الذي أطلق سنة 2003، وصول هذا الصندوق مشاريع مؤسسات صغيرة ومتوسطة لفئة الشباب، بدون أية فوائد ورافقه حينها شعار "أعطه المال ليصبح مزكيا هو الآخر"
2005	تنظيم ملتقى دولي حول: المصارف الإسلامية : واقع وآفاق،كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر
2006	تأسيس ثاني بنك إسلامي في الجزائر(السلام) في شهر 2000/06 اعتماد شركة تأمين إسلامي من قبل وزارة المالية عام 2006 وعي شركة مساهمة ومعظم أسهمها مملوكة لشركة إماراتية
2008	تنظيم المنتدى الإفريقي الثالث للتمويل الإسلامي في العاصمة الجزائرية.
2009	تنظيم ملتقيات دولية حول الأزمة المالية وبديل البنوك الإسلامية، في عدة جامعات جزائرية.
2010	تنظيم ندوة علمية دولية حول: الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، بين جامعة سطيف والبنك الإسلامي للتنمية.
2011 إلى 2013	إطلاق "حملة لا للفوائد الربوية"، التي انطلقت في 2011، بعدد مشاركين يفوق 9 آلاف مشترك في الصفحة الأولىمن التواصل الاجتماعي، و بالقيام بمظاهرات ومسيرات سلمية عبر كامل التراب الوطني، للقضاء نهائيا على الفوائد الربوية وكانت أهم مطالب الحملة هو إلغاء سعر الفائدة المحدد

	ب1% في" لونساج أحد برامج ترقية سوق العمل المعتمدة من طرف الدولة من أجل دعم الشباب .
2013	تم تأسيس بنك الخليج AGBفي 15 سبتمبر 2003، من خلال مساهمة ثلاثة بنوك رائدة في السوق(بنك برقان، بنك الكويت الأردن وبنك تونس الدولي)، ويقدم البنك حلولا للتمويل التقليدي والإسلامي، ففي عام 2013، كانت 22% من القروض الممنوحة كانت وفق التمويل الإسلامي.
2014	تزايد فتح تخصصات وفروع جديدة في مجال الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي وتزايد إقبال الطلبة على التكوين في مثل هذه التخصصات بمختلف جامعات الوطن ومنح شهادات في تخصصات الاقتصاد والتمويل الإسلامي، كما أن هناك الكثير من الملتقيات والمؤتمرات التي تعقد بهدف نشر الوعي المصرفي الإسلامي.
2015	انعقاد ملتقى حول الصيرفة الإسلامية في الجزائر الذي نظمته المدرسة العليا للتجارة بالجزائر ونوه الخبراء إلى ضرورة تعديل قانون النقد والقرض بشكل يسمح بإنشاء مؤسسات مالية إسلامية ومدى أهمية توفير مختلف المنتجات الإسلامية في السوق المالية الجزائرية، معتبرين أن هذا الأمر بمثابة حق يكفله الدستور لكل الجزائريين.
2016	مناقشة خبراء مؤخرا، الفرص الكبيرة التي تتيحها سوق الصيرفة الإسلامية وكذلك الأفاق التي تفتحها هذه الشعبة للاقتصاد والتي يمكن أن تكون حلا بديلا لاستقطاب الأموال، خاصة وان التقديرات الحالي تشير إلى أن الجزائر تفقد ما يقارب 20% من الأموال المتداولة ضمن التعاملات الإسلامية في العالم والتي تقدر بنحو 350 مليار دولار.
2017	قامت الحكومة بتعديل قانون النقد والقرض المادة 45 التي تسمح بالتمويل عن طريق التمويل غير التقليدي أو ما يسمى بالقروض التساهمية أو التشاركية وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية بالتشاور مع خبراء ومختصين في الصيرفة الإسلامية، وفقهاء في الشريعة الإسلامية عن المذهب السائد في بلدان المغرب العربي، المتمثل في المذهب المالكي -تحضير البنوك العمومية لإطلاق الخدمات المصرفية الإسلامية، وعي بنك القرض الشعبي الوطني، الصندوق الوطني للاحتياط وبنك التنمية المحلية من خلال التعديلات في قانون النقد والقرض التي تخص على وجه الخصوص مواد 67-68 -73 والذي يتوقع أن ينجح في استقطاب نصف أموال السوق الموازية في مدة لا تتجاوز 05 سنوات .
2018	توسع نوافذ إسلامية لبنوك عمومية أي أن تجربة ستعمم على جميع البنوك العمومية الأخرى التي بدأت تدرس فتح نوافذ للمعاملات المتطابقة مع الشريعة الإسلامية، وتقديم منتجات مصرفية تنافسية مع البنوك الإسلامية المعتمدة.

المصدر: بن عزة إكرام وبلدغم فتحي، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي-تقييم تجربة الجزائر، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 03، العدد 01، 2018م، ص ص: 82-84

ثالثا: حصة الصيرفة الإسلامية في السوق المحلية الجزائرية: يتميز النظام المصرفي الجزائري بهيمنة البنوك التقليدية على النشاط المصرفي، ادخارا وتمويلا، حيث عرفت حصة البنوك العمومية من المواد المجمعة في السوق المحلية تحسنا طفيفا بنسبة 86.2% (85.8%في نهاية 2017) من إجمالي الموارد المجمعة من طرف مجموع البنوك، فيما يخص البنوك الخاصة عرفت نسبتها انخفاض وانتقلت من 14.2%في نهاية 2017 إلى 13.8% في نهاية 2018. (التقرير السنوي 2018 لبنك الجزائر، 2019)

والجدول التالي يوضح حجم التمويلات و حجم الودائع في البنوك الإسلامية بالنسبة للقطاع المصرفي الجزائري

الجدول رقم(04): تطور حجم التمويلات والودائع في البنوك الإسلامية بالنسبة للقطاع المصرفي الجزائري (2017-2018) الوحدة: مليار دينار جزائري

	حجم الودائع		حجم التمويلات	
	2017	**2018**	**2017**	**2018**
القطاع المصرفي ككل	10232.2	10922.7	8877.9	9974
البنوك الإسلامية (بنكين)	271.9	308.9	185.6	231.4
النسبة المئوية	%2.6	%2.8	%2.09	%2.3

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:(التقارير السنوية 2017 و 2018 لبنك الجزائر، بنك البركة الجزائري، بنك السلام-الجزائر، 2018 و 2019)

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع حجم الودائع بالنسبة للبنوك الإسلامية والقطاع المصرفي ككل، حيث ارتفعت من 10232.2 مليار دج لسنة 2017 إلى 10922.7 مليار دج سنة 2018 بالنسبة للقطاع المصرفي، وبالنسبة للبنوك الإسلامية بلغت 271.9 مليار دج سنة 2017 وارتفعت إلى 308.9 مليار دج سنة 2018.

أما في جانب التمويلات فإننا نلاحظ أيضا ارتفاعها بالنسبة للبنوك الإسلامية والقطاع المصرفي ككل، حيث ارتفعت في القطاع المصرفي إلى 9974 مليار دج سنة 2018 بعدما كانت 8874 مليار دج في 2017، أما بالنسبة للبنوك الإسلامية فقد بلغت 185.6 مليار دج سنة 2017 وارتفعت إلى 231.4 مليار دج سنة 2018.

الشكل رقم (11): مقارنة بين تطور حجم ودائع البنوك الإسلامية بالنسبة للقطاع المصرفي(2017-2018)

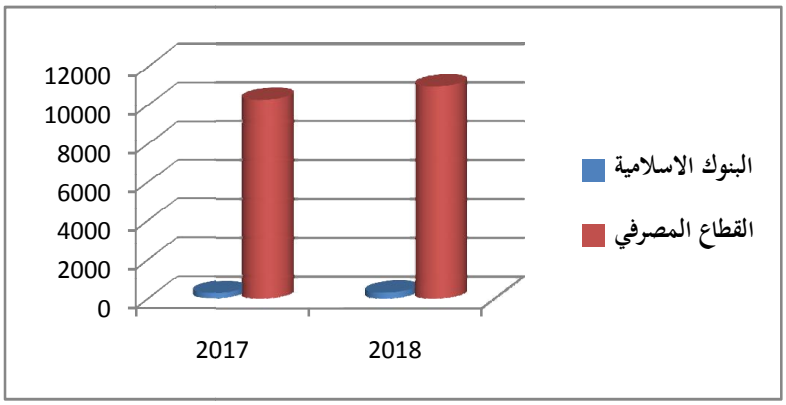

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعطيات في الجدول رقم (04)

الشكل رقم(12): مقارنة بين تطور حجم تمويلات البنوك الإسلامية بالنسبة للقطاع المصرفي(2017-2018)

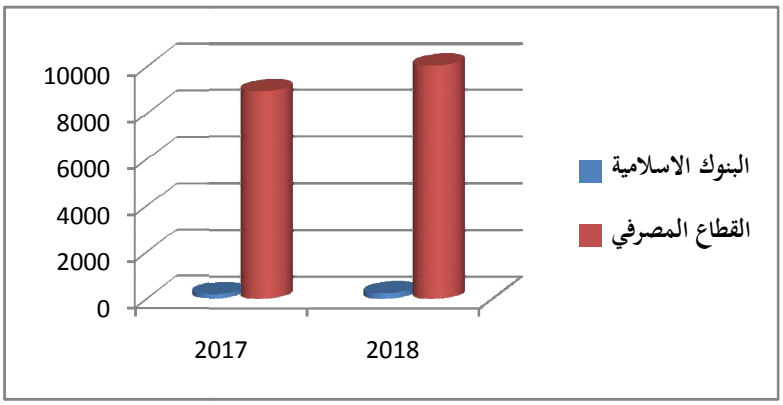

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعطيات في الجدول رقم (04)

من خلال الشكلين أعلاه نلاحظ أن نشاط البنوك الإسلامية ضئيل جدا بالنسبة للقطاع المصرفي، وهذا يؤكد ما ذكرناه سابقا أن النشاط المصرفي الجزائري يهمن عليه البنوك العمومية وان حصة البنوك الإسلامية فيه صغيرة جدا.

رابعا: تحديات الصيرفة الإسلامية في الجزائر: بالإضافة إلى التحديات العامة التي تواجه الصيرفة الإسلامية تواجه البنوك الإسلامية في الجزائر معوقات خاصة، يمكن إجمالها في النقاط التالية: (مخلوفي و صديقي، 2020، صفحة 895)

1. **غياب قانون خاص بتنظيم البنوك الإسلامية**: ذلك أن الفراغ القانوني في هذا المجال يؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية الجزائرية، لذلك ينبغي سن قانون خاص بالبنوك الإسلامية من شأنه توفير الإطار التشريعي لتنظيم عملها بما يتفق مع متطلبات الاقتصاد الوطني، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال إدراج ملف البنوك الإسلامية ضمن ملفات إصلاح المنظومة المصرفية، مع ضرورة القيام بدراسة معمقة للاستفادة من تجارب الدول العربية والإسلامية الرائدة في الصيرفة الإسلامية.

2. **إشكالية التعامل مع البنك المركزي**: لما كان البنك المركزي هو وكيل الدولة في مراقبة المؤسسات والبنوك المالية فمن الضروري أن تكون له صلة وثيقة مع البنوك الإسلامية، ذلك أن البنك الإسلامي يحتاج للبنك المركزي لتحصيل الثقة من جهة، والحصول على السيولة المطلوبة عند حاجة البنك الإسلامي إليها من جهة أخرى،لذا ينبغي أن لا تكون تعاملاته بفائدة ربوية

كتمويل لها فإما يكون قرضا حسنا أو وديعة استثمار، بالإضافة إلى ضرورة مراعاة طبيعة وخصوصية البنك الإسلامي عند وضع التعليمات التطبيقية وممارسة أعمال الرقابة عليها، وبالتالي من الضروري عدم إخضاع البنوك الإسلامية للضوابط الخاصة بالبنوك التجارية في الجزائر، خاصة في ما يتعلق بالاحتياطي الإلزامي، ونسب السيولة، الاكتتاب الإجباري بحد أدنى في السندات العمومية.

3. غياب سوق النقد بين البنوك الإسلامية: مما يعيق حصول البنوك الإسلامية على السيولة التي تحتاجها في تمويل أنشطتها، لذا فمن الضروري قيام الجهات الإشرافية والرقابية على النظام المصرفي بتشجيع تأسيس وإنشاء سوق النقد مابين البنوك الإسلامية، نظرا لأهميته النقدية والاقتصادية على الاقتصاد، وأن تعمل البنوك على توفير كافة الآليات والضمانات القوية لقيام السوق النقدي.

4. عدم كفاية الكفاءات من العاملين بالبنوك الإسلامية: نقص اليد العاملة ذات الخبرة في مجال الصيرفة الإسلامية، حيث أن معظم الموظفين في البنوك الإسلامية كانوا موظفين في بنوك تقليدية سابقا،مما يعني أنه لا خبرة لهم في البنوك الإسلامية، إضافة إلى أن معظم البنوك الإسلامية لا تقدم دورات تدريبية كافية للموظفين لتزويدهم بالمعارف اللازمة، لذا يتعين تدريب وتثقيف العاملين في مجال الصيرفة الإسلامية من خلال إنشاء مراكز تعليمية وتدريبية متخصصة في العلوم المصرفية الإسلامية، وإنشاء أقسام متخصصة في تطوير الهندسة المالية الإسلامية وتدعيم الابتكار المالي في أقسام تابعة للبنوك.

5. نقص الوعي وثقافة التمويل الإسلامي: وهو ناتج عن عدم فهم طبيعة عمل البنوك الإسلامية من قبل المتعاملين معه في المجتمع الجزائري، حيث يطالب المودعون بمعدلات أرباح لا تقل عن معدلات الفائدة السائدة في السوق، لذا يتعين على البنوك الإسلامية تطوير منتجاتها لتوفير البدائل أمام العملاء والعمل على تسويقها والتعريف بها.

6. تعدد واختلاف الفتاوي في المنتجات المالية الإسلامية:وهو تحدي لكل البنوك الإسلامية والمتمثل في غياب توحيد المعايير وعدم وجود إجماع بين الفقهاء وأعضاء اللجان الشرعية، حيث يعاني التمويل الإسلامي من عدم توافر التقارب في الرأي بين الفقهاء والمدارس الفقهية بشأن الخدمات المالية الإسلامية، مما يقتضي العمل على وجود مرجعية مشتركة يمكن الرجوع إليها للاستفتاء حول المنتجات المالية المبتكرة.

المطلب الثاني: آلية تفعيل الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية

عرفت الجزائر الصيرفة الإسلامية من خلال بعض البنوك الخاصة العاملة فيها؛ كبنك البركة وبنك السلام، لكن من دون أن تكون للصيرفة الإسلامية نصوص تشريعية خاصة بها، حيث كانت محكومة بالنصوص الناظمة للقطاع المصرفي التقليدي بوجه عام، والتي لم تكن في أغلبها ملائمة لعمل البنوك الإسلامية.

الفرع الأول: الإطار القانوني للصيرفة الإسلامية في الجزائر

لقد كانت الانطلاقة مع النظام 18-02 ، والذي تم إلغاؤه بمقتضى النظام 20-02 ، ثم تلا ذلك صدور التعليمة 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرّفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

أولا: النظام (18-02) المتعلق بالصيرفة التشاركية في البنوك و المؤسسات المالية: بصدور النظام رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر عام 1440 الموافق ل 4 نوفمبر 2018، المتعلق بالصيرفة الإسلامية، فإن البنوك عمومية كانت أو خاصة والمؤسسات المالية باختلافها سيمكنها انطلاقا من هذا النظام عرض خدمات مالية بصيغة إسلامية لزبائنها، يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات التشاركية التي لا يترتب عنها تحصيل فوائد. (المادة 01 من النظام 18-02)

وقد أعطى هذا النظام مفهوما واضحا للعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية أنها كل العمليات التي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية والمتمثلة في عمليات تلقي الأموال وعمليات توظيف الأموال وعمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد وتخص هذه العمليات فئات المنتجات التالية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم وذا الودائع في حسابات الاستثمار (المادة 02 من النظام 18-02)

جاء في هذا النظام انه يتعين على كل بنك أو مؤسسة مالية معتمدة وراغبة في عرض منتجات مالية تشاركية، تقديم معلومات دعما لطلب الترخيص المسبق الموجه لبنك الجزائر والمتمثلة في: بطاقة وصفية للمنتج، ورأي مسؤول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية، والإجراء الواجب إتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك المالية التشاركية عن باقي أنشطة البنك أو المؤسسة المالية. (المادة 03 من النظام 18-02)

يتعين على البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة بعد الحصول على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر والتي ترغب في الحصول على شهادة مطابقة منتجاتها إلى أحكام الشريعة أن تخضع تلك المنتجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك. (المادة 04 من النظام 18-02)

وقد أوضح بخصوص شباك المالية التشاركية بأنها دائرة ضمن بنك أو مؤسسة مالية معتمدة تمنح حصريا منتجات الصيرفة التشاركية، ويجب أن يكون هذا الشباك مستقلا ماليا عن الدوائر والفروع الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، وكذا الفصل المحاسبي لهذا الشباك عن الأنشطة الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية من خلال استقلالية حسابات الزبائن ضمن هذا الشباك عن باقي حسابات زبائنهم لأنه من الضروري وجود قسم محاسبة أو دائرة مالية خاصة لإعداد البيانات المالية المخصصة بما في ذلك إعداد ميزانية تبرز أصول وخصوم سباك المالية التشاركية وكذا بيان مفصل عن المداخيل والنفقات ذات الصلة.(المادة 05 من النظام 18-02)

في حالة تعدد شبابيك المالية التشاركية في نفس البنك أو المؤسسة المالية، يتم التعامل معها على أساس كيان واحد. ويجب على البنوك والمؤسسات التي تحصلت على ترخيص للتسويق لهذه المنتجات أن تعلم زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم كما يجب إعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار بطبيعة ودائعهم، كما انه تخضع الودائع المتلقاة لأحكام الأمر رقم 03-11 باستثناء الودائع في حساب الاستثمار التي تخضع لاتفاق مكتوب مبرم مع الزبون يجيز للبنك أن يستثمر ودائعه في محفظة مشاريع وعمليات يوافق البنك علة تمويلها ويحق للمودع الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن شباك المالية التشاركية ويتحمل حصة من الخسائر المحتملة، وتخضع الودائع والمبالغ الأخرى المماثلة للودائع القابلة للاستيراد والمجمعة من طرف شباك المالية التشاركية لأحكام النظام رقم 04-03 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية.(المادة 06، 07، 08، 09، 10 من النظام 18-02)

بالإضافة إلى أحكام هذا النظام فانه تخضع منتجات الصيرفة التشاركية لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية. (المادة 11 من النظام 18-02)

ثانيا: النظام رقم (20-02) المتعلق بالصيرفة الإسلامية في البنوك والمؤسسات المالية: من الواضح انه لوحظ على النظام السابق مظاهر التسرع وشابه بعض القصور، فقد كان مصيره الإلغاء بمقتضى النظام 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441هـ الموافق ل 15 مارس 2020م المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

صدر هذا النظام بهدف تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها وشروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية إضافة إلى شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر (المادة 01 من النظام 20-02)

وقد أعطى هذا النظام مفهوما واضحا للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية بأنها كل العمليات البنكية التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد، كما يجب أن تكون مطابقة للأحكام المشار إليها في المواد 66 إلى 69 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم. (المادة 02 من النظام 20-02)

هذا النظام اقر بان البنوك والمؤسسات المالية الراغبة في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية يجب أن تحوز على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية وان تمتثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وآجال إرسال التقارير التنظيمية.(المادة 03 من النظام 02-20)

لقد بين النظام المنتجات التي تخص العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وهي: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حسابات الودائع والودائع في حسابات الاستثمار. (المادة 04 من النظام 20-02)

ولتفادي أي لبس أو غموض بخصوص منتجات الصيرفة الإسلامية قام النظام بتقديم تعريف لكل منها كما يلي:

- المرابحة هي عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع سلعة معلومة لزبون مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا. (المادة 05 من النظام 20-02)

- المشاركة هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية و واحد أو عدة أطراف بهدف المشاركة في رأس المال ومن اجل الربح. (المادة 06 من النظام 20-02)

- المضاربة هي عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية رأس المال للمقاول الذي يقدم عمله في مشروع من اجل تحقيق الربح. (المادة 07 من النظام 20-02)

- الإجارة هي عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو مؤسسة مالية تحت تصرف الزبون سلعة لفترة محددة مقابل تسديد إيجار. (المادة 08 من النظام 20-02)

- السلم هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية بشراء سلعة، التي تقدم له أجلا من طرف الزبون مع الدفع الفوري والنقدي. (المادة 09 من النظام 20-02)

- الاستصناع هو عقد يتعهد بموجبه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقا لخصائص محددة متفق عليها(المادة 10 من النظام 20-02)

– حسابات الودائع هي حسابات تحتوي على أموال يتم إيداعها في البنك من طرف أفراد أو كيانات. (المادة 11 من النظام 20-02)

– الودائع في حسابات الاستثمار هي توظيف لاجل تترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويلات إسلامية وتحقيق أرباح. (المادة 12 من النظام 20-02)

الفرع الثاني: شروط تفعيل الصيرفة الإسلامية والإجراءات والخصائص التقنية لتطبيقها في البنوك الجزائرية

إن تطبيق الصيرفة الإسلامية وتفعيل منتجاتها في البنوك يتطلب ذلك شروط ومجموعة من الإجراءات والخصائص التقنية الواجب إتباعها

أولا: شروط تفعيل الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تخضع البنوك والمؤسسات المالية الراغبة في تطبيق الصيرفة الإسلامية إلى مجموعة من الشروط المنصوص عليها في نظام بنك الجزائر رقم 20-02 أهمها: (من المادة 13 الى المادة 23 من النظام 20-02)

– إن منتجات الصيرفة الإسلامية تخضع إلى طلب ترخيص مسبق من بنك الجزائر.

– يجب على البنك أو المؤسسة المالية الراغبة في تقديم المنتجات الإسلامية الحصول على شهادة المطابقة الشرعية من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وذلك قبل تقديم طلب الترخيص لدى بنك الجزائر.

– على البنوك والمؤسسات المالية الراغبة في تطبيق الصيرفة الإسلامية إنشاء هيئة رقابة شرعية تتكون من 3 أعضاء على الأقل يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة.

– تسهر هيئة الرقابة الشرعية على رقابة نشاطات البنك أو المؤسسة المالية والمتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

– على كل بنك أو مؤسسة مالية تقديم ملف لبنك الجزائر للحصول على ترخيص مسبق لتسويق لمنتجات الصيرفة الإسلامية، يتكون هذا الملف من الوثائق التالية:

- ✓ شهادة المطابقة لأحكام الشريعة المذكورة أعلاه.
- ✓ بطاقة وصفية للمنتوج.
- ✓ رأي مسؤول المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية، طبقا لأحكام المادة 25 من النظام رقم 11-08.
- ✓ الإجراء الواجب إتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك الصيرفة الإسلامية عن باقي الأنشطة.
- ✓ شباك الصيرفة الإسلامية يكون هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية محصور نشاطه بتقديم المنتجات الإسلامية فقط.
- ✓ يجب أن يكون شباك الصيرفة الإسلامية مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى، أي الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بهذا الشباك وبين المحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى، مع إعداد جميع البيانات المالية المخصصة لهذا النشاط، كما يتم الفصل بين حسابات زبائنه عن باقي حسابات الزبائن الأخرى.
- ✓ تتجسد استقلالية شباك الصيرفة الإسلامية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين لذلك على مستوى البنك أو المؤسسة المالية.

✓ بعد حصول البنوك والمؤسسات المالية على الترخيص المسبق لتسويق المنتجات الإسلامية يجب عليها إعلام زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم، كما يجب إعلام المودعين وخاصة أصحاب حسابات الاستثمار بطبيعة حساباتهم.

✓ تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية إلى الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية، ما لم ينص هذا النظام على خلاف ذلك.

✓ يلغي هذا النظام أحكام النظام رقم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 المتضمن لقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

ثانيا: الإجراءات و الخصائص التقنية لتطبيق منتجات الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: سيتم دراسة إجراءات تطبيق المنتجات الإسلامية في البنوك الجزائرية على ضوء التعليمة رقم 03-202 المؤرخة في 02 افريل2020 المعرفة لمنتجات الصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التنفيذية لتنفيذها، ولقد عمدت هذه التعليمة على تعريف منتجات الصيرفة الإسلامية كما هي واردة في النظام رقم 20-02، أما الإجراءات فكانت كما يلي:

1- المرابحة: جاء فيها ما يلي: (من المادة 04 الى المادة 13 من التعليمة 03-2020)

- تكلفة اقتناء السلعة تمثل سعر الشراء بإضافة التكاليف ذات الصلة باقتنائها المباشرة وغير المباشرة المدفوعة للغير، ويبقى سعر البيع ثابتا في عقد المرابحة إلى غاية تسديده بالكامل وفي الآجال المتفق عليها في العقد.

- يمكن للزبون الدفع المسبق للمبلغ المتبقي ولا يقابل ذلك أي غرامة أو تخفيض في السعر للزبون، ويجب أن ينص العقد على أن البنك غير ملزم بالتخلي عن هامش الربح أو جزء منه في حالة الدفع المسبق للمبلغ من طرف الزبون، وللبنك الحرية في التنازل عنه إذا أراد ذلك.

- يمكن أن ينص عقد المرابحة على على إلزامية الزبون في حالة التأخر أو عدم السداد بدفع جزء أو كامل المبلغ المتبقي المستحق،ويسمح بإدراج التزام الزبون بدفع مبلغ يساوي جزءا أو كامل الضرر الفعلي ضمن العقد، ويجب إنفاق هذا المبلغ على أعمال خيرية تحت رقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المصرفية الإسلامية.

- يمكن للبنك طلب ضمانات شخصية أو حقيقية.

- تنتقل الملكية فورا للزبون بموجب العقد مهما كانت كيفيات الدفع المتفق عليها.

- يمكن للبنك أو المؤسسة المالية أن يقتني من الغير سلعة بناءا على طلب و مواصفات الآمر بالشراء، بهدف بيعها له بسعر يساوي تكلفة اقتنائها زائد هامش ربح متفق عليه، ويعرف هذا بعقد المرابحة للآمر بالشراء. ويمكن للبنك أن يشترط إمضاء الزبون على تعهد شراء أحادي الطرف للسلعة المعنية.

- يمكن للزبون وبشكل استثنائي اختيار أو شراء السلعة محل التعاقد باسم البنك أو المؤسسة المالية وذلك بتوكيل منه.

- وليضمن البنك جدية الأمر بالشراء يمكنه أن يشترط عليه وديعة ضمان تسمى ب"هامش الجدية"، يتمم وضعها في حساب مخصص وعدم التصرف فيها ويمكن للعميل استرجاعها بعد إمضاء عقد المرابحة أو استخدامها كخصم من سعر البيع،

ويكنه استرجاعها في حالة عدم التزام البنك، كما يحق للبنك الخصم من مبلغ الوديعة كتعويض للضرر الذي تكبده البنك في حالة عدم احترام الأمر بالشراء للتعهد أحادي الطرف.

- يترتب على التعهد أحادي الطرف ثلاث عقود منفصلة.

2- المشاركة: تضمنت التعليمة بخصوص المشاركة ما يلي: (من المادة 13 الى المادة 18 من التعليمة 03-2020)

- يمكن أن تكون المساهمة في المشاركة نقدا أو عينا، ويجب أن يحدد عقد المشاركة كل الإجراءات والشروط الخاصة بفسخ وحل المشاركة وتوزيع أصولها.

- يتم تحديد صيغة توزيع الأرباح بين الأطراف، ويجب التعبير عن توزيع الأرباح بنسبة مئوية منها، ويجب تحمل كل الخسائر بالتناسب مع مساهمات كل شريك في رأس المال.

- يمكن أن تكون المشاركة ثابتة؛وذلك عندما تبقى حصة البنك أو المؤسسة المالية ثابتة خلال فترة المشاركة المحددة في العقد، ويمكن أن تكون المشاركة متناقصة وذلك عندما يلتزم البنك بموجب تعهد أحادي الطرف منفصل عن عقد المشاركة بالتنازل عن حصته في رأس المال وفقا لإجراءات الخروج المتفق عليها.

- لتسيير الشركة يمكن أن يتفق الأطراف على تكليف واحد منهم لتولي هذه المهمة، كما يمكن تعيين مسير من غير الشركاء للقيام بتسيير هذه الشركة مقابل راتب ثابت أو له نسبة مئوية من الأرباح أو كليهما، وهذا ينطبق أيضا على الشريك المسؤول عن التسيير بموجب عقد منفصل.

3- المضاربة: جاء بخصوصها كالآتي: (من المادة19 إلى المادة 23 من التعليمة 03-2020) (من المادة 19 الى المادة 23 من التعليمة 03-2020)

- يمكن أن تكون مساهمة البنك أو المؤسسة المالية نقدية أو عينية أو كلاهما معا وبقيمة محددة.

- يتولى إدارة الأموال المقاول بصفة كلية، ولا يحق للبنك أو المؤسسة المالية المشاركة في ذلك، ولكن يمكن لهذا الأخير الرقابة والتحقق في حسابات المضاربة والوثائق ذات الصلة التي يمسكها المضارب.

- يمكن للبنك أو المؤسسة المالية أن يشترط على المقاول ضمانا أن رآه ضروريا، مع تحديد قيمة وطبيعة تلك الضمانات في عقد المضاربة.

- تحدد صيغة توزيع الأرباح مسبقا بين الأطراف وعند توقع العقد، ويكون التوزيع على أساس حصة من الربح المحقق.

- يجب أن يتضمن عقد المضاربة على البنود التالية: مدة المضاربة، كيفية توزيع صافي الربح، كيفيات وشروط وقواعد مراجعتها وتمديدها وتصفيتها.

- البنك أو المؤسسة المالية سيكون مسؤول جزئيا أو كليا عن الضرر المترتب ويتحمل كل الخسائر المحتملة.

- يمكن للمضاربة أن تكون على نوعين؛ إما مضاربة مطلقة وفي هذه الحالة يفوض البنك للمقاول إدارة عمليات المضاربة دون أي قيد، ولهذا الأخير في اختيار الاستثمارات التي يريدها، أو تكون مضاربة مقيدة وهنا يفرض البنك قيودا تتعلق بنشاط المقاول فيما يخص قطاع النشاط أو أي جانب آخر يراه البنك مناسبا.

4- الإجارة: تمثلت فيما يلي:(من المادة 25 الى المادة 35 من التعليمة 03-2020)

- يشترط في الإجارة أن تخص السلع التي تتلف بسبب انتفاع المستأجر بها.

- يجب أن ينص عقد الإجارة على مبلغ الإجارة صراحة وقد يكون ثابتا أو متغيرا حسب الاتفاق بين الطرفين.

- يجب تحديد مدة الإجارة والتي تبدأ عند وضع السلعة تحت تصرف المستأجر.

- تقع مسؤولية السلعة محل العقد على البنك أو المؤسسة المالية، إما مسؤولية الصيانة التشغيلية أو الدورية فتقع على عاتق الزبون.

- يتحمل البنك أو المؤسسة المالية تكاليف التامين ويمكن حسابها في مبلغ الإجارة.

- يمكن للبنك أو المؤسسة المالية أن يأخذ جميع أنواع الضمانات في حالة تدهور أو إهمال من طرف المستأجر.

- في حالة تأخر الزبون عن السداد بدون عذر يمكن أن ينص العقد على التزام الزبون بدفع مبلغ محدد أو نسبة مئوية من الإجارة تصرف في الأعمال الخيرية .

- يمكن للإجارة أن تكون تشغيلية أي إيجار عادي لا يؤدي إلى امتلاك السلعة في نهاية العقد، أو إجارة منتهية بالتمليك وفي هذه الحالة يمنح البنك أو المؤسسة المالية الإمكانية للمستأجر في امتلاك السلعة عند انتهاء فترة الإجارة.

- في حالة طلب الزبون من البنك شراء سلعة معينة بهدف تأجيرها له في إطار عقد إجارة يحق للبنك إن يشترط عليه إمضاء تعهد إيجار أحادي الطرف مع تحديد كل خصائص السلعة وشروطها.

- يمكن للبنك أن يطلب وديعة ضمان تسمى هامش الجدية لضمان احترام الزبون للتعهد أحادي الطرف، في حالة تنازل الزبون يمكن للبنك أن يقتطع من هذه الوديعة مبلغ الضرر ولا يمكنه المطالبة بدفع مبالغ إضافية، كما أن للزبون الحق في استرجاع الوديعة والمطالبة بتعويض في حالة عدم التزام البنك.

- يترتب على عقد الإجارة وتعهد الإيجار أحادي الطرف وكذا عقد اقتناء السلعة من طرف البنك عقود منفصلة ومستقلة.

5- السلم: جاء فيه ما يلي:(من المادة 37 الى المادة 43 من التعليمة 03-2020)

- يمكن للبنك أن يبرم عقد سلام موازي؛ أي يعقد عقدا آخرا مع طرف ثالث ومستقل عن العقد الأول من اجل بيع سلعة مطابقة في مواصفاتها للسلعة موضوع العقد الأول.

- يجب تحديد موضوع عقد السلم بوضوح ويجب أن يتضمن خصائص ووزن وكميات موضوع العقد،لا يشترط أن تكون السلعة محل العقد يمتلكها البائع ويجب أن تكون السلعة محل العقد متوفرة وقابلة للتداول تجاريا عند تاريخ التسليم.

- في حالة كان المنتج زراعيا يمكن للزبون أن يشترط أن يكون من منطقة معينة ولا يمكنه أن يشترط أن تكون من مستثمرة فلاحية معينة، وعندما يتعلق الأمر بمنتجات مصنعة يمكن للمشتري أن يشترط أن تكون من علامة تجارية محددة بوضوح.

- يجب تسديد الثمن مسبقا من طرف الزبون نقدا.

- يجب أن يتضمن عقد السلم تاريخ ومكان وكيفيات تسليم موضوع عقد السلم، وفي حالة عدم تحديد مكان التسليم يتم في نفس مكان إبرام العقد، ويمنع النص على شروط جزائية عند التأخر في تسليم عقد السلم.

- يمكن توثيق التنفيذ لصالح المشتري بأي ضمان مطابق للتشريع المعمول به.

- يمكن فسخ عقد السلم باتفاق مشترك بين الأطراف، بالتنازل عن التسليم الكامل مقابل التسديد الكلي للسعر أو بالتنازل عن جزء من التسليم مقابل التسديد لجزء من السعر.

- يمكن للبنك أو المؤسسة المالية أن يوكل البائع بمقابل أو بالمجان إعادة بيع السلعة موضوع عقد السلم لحساب البنك عند انقضاء الأجل وبسعر يحدده البنك بشرط البيع لشخص آخر غير البائع المشار إليه في عقد السلم.

6- الاستصناع: تضمنت التعليمة بخصوص الاستصناع مايلي: (من المادة 45 الى المادة 46 من التعليمة 03-2020)

-يمكن للبنك إبرام عقد ثاني يسمى بالاستصناع الموازي مع مصنع لتصنيع المنتج موضوع الاستصناع.

-لا يمكن للبنك إبرام عقد مع الشخص المعنوي المصنع الذي يمتلك صاحب الأمر 33%فأكثر من رأس ماله.

-يمكن دفع سعر الاستصناع نقدا، عينا، أو كحق انتفاه لفترة محددة ويجب أن يكون هذا السعر معروفا عند إبرام العقد، ويتم الدفع بالكيفيات المتفق عليها.

-يمكن أن ينص عقد الاستصناع على دفع تسبيق والذي يعتبر جزء من السعر المتفق عليه على سبيل الضمان، ويحق للبنك الاحتفاظ به في حالة فسخ العقد كتعويض.

-يمكن للبنك أو المؤسسة المالية أن يشترط على زبونه ضمانات مطابقة لتشريع المعمول به.

-يكون عقد الاستصناع وعقد الاستصناع الموازي مستقلين، ويمكن للبنك إدراج بنود في عقد الاستصناع الموازي للحصول على تعويض في حالة عدم احترام آجال التسليم.

-مسؤولية تسليم السلعة محل العقد بالخصائص التي اشترطها الزبون على عاتق المصنع.

7- حسابات الودائع: تضمن ما يلي: (من المادة 50 الى المادة 53 من التعليمة 03-2020)

- يمكن لحسابات الودائع أن تكون حسابات جارية أو حسابات ادخار.

- تحتوي الحسابات الجارية على الأموال المودعة من طرف الزبون في حساب مفتوح على مستوى شباك الصيرفة الإسلامية للبنك، ويجب على هذا الأخير إعادتها للزبون بمجرد طلب بسيط.

- تحتوي حسابات الادخار على الأموال المودعة من طرف الزبائن الأفراد في حساب مفتوح على مستوى شباك الصيرفة الإسلامية للبنك، مع الحق في التصرف فيها في أي وقت من خلال حساب جزئي أو كلي.

- يمكن للبنك استثمار الموارد الموكلة للبنك في شكل ودائع تحت الطلب وودائع ادخار في عمليات الصيرفة الإسلامية، ويبقى شباك الصيرفة الإسلامية خاضعا للالتزام بإعادة الأموال للزبون بناءا على طلبه وبدون أي زيادة.

- يتم التعامل مع ودائع الادخار المرفقة بترخيص صريح من الزبون لاستثمارها من اجل تحقيق ربح، على أنها ودائه في حسابات الاستثمار.

8- الودائع في حسابات الاستثمار: جاء فيها ما يلي: (من المادة 55 إلى المادة 60 من التعليمة 03-2020) (من المادة 55 الى المادة 60 من التعليمة 03-2020)

- الودائع في حسابات الاستثمار تكون على نوعين؛ المطلقة وهي الودائع الموضوعة في إطار عقد المضاربة دون أي قيود خاصة بالبنك في ما يتعلق باستخدام هذه الودائع، والمقيدة وهي الودائع التي يجب وطبقا للاتفاق المبرم بين الطرفين أن تحترم الشروط التي يطلبها المودع فيما يتعلق باستخدام هذه الودائع.

- يمكن استخدام الودائع في حسابات الاستثمار على شكلين في إطار عقد مضاربة أو وكالة:

✓ الودائع في حسابات استثمار المضاربة، عقد يقوم بموجبه رب المال بوضع الأموال لدى البنك الذي يستخدمها في محفظات استثمارية من اجل تحقيق أرباح.

✓ الودائع في حسابات استثمار الوكالة؛ عقد يقوم البنك بموجبه المودع بتوكيل البنك باستثمار باسمه أو لحسابه أمواله لفترة متفق عليها مقابل عمولة يتم تحديدها مسبقا.

- لا يضمن البنك لأصحاب حسابات الاستثمار استرجاع الأموال المودعة وعوائدها إلا في حالة تعسف أو إهمال.

- يتم تحديد عوائد هذه الحسابات وفق لمبلغ الإيداع والفترة وصيغة توزيع الأرباح المتفق عليها.

- تعرف النتائج الناجمة عن الاستثمار على أنها الأرباح المحققة ، صافية من التكاليف المباشرة ذات الصلة بهذه الاستثمارات.

- لا يتحمل المودعين النفقات المتعلقة بتسيير البنك.

- يتحمل المودعون الخسائر المحتملة بالتناسب مع مشاركتهم في محفظات الاستثمار، ويتحمل البنك الخسائر الناجمة عن عدم احترامه للإحكام القانونية أو التعاقدية أو نتيجة الإهمال أو سوء الإدارة أو الاحتيال.

- يلزم البنك بإعلام المودعين بطبيعة ونمط السير الخاصان لحسابات الاستثمار.

المبحث الثاني:دراسة حالة شبابيك الصيرفة الإسلامية لوكالتي بسكرة و باتنة بالبنك الوطني الجزائري للفترة (2020-2021)

يعتبر البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك على المستوى الوطني لما له من أهمية اقتصاديو واجتماعية، وهو حسب القانون التجاري يعتبر شخص معنوي يقوم بعمليات خاصة بجمع رؤوس الأموال من الأشخاص ويضع تحت تصرف الزبائن وسائل الدفع وتسييرها

المطلب الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري

يعتبر البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك التي نشأت بعد الاستقلال، كما يدل عليه اسمه فهو بنك عمومي، فسنتطرق إلى نشأة وتعريف البنك وكذا هيكله التنظيمي

الفرع الأول: نشأة البنك الوطني الجزائري

تأسس الأمر رقم 178/66 المؤرخ في 1966/06/13 ليحل محل البنوك الأجنبية المؤممة زمنيا كما يلي:

- القرض العقاري الجزائري التونسي في جويلية 1966.
- القرض الصناعي والتجاري في جويلية 1967.
- البنك الوطني للصناعة والتجارة لإفريقيا في جانفي 1968.
- بنك باريس وهولندا في ماي 1968.
- بنك الخصم لمعسكر جوان 1968.

تخصص هذا البنك في تمويل القطاع الزراعي الاشتراكي عن طريق احتكار منح الائتمان الزراعي لقطاع التسيير الذاتي في إطار عمليات التحول الاشتراكي للقطاع من خلال الصندوق الجزائري للقرض الزراعي التعاضدي والصندوق الجهوي للمؤسسات الزراعية للاحتياط والكونفدرالية الجزائرية للقرض الزراعي التعاوني إلى غاية 1982، ومع انطلاق المخططات التنموية والثلاثي والرباعي الأول، أسندت للبنك ميادين صناعية وتجارية أخرى. (بلحنيش، 2020/2019، صفحة 09)

يقوم هذا البنك بجمع الودائع ومنح قروض طويلة الأجل وتمويل المؤسسات الصناعية والتجارية التابعة للقطاع العام والخاص، ولقد اتسع نشاط البنك ليشمل العديد من المنتجات والخدمات المصرفية، حيث بلغ عدد فروعه أكثر من 200 فرعا منتشرة عبر كامل التراب الوطني سنة 2009 بعد ما كانت لا تتجاوز 53 فرعا عام 1966. (بنشانهو، 2016/2017، صفحة 08)

الفرع الثاني: تعريف البنك الوطني الجزائري وهيكله التنظيمي

البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك في الجزائر ويتميز بهيكله التنظيمي ، كما يلي:

أولا: تعريف البنك الوطني الجزائري: هو أول بنك تجاري وطني، حيث مارس كافة النشاطات المرخصة للبنوك التجارية ذات الشبكة، كما تخصص إلى جانب هذا في تمويل القطاع الزراعي، وهو أول بنك حاز على اعتماده بعد مداولات مجلس النقد والقرض بتاريخ 05 سبتمبر 1995 ، قدر رأسماله ب 41600 مليار دينار جزائري سنة 2009، وفي شهر جوان 2018 تم

رفع رأس مال البنك الوطني الجزائري إلى150000 مليار دينار جزائري، بلغت عدد وكالاته 214 وكالة موزعة على كافة التراب الوطني و17 مديرية جهوية للاستغلال، و تتمثل مساهمات البنك الوطني الجزائري بالجزائر فيما يلي:

https://www.bna.dz

- صندوق ضمان الودائع البنكية.
- معهد التكوين البنكي.
- شركة الخدمات والتجهيزات الأمنية.
- شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك.
- الشركة الجزائرية للتامين وضمان الصادرات.
- شركة الجزائر للتسوية.
- شركة الاستثمار الفندقي.
- المعهد الجزائري للدراسات المالية العليا.
- صندوق ضمان قروض الاستثمار.
- مركز المقاصة البنكية المسبقة.
- شركة ضمان القروض العقارية.
- شركة تسيير بورصة القيم المنقولة.
- شركة الاستثمار المالي.
- صندوق التضامن المتبادل لضمان خطر القروض/المرقين الشباب.
- صندوق التضامن المتبادل للقروض المصغرة.
- تعاضدية ضمان إخطار القروض.
- الشركة الوطنية للائتمان الإيجاري.
- شركة الترقية العقارية (البنائي).
- شركة مابين البنوك للتسيير والخدمات العقارية.
- الشركة الجزائرية الخليجية لتامين الحياة (الجزائرية للحياة).
- شركة الخدمات البنكية (SPA S.S.B).

أما مساهمات البنك الوطني الجزائري بالخارج تتمثل في:

- البنك الجزائري للتجارة الخارجية.
- بنك المغرب العربي للاستثمار والتجارة.

- برنامج تمويل التجارة العربية.
- الشركة الإسلامية لتطوير القطاع الخاص.
- شركة المغرب العربي للتجارة.
- الشركة العالمية للاتصالات المصرفية مابين البنوك.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للبنك: يعتبر التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك، وهذا لأنه يحدد مسؤولية لكل هيئة داخل هذا النظام ويبين دورها، و الشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

الشكل رقم (13): الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

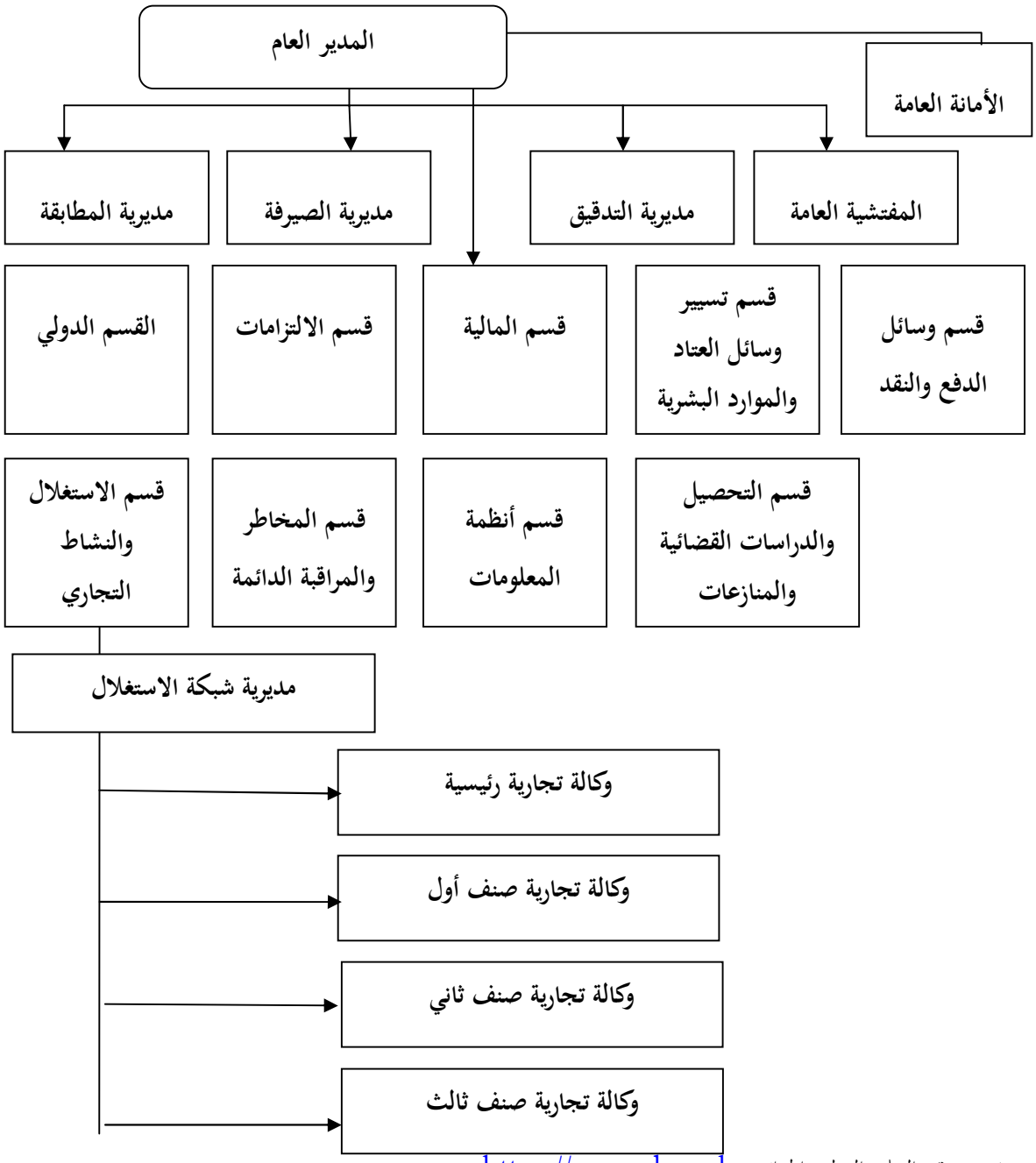

المصدر: موقع البنك الوطني الجزائري، https://www.bna.d

المطلب الثاني: مناقشة وتحليل نتائج دراسة حالة لوكالتي بسكرة و باتنة للبنك الوطني الجزائري

بعد التعرف على البنك الوطني الجزائري ومعرفة نشأته وتعريفه وهيكله التنظيمي كان ولابد التوجه إلى إحدى الوكالات للتعرف أكثر على المنتجات المصرفية المقدمة والمسوق لها ومعرفة مدى إقبال العملاء على هذه المنتجات الإسلامية في مثل هذه البنوك العمومية، لذلك قمنا بإجراء مقابلة مع وكالة بسكرة ووكالة باتنة للبنك الوطني الجزائري

الفرع الأول: مناقشة وتحليل نتائج دراسة حالة وكالة بسكرة للبنك الوطني الجزائري

لمناقشة نتائج دراسة حالة البنك الوطني الجزائري على مستوى وكالة-بسكرة سنتطرق إلى عنصرين؛ تحليل نتائج المقابلة وتحليل جدول المنتجات المقدمة من طرف البنك

أولا: تحليل نتائج المقابلة مع إطارات وكالة بسكرة للبنك الوطني الجزائري: من خلال إجراء مقابلة مع البنك الوطني الجزائري توصلنا إلى ما يلي:

إن البنك الوطني الجزائري بعد حصوله على الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية وكذا إنشاء هيئة الرقابة الشرعية على مستوى البنك؛ قان بفتح شبابيك إسلامية مستقلة للصيرفة الإسلامية، بمقدار شباك واحد على الأقل في كل ولاية من بين ولايات الوطن.

إن البنك بالرغم من تحصله على تسع شهادات مطابقة للعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، اكتفى بالمرابحة والإجارة من صيغ التمويل الإسلامي؛ لأنه جديد العهد بنشاط الصيرفة الإسلامية اقتصر على هاتين الصيغتين لمعرفة مدى نجاح التجربة على إن يتم استحداث صيغ أخرى في القريب العاجل مثل صيغة الاستصناع.

البنك الوطني الجزائري لم يقم بطلب الحصول على شهادات المطابقة لبقية الصيغ التمويلية الإسلاميةالأخرى (المضاربة، المشاركة، الاستصناع، السلم) المنصوص عليها في المادة رقم (04) من النظام (20-02) من طرف الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

على مستوى وكالة بسكرة للبنك الوطني الجزائري قام بفتح شباك مستقل للصيرفة الإسلامية وذلك يوم 13 أكتوبر 2020،وتم تسويق (09) منتجات من بينها (04)منتجات تمويلية و (05)منتجات خاصة بحسابات بنكية على الطريقة الإسلامية.

بعد التسويق للمنتجات الصيرفة الإسلامية على مستوى وكالة بسكرة لاقت هذه الأخيرة إقبال من طرف العملاء مقارنة بمنتجات الصيرفة التقليدية خلال هذه الفترة (2020-2021)، فقد تم فتح عدة حسابات بنكية (حسابات توفير، حسابات استثمار) وكذلك تم القيام بتمويل العقارات بصيغة المرابحة العقارية وشراء تجهيزات بصيغة المرابحة.

لاقت منتجات الصيرفة الإسلامية المقدمة من طرف الوكالة استحسان العملاء، وبالأخص وبشكل كبير حسابات التوفير الإسلامي، وحسابات الاستثمار الإسلامي.

كما لاحظنا سابقا انع من شروط تقديم المنتجات الإسلامية على مستوى البنوك العمومية يجب الفصل بين المحاسبة الخاصة بالشباك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى؛ وهو ما قم به البنك الوطني الجزائري بحيث تم إنشاء مديرية محاسبة مستقلة خاصة بالصيرفة الإسلامية لدى البنك الوطني الجزائري مقرها الجزائر العاصمة.

ولقد قام البنك الوطني الجزائري كما هو مطلوب بالفصل بين حسابات زبائن شباك الصيرفة الإسلامية عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن، بحيث تكون مستقلة عنها.

ثانيا: تحليل جدول المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة من وكالة بسكرة للبنك الوطني الجزائري: لمعرفة مدى استقطاب المنتجات الإسلامية للأموال للبنك الوطني الجزائري تم التوجه إلى البنك على مستوى وكالة بسكرة وطلب المعلومات اللازمة ، والمتمثلة في الجدول التالي:

الجدول رقم(05): المنتجات المصرفية الإسلامية – وكالة بسكرة للبنك الوطني الجزائري خلال الفترة (2020-2021)

(الوحدة الدينار الجزائري)

المنتجات المصرفية الإسلامية	عدد العملاء	المبالغ		النسبة المئوية
		سنة 2020	سنة 2021	
حساب الودائع تحت الطلب	125	13703773,13	32864421,51	%139,8
الحساب الجاري الإسلامي	94	30000,00	13595605,13	%45218,6
حساب التوفير الإسلامي	129	/	40568194,54	/
حساب التوفير الإسلامي للشباب (القصر)	5	10000,00	435000,00	%4250
حساب الاستثمار الإسلامي غير مقيد	16	2780000,00	71344662,00	%2466,3
إجمالي الحسابات	369	16523773,13	158807883,2	%861,08
المرابحة العقارية	2	/	18892080,00	/
مرابحة التجهيزات	6	/	2770000,00	/
مرابحة السيارات	/	/	/	/
الإجارة المنتهية بالتمليك (العتاد)	/	/	/	/
إجمالي المنتجات التمويلية	8	/	21662080,00	/

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

من خلال المعلومات في الجدول أعلاه والمقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري-وكالة بسكرة، نلاحظ أن حسابات الودائع تحت الطلب قدرت سنة 2020 ب 13703773,13دج وارتفعت إلى 32864421,51دج في سنة 2021 ب 125 عميل أي خلال سنة واحدة زيادة كبيرة بمعدل 139,8%، أما الحساب الجاري الإسلامي بلغ 30000,00دج سنة 2020 وارتفعت إلى 13595605,13دج في سنة 2021 وعدد عملاء 94 عميل؛ آي زيادة كبيرة جدا بنسبة

45218,6% خلال هذه السنة ، أما بالنسبة لحسابات التوفير الإسلامي فانه لم يتقدم آي عميل للوكالة لفتح حساب توفير إسلامي في سنة 2020، ومباشرة في سنة 2021 تردد 169 عميل على لفتح هذا النوع من الحسابات بحيث بلغت قيمتها 40568194,54دج ، أما حسابات التوفير الإسلامي للشباب (القصر) كانت 10000,00دج سنة 2020 وارتفعت إلى 435000,00دج سنة 2021 وعدد عملاء 05 عملاء أي زيادة بنسبة 4250%، وكذا حساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد بلغ عدد العملاء الذين قاموا بفتح هذا الحساب 12 عميل حيث قدرت 2780000,00دج سنة 2020 وزادت إلى 71344662,00دج في 2021؛ آي ارتفاع بنسبة 2466,3% ، بلغ عدد العملاء الذين تقدموا للوكالة لفتح حسابات 369 عميل حيث قدر إجمالي الحسابات التي تم فتحها على مستوى هذه الوكالة ب 16523773,13دج سنة 2020 أما سنة 2021 فقدرت ب158807883,2دج آي حوالي 861,08% زيادة إجمالية لكامل الحسابات

أما بالنسبة للمنتجات التمويلية فانه لم يتقدم آي عميل للبنك على مستوى وكالة بسكرة لطلب آي منها سنة 2020 ؛ وهذا متوقع ومنطقي كون أن هذه المنتجات جديدة على العملاء من طرف البنوك العمومية، على أن يتم سنة 2021 تقدم 02 عملاء لطلب تمويل بالمرابحة العقارية بقيمة 18892080,00دج، و 06 عملاء لطلب تمويل مرابحة التجهيزات قدرت ب 2770000,00دج، بحيث بلغت إجمالي المنتجات التمويلية 21662080,00دج لسنة 2021 ب 08 عملاء

من خلال نتائج الجدول نلاحظ أن منتجات الصيرفة الإسلامية ساعدت على استقطاب الأموال للبنك الوطني الجزائري على مستوى وكالة بسكرة حيث بلغت إجمالي الحسابات المفتوحة لدى الوكالة 16523773,13دج سنة 2020 ، واستمرت المبالغ في الزيادة فقد وصلت سنة 2021 إلى 158807883,2دج، آي زيادة إقبال العملاء على هذا النوع من المنتجات الإسلامية وزيادة معدل الودائع لدى البنك فقد قدرت حوالي 861,08% .

الفرع الثاني: تحليل ومناقشة نتائج دراسة حالة وكالة باتنة للبنك الوطني الجزائري

لمناقشة نتائج دراسة حالة البنك الوطني الجزائري على مستوى وكالة-باتنة سنتطرق إلى عنصرين؛ تحليل نتائج المقابلة وتحليل جدول المنتجات المقدمة من طرف البنك

أولا: تحليل نتائج المقابلة مع إطارات وكالة باتنة للبنك الوطني الجزائري: من خلال المقابلة التي تم إجرائها مع إطارات وكالة باتنة للبنك الوطني العمومي توصلنا إلى النتائج التالية:

قام البنك الوطني الجزائري بعد حصوله على الترخيص لدى البنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية وكذا إنشاء هيئة الرقابة الشرعية على مستوى البنك؛ بفتح شبابيك مستقلة للصيرفة الإسلامية تدريجيا عبر الوطن وكانت الانطلاقة ب 68 شباك موزع على مستوى الوطن.

البنك الوطني الجزائري بالرغم من تحصله على تسع شهادات مطابقة للعمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية اكتفى البنك بالمرابحة والإجارة من صيغ التمويل الإسلامي، وذلك بعد دراسة معمقة للسوق الوطنية ووفقا للتناسبية على مستوى المتطلبات المرجوة للوقوف على مدى فعاليتها.

قام البنك في طلب الحصول على شهادات المطابقة لبقية الصيغ التمويلية الأخرى والمنصوص عليها في المادة رقم(04) من النظام (20-02) من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، ولقد تم الحصول على شهادة المطابقة والتسويق للاستصناع.

قام البنك لوطني الجزائري على مستوى وكالة باتنة بفتح شباك مستقل، وقد قام بالتسويق للمنتجات التالية على مستوى الوكالة: المرابحة العقارية، مرابحة السيارات، مرابحة التجهيزات، الإجارة، حسابات (الودائع، الجاري، التوفير، الاستثمار)، وذلك للفصل بين المنتجات الإسلامية والمنتجات الكلاسيكية.

تلقت منتجات الصيرفة الإسلامية إقبالا كبيرا على مستوى وكالة باتنة من طرف الزبائن، حيث تمت التغذية العكسية، بفتح حسابات.

لقد تم الفصل بين المحاسبة الخاصة بشباك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى على مستوى وكالة باتنة للبنك الوطني الجزائري.

وقد اهتم البنك الوطني الجزائري على مستوى الوكالة بان تكون حسابات زبائن شباك الصيرفة الإسلامية مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن كما هو مطلوب.

ثانيا: تحليل جدول المنتجات المصرفية الإسلامية المقدمة من وكالة باتنة للبنك الوطني الجزائري: لمعرفة مدى استقطاب المنتجات الإسلامية للأموال للبنك الوطني الجزائري تم طلب المعلومات التالية و الممثلة في الجدول من البنك الوطني الجزائري على مستوى وكالة باتنة

الجدول رقم(06): المنتجات المصرفية الإسلامية – وكالة باتنة للبنك الوطني الجزائري خلال الفترة (2020-2021)

(الوحدة الدينار الجزائري)

المنتجات المصرفية الإسلامية	عدد العملاء	المبالغ		النسبة المئوية
		سنة 2020	سنة 2021	
حساب الودائع تحت الطلب	48	2255949,00	342205,00	-%84,8
الحساب الجاري الإسلامي	03	342205,85	450000,00	%31,4
حساب التوفير الإسلامي	46	5350896,00	9595067,00	%79,3
حساب التوفير الإسلامي للشباب (القصر)	02	140000,00	/	/
حساب الاستثمار الإسلامي غير مقيد	02	630000,00	52330,00	-%91,6
إجمالي الحسابات	101	8449050,85	10439602,00	%23,5
المرابحة العقارية	/	/	/	/
مرابحة التجهيزات	31	3076375,25	9847091,76	%220,08
مرابحة السيارات	/	/	/	/

الإجارة المنتهية بالتمليك (العتاد)	01	25000000,00	/	/
إجمالي المنتجات التمويلية	32	28076375,25	9847091,76	%64.9-

المصدر: من عداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري-وكالة باتنة

من خلال المعلومات في الجدول أعلاه، نلاحظ أن الودائع تحت الطلب قدرت سنة 2020 ب 2255949,00دج وأصبحت سنة 2021 تقدر 342205,00دج بعدد عملاء يبلغ 48 عميل آيأن هناك سحوبات للودائع تحت الطلب في هذه الفترة حوالي 84,8%، أما الحساب الجاري الإسلامي بلغ عدد عملائه 03 عملاء بلغت 342205,85دج سنة 2021 وأصبحت 450000,00دج سنة 2021 آي هناك زيادة في الإيداع بقيمة 31.4% ،أما بالنسبة لحسابات التوفير الإسلامي للشباب (القصر) فقد تردد على البنك عميلين من اجل فتح هذا النوع من الحسابات وذلك سنة 2020 بقيمة 140000,00دج بينما في سنة 2021 لم يفتح آي حساب توفير إسلامي للشباب (القصر) على مستوى الوكالة، وحساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد بلغ 630000,00دج سنة 2020 أما في سنة 2021 قدر ب 52330,00دج آيأن البنك عرف سحوبات في النوع هذا أيضا من الودائع حوالي 91,6% ، إذن فقد تقدم 101 عميل للوكالة خلال هذه الفترة بإجمالي حسابات يقدر ب 8449050,85دج سنة 2020 أما في سنة 2021 فقد بلغ 10439602,00دج آي زيادة حوالي 23,5% .

أما فيما يخص المنتجات التمويلية فان الوكالة لاقت إقبالا بخصوص مرابحة التجهيزات والإجارة المنتهية بالتمليك؛ فاقد تقدم 31 عميل لطلب تمويل بمرابحة التجهيزات خلال هذه الفترة حيث قدرت سنة 2020 ب 3076375,25دجأما في سنة 2021 فقد بلغت 9847091,76دج آي زيادة بنسبة 220,08%، أما بالنسبة للإجارة المنتهية بالتمليك فقد تقدم للوكالة عميل واحد سنة 2020 فقط بقيمة 25000000,00دج، إذن فقد بلغ عدد العملاء بخصوص المنتجات التمويلية 32 عميل بقيمة 28076375,25دج سنة 2020 و بقيمة 9847091,76دج سنة 2021.

من خلال النتائج المتحصل عليها من الجدول أعلاه نستنتج أن منتجات الصيرفة الإسلامية ساهمت في استقطاب الودائع للبنك الوطني الجزائري عن طريق فتح مختلف الحسابات التي يقدمها البنك للعملاء (من حساب الودائع تحت الطلب، الجاري، التوفير، الاستثمار) حيث بلغت 8449050,85دج سنة 2020 وأيضا في سنة 2021 بقيمة 10439602,00دج، بما يعادل 23,5% نسبة الزيادة خلال هذه الفترة.

خلاصة الفصل الثاني

من خلال هذا الفصل توصلت الدراسة إلى أن الظروف الاقتصادية التي مر بها العالم بأسره كانت سببا مهما في تبني الصيرفة الإسلامية في معظم الدول، والجزائر كغيرها من الدول التي سعت إلى إدخالها إلى النظام المصرفي الجزائري من خلال فتح المجال لإنشاء بنوك إسلامية، فقد كانت البداية مقتصرة على خدمات بنك البركة الجزائري، ثم بعد ذلك بسنوات طويلة تم تسجيل إنشاء بنك جديد في هذا المجال وهو بنك السلام، إلا أن حصة الصيرفة الإسلامية في الجزائر محدودة جدا في النظام المصرفي، بحيث أن عدد الوكالات يقدر بنسبة 3,01% في سنة 2018 من القطاع المصرفي مقارنة بوكالات البنوك التقليدية والتي تهيمن على النشاط المصرفي ادخارا وتمويلا، بحيث بلغت حجم الودائع للبنوك الإسلامية 2.8% من إجمالي الودائع و 2.3% حجم التمويلات بالنسبة للقطاع المصرفي ككل، أن البنوك الإسلامية في الجزائر واجهت عدة تحديات وعراقيل تعيق نشاط الصيرفة الإسلامية.

أن إصدار النظام 20-02 بمثابة الضوء الأخضر للبنوك في ممارسة الصيرفة الإسلامية، الذي يسمح بفتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية، وقد سمحت هذه الدراسة بالاطلاع أكثر على هذه التجربة الجديدة على البنوك التقليدية من خلال إجراء مقابلة مع إطارات البنك الوطني الجزائري لوكالتي بسكرة باتنة، حيث توصلت الدراسة إلى أن البنك بعد التسويق لمنتجات الصيرفة الإسلامية لاقت هذه الأخيرة إقبال من طرف العملاء مقارنة بمنتجات الصيرفة التقليدية خلال هذه الفترة (2020-2021)، فقد تم فتح عدة حسابات بنكية (حسابات توفير، حسابات استثمار) وكذلك تم القيام بتمويل العقارات بصيغة المرابحة العقارية وشراء تجهيزات بصيغة المرابحة، وإضافة إلى المرابحة والإجارة سيقوم باستحداث صيغة الاستصناع من صيغ التمويل الإسلامي وهذا يدل على الطلب المتزايد على هذا النوع من المنتجات

بالنسبة لوكالة بسكرة فان عدد العملاء الذين ترددوا إلى البنك من اجل فتح الحسابات الإسلامية بلغ 369 عميل خلال هذه الفترة (2020-202) وتم إيداع ما يقارب 16523773,13دج سنة 2020 أما في سنة 2021 وصل إلى 158807883,2دج أي زيادة حوالي 861.08% من إجمالي الودائع، أما بالنسبة للمنتجات التمويلية فقد حققت الوكالة 21662080,00دج من إجمالي التمويلات ب 08 عملاء؛ هذا يدل على أن منتجات الصيرفة الإسلامي لاقت استحسان العملاء وبالأخص وبشكل كبير حسابات التوفير الإسلامي، وحسابات الاستثمار الإسلامي، أما بالنسبة لوكالة باتنة للبنوك الوطني الجزائري فقد تم فتح 101 حساب باختلاف أنواعها بمبلغ يقدر ب 8449050,85دج خلال سنة 2020 ومبلغ 10439602,00دج سنة 2021 أي زادت خلال هذه الفترة ب 23,5% ، أما المنتجات التمويلية قدرت 28076375,25ج في 2020، و 9847091,76دج في 2021، أن كافة هذه المعلومات والبيانات المحصل عليها من طرف وكالتي البنك الوطني الجزائري تدل على أن تقديم المنتجات الإسلامية من خلال شبابيك إسلامية في البنوك التقليدية ساهم وبشكل كبير في جذب شريحة كبيرة من فئات المجتمع وعدد كبير من العملاء الذين يرغبون بإيداع أموالهم في هذه النوافذ من خلال مختلف الحسابات التي توفرها و الإقبال على المنتجات التمويلية المتوفرة لدى هذه النوافذ.

لقد أثبتت هذه الدراسة من خلال الطلب المتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية بشكل كبير أن تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية من خلال فتح شبابيك إسلامية توفر المنتجات الإسلامية يساهم بشكل كبير في استقطاب الأموال لهذه البنوك وزيادة حجم الودائع لهذه الأخيرة.

الخاتمة العامة

لقد تم من خلال هذه الدراسة معرفة دور الصيرفة الإسلامية في استقطاب الأموال للبنوك التقليدية الجزائرية، حيث تم التوصل إلى ما يلي:

1.الخلاصة العامة للدراسة: نظراً للتطور السريع الذي شهدته الصيرفة الإسلامية وظهورها كبديل للبنوك التقليدية خاصة في البلدان الإسلامية ونظرا لدورها البارز في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإنه تحتم على البلدان إعادة التفكير في تطوير أنظمتها المصرفية للتجاوب مع هذا النوع من التمويل ومحاولة تحويلها إلى استخدام الصيرفة الإسلامية، والجزائر كغيرها من بلدان العالم تسعى لاستخدام هذا النوع من التمويل خاصة في ظل الظروف الصعبة.

وعلى اثر النجاح الذي حققته البنوك الإسلامية وتنامي حصتها في السوق المصرفية فقد استطاعت أن تفرض نفسها في الساحة المصرفية العالمية باعتمادها على تشكيلة متنوعة من المنتجات التمويلية المقدمة، حيث أن هذه الأخيرة تختلف عن نظيرتها اختلافا جوهريا كون البنوك الإسلامية قائمة على أساس عقائدي تعمل طبقا للشريعة الإسلامية، فأقدمت الكثير من البنوك التجارية على المستويين المحلى والدولي على الولوج إلى عالم الصيرفة الإسلامية من خلال مداخل تعددت أشكالها وأهدافها، والجزائر من الدول التي اتخذت النوافذ الإسلامية كآلية لتطبيق الصيرفة الإسلامية، انطلاقا من إصدار النظام (20-02)، لمسايرة تغيرات الساحة المصرفية في ظل التحولات الجديدة.

كما انه من الواضح محاولات الجزائر في تفعيل الصيرفة الإسلامية تصبح أكثر تفاؤلا بالنظر إلى الخطوات المتقدمة في تبني المنتجات المالية الإسلامية على مستوى البنوك العمومية، حيث كانت بداية التجربة في البنك الوطني الجزائري الذي يعتبر اول بنك قام بتفعيل و تسويق المنتجات المصيرفة الإسلامية في الجزائر، إلا انه مؤخرا قامت بقية البنوك العمومية الجزائرية أيضا بتفعيل وتسويق المنتجات المصرفية الإسلامية وهذا يعطي صورة عن نجاح التجربة في البنك الوطني الجزائري حيث تم إقبال بقية البنوك العمومية الأخرى لتقديم الخدمات الإسلامية ضمن خدماتها التقليدية.

2. اختبار الفرضيات: تم التوصل من خلال إجراء الدراسة التطبيقية إلى:

– بالنسبة للفرضية الأولى: من اختبارنا للفرضية الأولى والتي مفادها أن السلطات النقدية الجزائرية اعتمدت لتفعيل الصيرفة الإسلامية على فتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك العمومية باعتبارها أهم آلية لتلبية احتياجات الشريحة الكبيرة من المجتمع التي تجد الأسواق الموازية كمنفذ لها.

يعتمد تبني الصيرفة الإسلامية وإدخالها إلى النظام المصرفي على مداخل واليات مختلفة تشكل سبيلا لتوفير الخدمات المصرفية الإسلامية، وقد اعتمدت السلطات النقدية الجزائرية على آلية فتح النوافذ الإسلامية في تفعيل الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية من اجل تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية ضمن الخدمات التقليدية باعتبار هذه الآلية أهم آلية تسمح بتعبئة اكبر للمدخرات المالية وفتح المجال أمام الإفراد للاستفادة من خدمات الصيرفة الإسلامية، بالإضافة إلى تلبية مختلف الرغبات والاحتياجات المتنوعة لشريحة كبيرة من العملاء الذين يجدون الأسواق الموازية منفذا لهم، من خلال توفير النوعين من الخدمات في نفس البنك سواء التقليدية أو الخدمات الإسلامية للأفراد الذين لا يرغبون بالتعاملات الربوية، أي تسمح بتغطية وإرضاء اغلب فئات المجتمع المختلفة، **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى**

– **بالنسبة للفرضية الثانية:** انطلاقا من اختبار الفرضية الثانية والتي مفادها أن البنك الوطني الجزائري حرصا منه على استقطاب الأموال قام بتقديم أهم المنتجات الإسلامية في مجال توظيف الأموال التي من شأنها إتاحة الفرص لأصحاب الفائض لتلبية رغباتهم الادخارية و الاستثمارية.

قام البنك الوطني الجزائري بتوفير أهم المنتجات الإسلامية والتي من شانها أن تتلقى اهتماما كبيرا من طرف العملاء وهذا ما أثبتته دراسة الحالة التي تم إجراءها بوكالتي بسكرة وباتنة، بحيث لاقت منتجات الصيرفة الإسلامية إقبالا كبيرا لأنها تلبي رغباتهم سواء الادخارية وبالأخص حسابات الودائع تحت الطلب وحسابات التوفير الإسلامي، أو رغباتهم الاستثمارية بحيث لاقت المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك استحسان الأفراد الذين يرغبون في استثمار الفوائض المالية التي لديهم بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى**

3. نتائج الدراسة: من خلال القيام بهذه الدراسة واختبار الفرضيات تم التوصل إلى النتائج التالي:

– ابرز ما يتميز به العمل المصرفي الإسلامي عن العمل المصرفي التقليدي هو التعامل وفق الأحكام الشرعية والابتعاد عن الفائدة.

– يقوم العمل المصرفي الإسلامي على مجموعة من الضوابط والقواعد التي تحكمه.

– تعتمد البنوك الإسلامية في نشاطها على صيغ التمويل الإسلامي، من خلال نوعين صيغ تقوم على المشاركة في عائد الاستثمار أو صيغ تقوم على المديونية.

– تنفرد البنوك الإسلامية بتقديم مجموعة من الخدمات الاجتماعية إضافة إلى تقديم الخدمات المصرفية التقليدية التي لا تعتمد على الفائدة.

– يتم تطبيق الصيرفة الإسلامية في المنظومة المصرفية من خلال أربع مداخل واليات مختلفة هي: التحول إلى الصيرفة الإسلامية، فتح فروع إسلامية، فتح نوافذ إسلامية، أو بيع المنتجات الإسلامية ضمن المنتجات التقليدية للبنك.

– تعددت وجهات النظر حول إنشاء الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، بين مؤيد ومعارض وبين من يرى ضرورة ذلك في الحالات الاستثنائية

– إن حصة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري صغيرة ومحدودة جدا مقارنة بالبنوك التقليدية التي تسيطر على النشاط المصرفي وتهيمن على السوق المصرفية الجزائرية.

– إصدار النظام 20-02 كان بمثابة الضوء الأخضر للبنوك الجزائرية من اجل تطبيق الصيرفة الإسلامية وتفعيلها في البنوك العمومية الجزائرية.

اعتمدت السلطات الجزائرية فتح نوافذ إسلامية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية على مستوى البنوك العمومية كآلية لتبني الصيرفة الإسلامية.

– لإنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من الضروري أن تكون ضمن هيكل مستقل إداريا وماليا عن باقي الهياكل التقليدية للبنك، والفصل بين المحاسبة الخاصة بالشبابيك الإسلامية عن المحاسبة الخاصة ببقية الهياكل.

– أبرز اختلاف بين الفروع و النوافذ الإسلامية؛ هو أن الفروع تتميز باستقلالية اكبر عن البنك الذي تتبعه فيما أن النوافذ تعتبر شبابيك مخصصة لتقديم المنتجات الإسلامية في البنك التقليدي.

– كل بنك يرغب في تقديم المنتجات الإسلامية يجب عليه الحصول على شهادات المطابقة الشرعية للمنتجات التي سيقدمها من طرف الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المصرفية الإسلامية وطلب الحصول على ترخيص للتسويق لهذه المنتجات من طرف بنك الجزائر، كما يتطلب منه إنشاء هيئة للرقابة الشرعية داخل البنك.

– تواجه البنوك الإسلامية في الجزائر مجموعة من التحديات والعراقيل سواء تلك المتعلقة بالجانب القانوني أو الجانب التنظيمي أو الجانب البشري، وبالرغم من ذلك استطاعت هذه البنوك مواصلة مسيرة عملها وجذب المزيد من المتعاملين والتأثير على بعض البنوك التقليدية وتحفيزها لممارسة العمل المصرفي الإسلامي.

– كانت الانطلاقة في تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر في البنك الوطني الجزائري من خلال طرح 09 منتجات، وهو أول بنك عمومي تحصل على الترخيص للتسويق للمنتجات الإسلامية من طرف البنك الوطني الجزائري.

–لقد قام البنك الوطني الجزائري بفتح نافذة إسلامية واحدة على الأقل في كافة ولايات الوطن.

–قام البنك الوطني الجزائري بالتسويق للمرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك من صيغ التمويل الإسلامي، كونه حديث التجربة بنشاط الصيرفة الإسلامية وسيتم قريبا استحداث صيغة الاستصناع في البنك والتسويق لها.

–لاقت منتجات الصيرفة الإسلامية المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري استحسان العملاء ، وإقبال كبير للطلب عليها وبالأخص المنتجات الادخارية.

–إن توفير الخدمات المصرفية الإسلامية على مستوى البنك الوطني الجزائري سمح لهذا الأخير باستقطاب الأموال وجذب العملاء الذين يتخذون من السوق الموازية منفذا لهم، من خلال تلبية احتياجاتهم ورغباتهم المختلفة.

4. التوصيات المقترحة للدراسة: في هذا المجال يمكن أن نورد جملة من التوصيات التي نعتقد أنه من خلالها يمكن أن تتطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر وهي:

– يجب ترسيخ فكرة الصيرفة الإسلامية بشكل أفضل في الجزائر وإعطائها اهتماما اكبر، وزيادة الوعي والتثقيف بين الأفراد بخصوص المعاملات المصرفية الإسلامية لإزالة أي لبس في اعتقادهم، وضرورة التطبيق السليم لها من طرف البنوك العمومية الجزائرية وإعطاء صورة حقيقية عن تلك المعاملات.

– تسهيل إجراءات فتح نوافذ إسلامية في البنوك العمومية من طرف السلطات النقدية الجزائرية والتشجيع على ذلك، والتطور إلى فتح فروع وبنوك إسلامية في المستقبل.

– تدريب وتأهيل الكوادر البشرية للعمل وفق متطلبات الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية.

– ضرورة التسويق المكثف وبشكل إبداعي ومميز من طرف البنك الوطني الجزائري للمنتجات المصرفية الإسلامية كي تصل إلى جميع فئات المجتمع المختلفة والمتنوعة من اجل زيادة رغبتهم فيها وزيادة الإقبال عليها أكثر.

– يجب على البنك الوطني الجزائري توفير بقية المنتجات التمويلية من صيغ التمويل الإسلامي والتي من شانها زيادة تلبية رغبات عدد اكبر من العملاء واستقطاب أموال اكبر للبنك.

5. آفاق الدراسة: إن موضوع هذه الدراسة يمكنه أن يفتح آفاقا لدراسات مستقبلية منها ما يأتي:

- دراسة تقيس مساهمة المنتجات المصرفية الإسلامية في دعم ربحية البنوك التقليدية.
- دراسة إمكانية إنشاء فروع إسلامية أو التحول الكامل لبنك تقليدي إلى بنك إسلامي في الجزائر.
- دراسة مقارنة بين المنتجات المالية الإسلامية والمنتجات التقليدية في البنوك العمومية الجزائرية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

1. اتحاد المصارف العربية، **إدارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والإسلامي**، اتحاد المصارف العربية، بدون ذكر بلد النشر، 2002.
2. احمد سليمان خصاونه، **المصارف الإسلامية–مقررات لجنة بازل–تحديات العولمة– إستراتيجية مواجهتها**، عالم الكتاب الحديث، اربد، 2008.
3. احمد شعبان محمد علي، **موسوعة البنوك والائتمان–التمويل المصرفي–المنهج والتطبيق**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2016.
4. احمد صبحي العيادي، **أداوت الاستثمار الإسلامية–البيوع–القروض–الخدمات المصرفية**، دار الفكر، عمان، 2010.
5. إخلاص باقر هاشم النجار، **المصارف الإسلامية**، دار الأيام، البصرة، بدون ذكر سنة النشر.
6. بن حدو فؤاد، **البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمة**، ألفا للوثائق، قسنطينة، 2018
7. جلال وفاء البدرى محمدين، **البنوك الإسلامية–دراسة مقارنة للنظم في دولة الكويت ودول أخرى**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية،2008
8. حسين محمد سمحان وعارف العساف احمد، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة–بين التمويل الإسلامي والتقليدي**، دار المسيرة، عمان، 2015.
9. خالد احمد علي محمود، **الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2019.
10. خريس إبراهيم ، **اقتصاديات النقود والمصارف–دراسة مقارنة**، دار الأبرار، عمان، 2015.
11. رشاد نعمان شايع العامري، **الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية–دراسة مقارنة في القانون والفقه الإسلامي**،دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013
12. شوقي بورقبة وهاجر زرارقي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية–دراسة تحليلية**، دار النفائس، سطيف، 2015.
13. شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية–دراسة مقارنة من حيث المفاهيم و الإجراءات و التكلفة**، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013
14. عبد الفتاح عبد الحميد المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004.

15.عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات الاستثمار و التمويل الإسلامي في الصيرفة الإسلامية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2014.

16.عبد الناصر براني أبو شهد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر و التوزيع، عمان، 2014

17.عزي فخري حسين، **صيغ تمويل التنمية في الإسلام**، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، بدون ذكر بلد النشر، 2002.

18.عصام عمر احمد مندور، **البنوك الوضعية و الشرعية–النظام المصرفي–نظرية التمويل الإسلامي–البنوك الإسلامية**، دار التعليم الجامعي للطباعة و النشر والتوزيع، الإسكندرية، 2013.

19.الغالي إبراهيم، **أبعاد القرار التمويلي و الاستثماري في البنوك الإسلامية–دراسة تطبيقية**، دار النفائس، الأردن، 2012

20.الغريب ناصر، **أصول المصرفية الإسلامية وأساليب التمويل المتوافقة معها**، بدون ذكر بلد النشر، 2006.

21.غسان رابح، **البنوك الإسلامية واقع وتحديات–دراسة مقارنة**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2018

22.فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2006

23.فؤاد الفسفوس، **البنوك الإسلامية**، دار كنوز المعرفة، عمان، 2010

24.قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية–دراسة مقارنة**،دار النفائس،القدس، 2013

25.لقمان محمد مرزوق، **البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي**، مكتبة الملك فهد الوطنية، بدون ذكر بلد النشر، 1990

26.محمد بن إبراهيم التويجري وآخرون، **موسوعة الإدارة العربية الإسلامية**، المجلد الخامس، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2004

27.محمد عبد الله شاهين، **البنوك الإسلامية أساس التنمية الاقتصادية والخلاص من المعاملات الربوية**، المكتبة العصرية، المنصورة، 2015.

28.محمد محمود المكاوي، **أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة**، المكتبة العصرية، مصر، 2008

29.محمود الأنصاري، حسن إسماعيل، مصطفى متولي سمير، **البنوك الإسلامية**، الرسالة للإعلام، الإسكندرية، 2002.

30.محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، دار المسيرة،عمان، بدون ذكر سنة النشر.

31.نعيم نمر داوود، **البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي**، دار البداية، عمان، 2012.

32.هشام مصطفى عبد الواحد، **المصارف الإسلامية**، مؤسسة طيبة، القاهرة، 2018.

ثانيا: الرسائل والأطروحات

1. آلاء هشام صالح طربية، (دور مقاصد الشريعة في تطوير المنتجات المصرفية الإسلامية)، قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه الفلسفة، كلية العلوم المالية والمصرفية، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2010.
2. أمال لعمش، (دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية-دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستار في العلوم التجارية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، 2012/2011.
3. تيقان عبد اللطيف، (تحول الصناعة المصرفية الإسلامية نحو الصيرفة الشاملة في ظل التحرير المصرفي-دراسة مجموعة من البنوك)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، تخصص تمويل ونقود ، جامعة محمد خيضر-بسكرة، 2017/2016.
4. حمزة داودي، (تحليل قدرة المؤسسات المصرفية الإسلامية على مواجهة الأزمات-دراسة مقارنة مع اتفاقيات بازل)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص مناجمنت المؤسسات، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2019-2020.
5. عمر الطاهر حسين، (البنوك الإسلامية وأثرها في مشاريع الدعوة إلى الله-بالتطبيق على بنكي فيصل والبركة الإسلامي)، أم درمان، 2009.
6. كمال مطهري، (دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستار في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2012/2011.
7. محمد محمود فهد بشير، (محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت-دراسة ميدانية)، قدمت هذه الرسالة لاستكمل متطلبات نيل درجة ماجستير المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط، قسم المحاسبة والتمويل، كلية الأعمال، الكويت، 2013/2012.
8. مختاري مصطفى، (مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية-دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة بن يوسف بن خدة،2009/2008.
9. مريم رستم سعد، (تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية-نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، 2014
10. منتهى نوري سلمان الصمادي، (الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية شرعيتها وضوابطها-دراسة تطبيقية على البنوك التقليدية الأردنية)، قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على شهادة دكتوراه الفلسفة، كلية العلوم المالية والمصرفية، تخصص المصارف الإسلامية، جامعة العلوم المالية والمصرفية، عمان-الأردن، 2010

11.موسى احمد عبدي عمر، (متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية–دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق)، رسالة مقدمة لاستيفاء شرط من شروط الحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات العليا، قسم الاقتصاد الإسلامي، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج–اندونيسيا، 2016م

12.ناصر احمد العجيلي الحمروني، (مستقبل الدعوة إلى أسلمه النظام المصرفي بليبيا–الفكرة وتجربة التطبيق–دراسة فقهية وصفية تحليلية تقويمية)، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية، كلية الدراسات العليا قسم الدراسات الإسلامية، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج اندونيسيا، 2013

13.نور عبد المنعم بشناتي، (صيغ الصيرفة الإسلامية مقارنة بالصيرفة التقليدية)، رسالة أعدت لنيل متطلبات الماجستير في الإدارة العامة، جامعة الجنان، كلية إدارة الأعمال، دراسات عليا، بدون ذكر بلد النشر، 2009

14.هاجر زرارقي، (إدارة المخاطر الائتماني في المصارف الإسلامية–دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011.

ثالثا: المقالات والمجلات

1. أسماء خيضر ياس واحمد صبحي جميل، (دور المصارف الإسلامية العراقية في تقديم خدمات التمويل الإسلامية–دراسة حالة في مصرف النهرين الإسلامي والمصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية)، مجلة الدنانير، المجلد 01، العدد 19، 2020.

2. اشعلال سارة و خالفي وهيبة، (دور الصيرفة الإسلامية في جذب الودائع ودعم التنمية الاقتصادية في الجزائر في ظل تراجع أسعار النفط)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، عدد خاص، 2018.

3. بن زكوة العونية، التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر–آفاق وتطلعات، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، جامعة مصطفى اسطنبولي–معسكر، المجلد 07، العدد 02، سبتمبر 2020.

4. بن عزة إكرام وبلدغم فتحي، (مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي–تقييم تجربة الجزائر)، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 03، العدد 01، 2018/12/27.

5. بنوجعفر عائشة، (الفروع الإسلامية كمدخل لتحول البنوك التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية)، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المركز الجامعي علي كافي تندوف، المجلد 07، العدد 01، مارس 2020.

6. تسعديت بوسبعين، (تحول بنك تقليدي إلى مصرف إسلامي من خلال إنشاء فروع ونوافذ إسلامية)، مجلة معارف، قسم العلوم الاقتصادية، العدد 11، ديسمبر 2011.

7. جعفر مهني محمد، (نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر)، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، المركز الجامعي غليزان، العدد 12، 2017م

8. رشام كهينة، (تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية-الآليات والمعوقات)، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة محمد أكلي اولحاج-البويرة، العدد 03، مارس 2016م

9. ساجر ناصر حمد الجبوري وإيمان عبد الله جاسم، (المشاركة في المصارف الإسلامية)، مجلة العلوم الإسلامية، المجلد02، العدد20، 2013م

10. سايح فطمة، (الدور التمويلي والتنموي للقرض الحسن-ولاية وهران نموذجا)، مجلة الحكمة للدراسات الإسلامية، المركز الجامعي لغليزان، العدد 07، 2016م

11. سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، (متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر)، مجلة الباحث، العدد 07، 2009-2010م

12. سهام ازين، (القرض الحسن كأداة للتمويل في البنوك الإسلامية التشاركية)، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد 19، 2017م

13. سهى مفيد أبو حفيظة واحمد سفيان تشي عبد الله، إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في فلسطين-الفرص والتحديات، مجلة بيت الشورة، جامعة ملايا، العدد 11، أكتوبر 2019م

14. سياخن مريم، (متطلبات انتهاج الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية)، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، جامعة البليدة، المجلد 03، العدد 02، 2020م

15. طارق مخلوفي و مليكة صديقي، (دور الصيرفة الإسلامية في تعزيز الاستقرار المالي في الجزائر)، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، المجلد 23، العدد 01، 2020م

16. عبد الرحمان روان، (واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات)، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، جامعة زيان عاشور-الجلفة، العدد التاسع، أفريل 2021م

17. عدنان محيرق، (التحول نحو الصيرفة الإسلامية مع الإشارة إلى حالة الجزائر)، مجلة العلوم الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر-الوادي، الهدد 10، الجزء 02، 2017م

18. عز الدين شرون، (آليات تحول البنوك التقليدية إلى إسلامية)، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، العدد07، 2017/06/11م

19. قمومية سفيان وبلعزوز بن علي، (النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول الكلي إلى المصرفية الإسلامية-دراسة تجربة بنك الأهلي التجاري)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف-الجزائر، المجلد 15، العدد 21، 2019م

20. ماهر عزيز عبد الرحمان، (صيغ التمويل الإسلامية، وأثرها في النشاط الاقتصادي-دراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية)، University of Kufa , Al Garee For Economics and Administration Sciences، المجلد 04، العدد 19، 2011.

21.محمد احمد عمر بابكر، (القرض الحسن ودوره في تمويل المشروعات الصغيرة)، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية والإحصائية، جامعة أم درمان الإسلامية، العدد 13، 2013.

22.محمد قويدري وسبع فاطمة الزهراء، (أساسيات صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في الاقتصاد الإسلامي)، مجلة التراث، جامعة الأغواط، حزيران 2008.

23.ميموني بلقاسم وميلود عبود وسعاد ضمضمة، (الصيرفة الإسلامية في الجزائر بين الواقع والمأمول)، مجلة أفاق للبحوث والدراسات، جوان 2018.

24.مينة خليفة، (فعالية الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية)، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، العدد08، ماي 2013.

25.ناظم خالد محسن و عبد الفتاح ثابت ناصر، (البنوك والمصارف الإسلامية ومشاركتها في التنمية الاجتماعية)، الجامعة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية، 18 سبتمبر 2020.

26.نجاح ميدني والطاهر قانة، (توظيف الأموال في البنوك الإسلامية:المرابحة للأمر بالشراء أنموذجا، مجلة الاقتصاد الصناعي)، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، العدد 01 سبتمبر 2016.

27.نجيب سمير خريس، (النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي)، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإسلامية، 2014.

28.نجيب سمير رخيس، (النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإسلامية)، جامعة اليرموك-الأردن، المجلد 14، العدد 02، 2014.

29.وهيبة ختيري وآخرون، (اثر تطبيق الصيرفة الإسلامية في العالم العربي)، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، جامعة المدية، المجلد07، 2021/01/22.

رابعا: الملتقيات والمؤتمرات والأيام الدراسية:

1. بعزيز سعيد ومخلوفي طارق، (تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 07/06 ديسمبر 2017.
2. بن ثابت علال و عبدي نعيمة، (الحوكمة في المصارف الإسلامية، يوم دراسي حول التمويل الإسلامي: واقع وتحديات)، جامعة عمار ثليجي، 09ديسمبر2010.
1. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2018التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، ديسمبر 2019.
2. بنك الجزائر، التقرير السنوي2017 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018.
3. التعليمة رقم 03-2020 المؤرخة في 02 أفريل 2020، المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصرفية الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

4. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2017.
5. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018.
6. التقرير السنوي للبنك الوطني الجزائري لسنة 2018.
7. التقرير السنوي لمصرف السلام-الجزائر لسنة 2017.
8. التقرير السنوي لمصرف السلام-الجزائر لسنة 2018.

خامسا: التقارير

3. سعيد بن سعد المرطان، (تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية)، ندوة حول التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة ، طبعة تمهيدية، البحرين: الدار البيضاء، ماي 1989.
9. النظام رقم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، المضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 73، الصادر في 09 ديسمبر 2018.
10. النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، الصادر في 24 مارس 2020.
4. نوال بن عمارة، (محاسبة البنوك الإسلامية-دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، 23/22 أفريل 2003.

سادسا: المحاضرات المنشورة

1. بلحنيش عبد الرحمان، (محاضرات النظام المصرفي الجزائري)، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة أكلي محمد اولحاج-البويرة، 2020/2019.
2. بناشنهو فريدة، (محاضرات النظام المصرفي والمالي الجزائري)، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصادي نقدي وبنكي، جامعة الجيلالي اليابس-سيدي بلعباس، 2017/2016.

سابعا: المواقع الالكترونية

1. https://www.bank-of-algeria.dz/html/communicat_mo3.htm ،
https://www.bank-of-algeria.dz/html/banque.htm
2. https://www.albaraka-bank.com
3. https://www.alsalamalgeria.com
4. https://www.bna.dz

5. *المراجع باللغة الانجليزية:*

1. Benzekkoura Laounia, (2020), **Islamic Windows experiance in Algerian legislation,** Journal Of Economics And Management, University of Mustapha Stambouli- Mascara

الملاحق

الملحق رقم (01): طلب مساعدة لاستكمال مذكرة تخرج

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
عمادة الكلية
الرقم : 407 / ك.ق.ت.ت / 2021

بسكرة في : 01 - 06 - 2021
إلى السيد : مدير البنك الوطني
الجزائري - باتنة -

طلب مساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي, نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطالب :

1 – بن عبد الله سندس

المسجل بالسنة : **ثانية ماستر** تخصص : **إقتصاد نقدي وبنكي**

و ذلك لاستكمال الجانب الميداني لمذكرة الماستر المعنونة بـ:

" دور الصيرفة الاسلامية في إستقطاب الأموال بالبنوك العمومية الجزائرية "

تحت إشراف : **د/ بلعبيدي عايدة عبير**

في الأخير تقبلوا منا أسمى عبارات التقدير والاحترام

تأشيرة المؤسسة المستقبلة

Le Directeur
M.C. BENCHENOUR

عميد الكلية

نائب العميد المكلف بالدراسات
و المسائل المرتبطة بالطلبة
أ. جنان عبد الحق

جامعة بسكرة
ص.ب 145 ق.ر - بسكرة

الملحق رقم (02): مقابلة البنك الوطني الجزائري وكالة–بسكرة

جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الطالبة: بن عبد الله سندس
تخصص: اقتصاد نقدي و بنكي
المستوى: السنة الثانية ماستر

الموضوع : طلب معلومات للمساعدة في انجاز مذكرة ماستر أكاديمي

سيدي الكريم/

لي عظيم الشرف أن أتقدم إلى سيادتكم السامية بطلبي هذا و المتمثل في الحصول على المعلومات اللازمة للمساعدة في إنجاز مذكرة بعنوان:

دور الصيرفة الإسلامية في استقطاب الأموال بالبنوك العمومية الجزائرية بالبنك الوطني الجزائري وكالة بسكرة–للفترة (2020– 2021).

تحت إشراف الدكتورة: بالعبيدي عايدة عبير

لذا يرجى من سيادتكم تقديم يد المساعدة لإتمام هذه الدراسة من خلال الإجابة على مجموعة من الأسئلة آملين منكم توخي الدقة و الموضوعية و الشفافية لما له من أثر إيجابي في إنجاح هذا البحث و نحيطكم علما بأن المعلومات المقدمة من طرفكم ستستخدم لغرض البحث العلمي فقط.

و لكم مني جزيل الشكر و فائق الاحترام و التقدير على تعاونكم.

أسئلة المقابلة

1. باعتبار البنك الوطني الجزائري أول بنك عمومي قام بتفعيل الصيرفة الاسلامية، وذلك من خلال حصوله على شهادة المطابقة الشرعية للنافذة الإسلامية بتاريخ 30/ جويلية /2020، و حصوله على الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق المنتجات الصيرفة الاسلامية وكذا تم إنشاء هيئة الرقابة الشرعية على مستوى البنك:

هل قام البنك بفتح شبابيك مستقلة للصيرفة الإسلامية؟ **نعم** [X] **لا** [ ]

إذا تم فتح هذه الشبابيك، كم عددها ومقراتها؟

نعم تم فتح شباك واحد على مستوى كل وكالة بمستوى ولايات الوطن

إذا لم يتم فتح هذه الشبابيك، ماهي الأسباب لعدم فتحها؟

.....

.....

2. لقد تحصل البنك على تسع شهادات مطابقة للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلاميةمن طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية و المتعلقة بالحسابات (الودائع؛ الجاري؛ التوفير؛ الاستثمار) و منتجات تمويلية (المرابحة العقارية؛ المرابحة للتجهيزات؛ المرابحة للسيارات؛ الاجارة المنتهية بالتمليك- العتاد)، لماذا اكتفى البنك الوطني الجزائري بالمرابحة والإجارة من صيغ التمويل الإسلامي؟

لأن البنك حديث العهد بنشاط الصيرفة الإسلامية اقتصر في البداية على ماتتيح الصيغتين المعروفة سوق لدى الجمهور على أن يتم استخدام صيغ أخرى في القريب العاجل مثل صيغة الاستصناع

3. هل قام البنك في طلب الحصول على شهادات المطابقة لبقية الصيغ التمويلية الإسلاميةالأخرى(المضاربة؛ المشاركة؛ الاستصناع، السلم)و المنصوص عليها في المادة رقم (04) من النظام (20-02) من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية؟ **نعم** [ ] **لا** [X]

إذا كانت الاجابة نعم،هل تم الحصول على هذه الشهادات و تم تسويق هذه المنتجات؟

.....

.....

إذا كانت الاجابة لا،فما هو سبب ذلك؟

لم يتم تسويق أي منتج من منتجات التمويل العقاري والتمويل بمنح الامتياز لعدم توفر بنك الجزائر

4. هل قام البنك بفتح شباك مستقل للصيرفة الإسلامية على مستوى وكالة بسكرة؟ **نعم** ☒ **لا** ☐

إذا تم فعلا فتح شباك مستقلا،متى تم ذلك؟و ما هي المنتجات التي تم تسويقها على مستوى الوكالة؟

تم ذلك يوم 13 أكتوبر 2020 وتم تسويق 9 منتجات من بينها المنتجات التمويلية و 3 منتجات خاصة بحسابات بنكية على الطريقة الإسلامية

إذا لم يتم فتح شباك مستقل فلماذا؟

.....

.....

5. إذا تم فعلا تسويق المنتجات الصيرفة الاسلامية على مستوى وكالة بسكرة، هل لاقت إقبال من طرف العملاء مقارنة بمنتجات الصيرفة التقليدية خلال الفترة (2020-2021)؟

نعم تم فتح عدة حسابات بنكية (حسابات التوفير، حساب استثمار) وكذلك تم القيام بتمويل العقارات بصيغة المرابحة العقارية وشراء وتجهيزات بصيغة المرابحة للتجهيزات

6. أي من منتجات الصيرفة الإسلامية المقدمة من طرف الوكالة لاقت استحسان أكبر من قبل العملاء؟

حسابات التوفير الإسلامي .....

حسابات الاستثمار الإسلامي .....

7. هل تم الفصل بين المحاسبة الخاصة بشباك الصيرفة الاسلامية و المحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى؟**نعم** ☒ **لا** ☐

إذا لم يتم الفصل لماذا؟

تم انشاء مديرية محاسبة مستقلة خاصة بالصيرفة الإسلامية لدى البنك الوطني الجزائري بمقر المديرية العامة

8. هل حسابات زبائن شباك الصيرفة الاسلامية مستقلة عن باقي حسابات الأخرى للزبائن؟ **نعم** ☒ **لا** ☐

إذا لم تكن مستقلة فلماذا؟

.....

.....

الملحق رقم (03): مقابلة البنك الوطني الجزائري وكالة–باتنة

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الطالبة: بن عبد الله سندس

تخصص: اقتصاد نقدي و بنكي

المستوى: السنة الثانية ماستر

الموضوع : طلب معلومات للمساعدة في انجاز مذكرة ماستر أكاديمي

سيدي الكريم/

لي عظيم الشرف أن أتقدم إلى سيادتكم السامية بطلبي هذا و المتمثل في الحصول على المعلومات اللازمة للمساعدة في إنجاز مذكرة بعنوان:

دور الصيرفة الإسلامية في استقطاب الأموال بالبنوك العمومية الجزائرية بالبنك الوطني الجزائري– وكالة باتنة– للفترة (2020– 2021).

تحت إشراف الدكتورة: بالعبيدي عايدة عبير

لذا يرجى من سيادتكم تقديم يد المساعدة لإتمام هذه الدراسة من خلال الإجابة على مجموعة من الأسئلة آملين منكم توخي الدقة و الموضوعية و الشفافية لما له من أثر إيجابي في إنجاح هذا البحث و نحيطكم علما بأن المعلومات المقدمة من طرفكم ستستخدم لغرض البحث العلمي فقط.

و لكم مني جزيل الشكر و فائق الاحترام و التقدير على تعاونكم.

أسئلة المقابلة

1. باعتبار البنك الوطني الجزائري أول بنك عمومي قام بتفعيل الصيرفة الاسلامية، وذلك من خلال حصوله على شهادة المطابقة الشرعية للنافذة الإسلامية بتاريخ 30/ جويلية /2020، و حصوله على الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق المنتجات الصيرفة الاسلامية وكذا تم إنشاء هيئة الرقابة الشرعية على مستوى البنك:

هل قام البنك بفتح شبابيك مستقلة للصيرفة الإسلامية؟ **نعم** ☒ **لا** ☐

إذا تم فتح هذه الشبابيك، كم عددها ومقراتها؟

تم فتح الشبابيك الصيرفة الاسلامية تدريجيا عبر الوطن وكانت الانطلاقة بـ 66 وكالة موزع على مستوى الوطني

إذا لم يتم فتح هذه الشبابيك، ماهي الأسباب لعدم فتحها؟

.....

.....

2. لقد تحصل البنك على تسع شهادات مطابقة للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية و المتعلقة بالحسابات (الودائع؛ الجاري؛ التوفير؛ الاستثمار) و منتجات تمويلية (المرابحة العقارية؛ المرابحة للتجهيزات؛ المرابحة للسيارات؛ الاجارة المنتهية بالتمليك- العتاد)، لماذا اكتفى البنك الوطني الجزائري بالمرابحة و الإجارة من صيغ التمويل الإسلامي؟

لعدم إسعة مجموعة للبنوك الوطنية، وذلك ترقبا للتنافسية على مستوى متطلبات المرجوة للوقوف على مدى فعاليتها

3. هل قام البنك في طلب الحصول على شهادات المطابقة لبقية الصيغ التمويلية الإسلامية الأخرى (المضاربة؛ المشاركة؛ الاستصناع، السلم) و المنصوص عليها في المادة رقم (04) من النظام (20-02) من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية؟ **نعم** ☒ **لا** ☐

إذا كانت الاجابة نعم، هل تم الحصول على هذه الشهادات و تم تسويق هذه المنتجات؟

لا لم يتم بعد

.....

إذا كانت الاجابة لا، فما هو سبب ذلك؟

.....

.....

4. هل قام البنك بفتح شباك مستقل للصيرفة الإسلامية على مستوى وكالة باتنة؟ **نعم** ☒ **لا** ☐

إذا تم فعلا فتح شباكا مستقلا، متى تم ذالك؟ و ماهي المنتجات التي تم تسويقها على مستوى الوكالة؟

مرابحة عتاسية - سيارات - تجهيزات - الإجارة

سيارات - الواقع الحالي - التوريق - الاستصناع

إذا لم يتم فتح شباكا مستقلا فلماذا؟

.....

.....

5. إذا تم فعلا تسويق المنتجات الصيرفة الاسلامية على مستوى وكالة باتنة، هل لاقت إقبال من طرف العملاء مقارنة بمنتجات الصيرفة التقليدية خلال الفترة (2020-2021)؟

تلقينا اقبال من طرف الزبائن، حيث تمت الموافقة على بقية السيارات

6. أي من منتجات الصيرفة الإسلامية المقدمة من طرف الوكالة لاقت استحسان أكبر من قبل العملاء؟

مرابحة سيارات وتجهيزات

.....

7. هل تم الفصل بين المحاسبة الخاصة بشباك الصيرفة الاسلامية و المحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى؟ **نعم** ☒ **لا** ☐

إذا لم يتم الفصل لماذا؟

.....

8. هل حسابات زبائن شباك الصيرفة الاسلامية مستقلة عن باقي حسابات الأخرى للزبائن؟ **نعم** ☒ **لا** ☐

إذا لم تكن مستقلة فلماذا؟

.....

الملحق رقم(04):شهادة المطابقة الشرعية للنافذة الإسلامية

الملحق رقم (05): شهادة المطابقة الشرعية لحساب الودائع تحت الطلب

BNA

الصيرفة الإسلامية

FINANCE ISLAMIQUE

شهادات المطابقة الشرعية للصيرفة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الرقم: 32

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية.
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للذافذة الإسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

حساب ودائع تحت الطلب

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

أ.د. بوعبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

مصادق عليها من طرف : المجلس الإسلامي الأعلى
الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الملحق رقم (06): شهادة المطابقة الشرعية للحساب الجاري الإسلامي

الملحق رقم (07): شهادة المطابقة الشرعية لحساب التوفير الاسلامي

BNA

الصيرفة الإسلامية

FINANCE ISLAMIQUE

شهادات المطابقة الشرعية للصيرفة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

رقم: 55

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملاً بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية.
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

حساب التوفير الإسلامي

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

أ.د عبد الله بن بيه

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

مصادق عليها من طرف : المجلس الإسلامي الأعلى
الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الملحق رقم(08): شهادة المطابقة الشرعية لحساب التوفير الإسلامي للشباب (القصر)

BNA

الصيرفة الإسلامية

FINANCE ISLAMIQUE

شهادات المطابقة الشرعية للصيرفة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

البيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء البيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية.
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للبيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة البيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن الوثائق العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الإسلامية. بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020.

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

حساب التوفير الاسلامي للشباب (القصر)

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

أ.د عبد الله بلعام

ملاحظة: يمكن للبيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

مصادق عليها من طرف : المجلس الإسلامي الأعلى
الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الملحق رقم(09): شهادة المطابقة الشرعية لحساب الاستثمار غير المقيد

BNA

الصيرفة الإسلامية

FINANCE ISLAMIQUE

شهادات المطابقة الشرعية للصيرفة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

30 :رقم

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الإسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

حساب الاستثمار الإسلامي غير مقيد

رئيس المجلس الأعلى

أ.د عبد الله بلعباس

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

مصادق عليها من طرف : المجلس الإسلامي الأعلى
الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الملحق رقم(10): شهادة المطابقة الشرعية للمرابحة العقارية

BNA

الصيرفة الإسلامية

FINANCE ISLAMIQUE

شهادات المطابقة الشرعية للصيرفة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية.
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الإسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

المرابحة العقارية

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

أبو عبد الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

مصادق عليها من طرف : المجلس الإسلامي الأعلى
الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الملحق رقم(11): شهادة المطابقة الشرعية لمرابحة التجهيزات

BNA

الصيرفة الإسلامية

FINANCE ISLAMIQUE

شهادات المطابقة الشرعية للصيرفة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية.
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للمنافذة الإسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020.

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

المرابحة للتجهيزات

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

مصادق عليها من طرف : المجلس الإسلامي الأعلى
الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الملحق رقم(12): شهادة المطابقة الشرعية لمرابحة السيارات

BNA

الصيرفة الإسلامية

FINANCE ISLAMIQUE

شهادات المطابقة الشرعية للصيرفة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

رقم: 28

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية،
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثالثة،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للنافذة الإسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ / 28 جويلية 2020،

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسمى:

المرابحة للسيارات

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى

يوسف الله غلام الله

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

مصادق عليها من طرف : المجلس الإسلامي الأعلى
الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الملحق رقم(13): شهادة المطابقة الشرعية للإجارة المنتهية بالتمليك (العتاد)

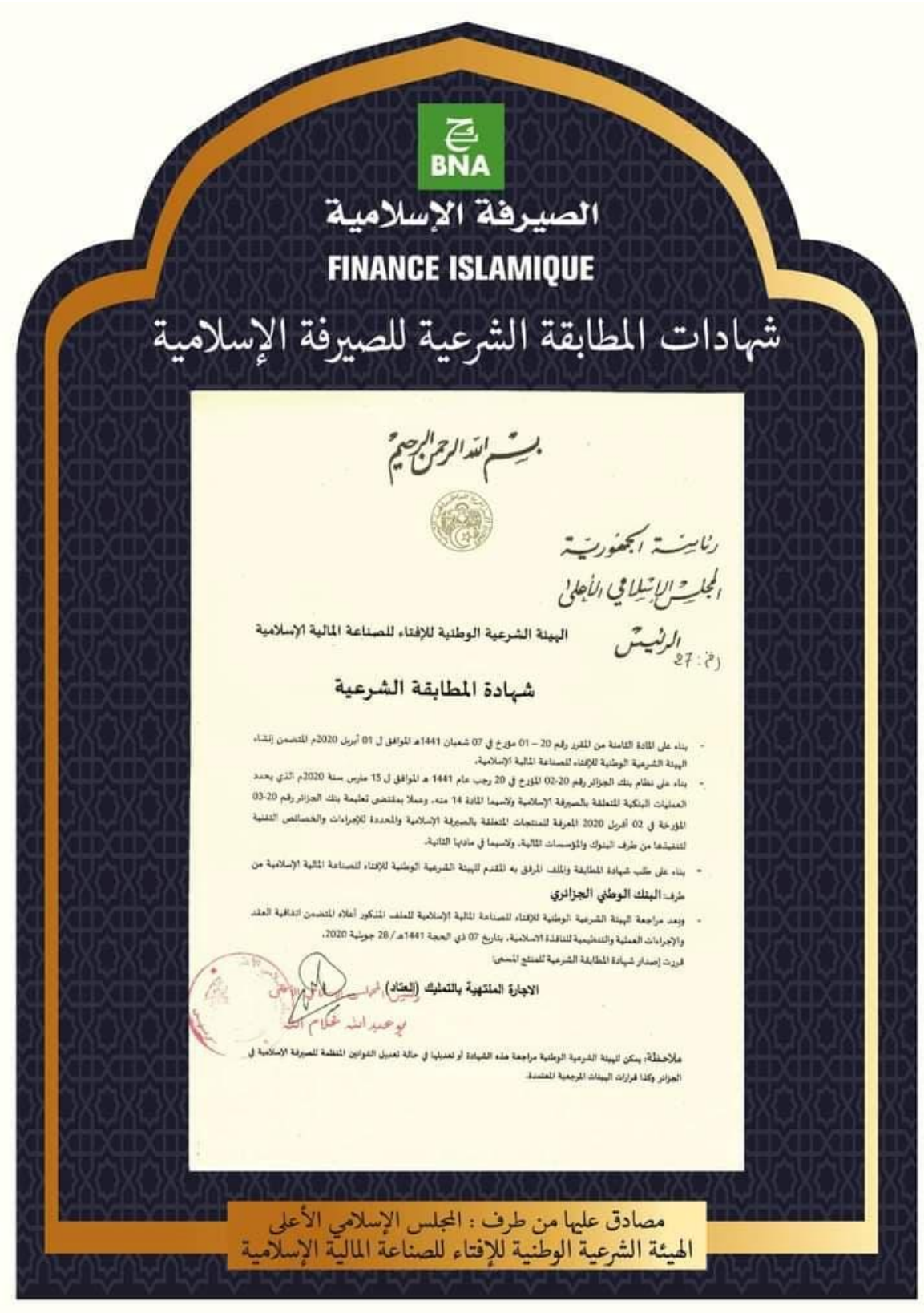
BNA

الصيرفة الإسلامية

FINANCE ISLAMIQUE

شهادات المطابقة الشرعية للصيرفة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية

المجلس الإسلامي الأعلى

الرئيس

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 – 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية.
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من طرف: **البنك الوطني الجزائري**
- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن اتفاقية العقد والإجراءات العملية والتنظيمية للمنافذة الاسلامية، بتاريخ 07 ذي الحجة 1441هـ/ 28 جويلية 2020.

قررت إصدار شهادة المطابقة الشرعية للمنتج الممنوح:

الاجارة المنتهية بالتمليك (العتاد)

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.

مصادق عليها من طرف : المجلس الإسلامي الأعلى
الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية